الجمهوريّة اللبنانيّة

وثائق

اتفاق جلاء القوّات الإسرائيليّة

كتاب أبيض

وزارة الخارجيّة - وزارة الإعلام

أيّار ١٩٨٣



الجمهورية اللبنانية

وثائق

اتفاق جلاء القوّات الإسرائيليّة



كتاب أبيض
وزارة الخارجيّة . وزارة الإعلام
أيار ١٩٨٣

العهد والقسم

أيها اللبنانيون ،

إنني أتسلم الرئاسة والوطن في حال من العناء والعياء ، وحدته حقيقة في الضمائر ، وواقعه تمزق على الأرض وتشتت ، تتجاذبه الأطماع وتتقاذفه الأهواء ، تعصف به الأحقاد ، وتقوم الحواجز بين أبنائه .

والدولة تتنازعها مصالح الدول والدويلات ، معطلة المؤسسات ، منهوبة الموارد ، مغتصبة المرافق ، بيروت العاصمة المشطورة بين غرب وشرق ، مثخنة بالجروح ، تعاني آثار الدمار ، الجبل قلق من تفكك الأواصر بين قراه ، وكثرة الفواصل بين أهله .

(. . .) أما الجنوب ، ففي تطلع دائم إلى الوطن والدولة ، متشبث بهويته اللبنانية وانتمائه العضوي الى الأرض الموحدة .

إن لبنان الـ **١٠٤٥٢** كيلومترا مربعاً يأبى الإنسلاخ كما يرفض الإرتهان ويصر على أن يرجع إلى نفسه ويستعيد ذاته .

(. . .) يجب ضمان أمن الوطن وسلامة المواطن ، ولن يتحقّق ذلك إلا من خلال دولة قويّة ، مستقلّة سيّدة ، تصون الحرّيات العامة ، وتعمل على جلاء جميع الجيوش الأجنبيّة عن تراب الوطن .

(. . .) علينا أن نستحق لبنان لكي نستعيده ، علينا أن نرجع إليه لكي نسترجعه .

من خطاب القسم
تاريخ ٢٣ أيلول ١٩٨٢

أمين الجميّل
رئيس الجمهورية اللبنانيّة

المقدمة

أما وقد تم توقيع الاتفاق اللبناني ـ الاسرائيلي ـ الأميركي لتأمين جلاء القوات الاسرائيلية عن لبنان ، فقد بات من الضروري جمع الوثائق والمستندات في شكل يصبح من المتيسر معه النظر الى الموضوع بصورة شاملة متكاملة ، من زواياه المتعددة ، القانونية منها والسياسية والعسكرية ، فضلا عن الأبعاد الوطنية .

وتبقى المسألة التنفيذية تنتظر اكتمال الظروف الموضوعية لتطبيق الاتفاق .

ومع إن المفاوضات التي انتهت الى اتفاق ١٧ أيار قد جاءت في ظاهرها استئنافا لمحادثات المبعوث الأميركي السفير فيليب حبيب في أعقاب حرب ٤ حزيران ١٩٨٢ ، فقد مرت قضية جلاء القوات غير اللبنانية عن لبنان في فترة تعثر وغموض بسبب انتقال الحكم من عهد الى عهد ، وما رافق ذلك من احداث ومتغيرات .

دبلوماسية التحرير والسيادة

وكانت تواريخ الجلاء الموعودة تتأخر المرة بعد المرة ، فجاءت دبلوماسية العهد الجديد تجعل تحرير الأرض هدفها ، وترسم لبلوغ هذا الهدف منهجية جديدةمبنية على المفاوضة مع جميع الفرقاء المعنيين والقادرين ، ولكن ضمن حدود ثوابت تحافظ على السيادة اللبنانية والوفاق الوطني والمصداقية العربية والدولية .

ذلك انه لما بدأ العهد الجديد في ٢٣ ايلول ١٩٨٢بانتخاب الشيخ امين الجميّل رئيسا للجمهورية ، كانت السلطة الشرعيةَ محصورة في العاصمة ، أو بعضها ، وفي بعض الضواحي ، بينما توزع سائر لبنان مواقع للقوات الغريبة تجمدت على الخريطة ، تفصل بينها القوات المتعددة الجنسيات ويتجول بين خطوطها مراقبو الأمم المتحدة وكأن الخطوط أصبحت حدودا جديدة .

ولم يتردد العهد الجديد في طلب المفاوضة ولا في الاقبال عليها باعتبارها السبيل الطبيعي الشرعي الميسور ، بينما تجري تهيئة الجيش لتسلم مسؤولياته . وكان العهد

يدرك ان الصعاب التي كانت تنتظره تجعل النجاح يكاد يكون مستحيلا . ذلك انه لا توجد سابقة في التاريخ لمثل ما كان ولا يزال يواجه الدبلوماسية اللبنانية : المفاوضة على ثلاث جبهات ، مع فرقاء لا يساوي لبنان بينهم في الوصف ، ولا يقدر على المساواة بينهم في المفاوضة ، فضلا عن استحالة جمعهم حول طاولة واحدة أو في مؤتمر واحد . . . ولكنه يطلب اليهم الشيء ذاته : الانسحاب .

الأمر الذي كان واقعا

وكان من الصعب ولا يزال ، ان تجد الدبلوماسية اللبنانية مصلحة تجمع بين الفرقاء ، بحيث يغادرون لبنان معا انطلاقا من هذه المصلحة . ذلك ان الفرقاء دخلوا لبنان في ظروف مختلفة بل متباينة جعلت من الأرض اللبنانية ساحة حرب ، بل حروب ، كان يخوضها هؤلاء الفرقاء بالذات ، بمعزل عن لبنان ولو توسلوا أهله حينا أو جعلوهم الضحية احيانا .

وإذا لم يكن هنا مجال استذكار او مناقشة ظروف دخول هذه القوات الى لبنان ، فقد يكون من الضروري تسجيل بعض الحقائق الماضية علّ في ذلك ما يسهّل تبينّ سبل المستقبل وصعاب الحاضر :

اولا : **القوات الفلسطينية** تزايدت في لبنان وأصبحت جيشا يواجه الجيش اللبناني بقدر ما يواجه اسرائيل نتيجة اقفال سائر الجبهات العربية ، ولا سيما الأردنية والسورية والمصرية ، في وجه «العمل الفدائي» . وامتد الوجود الفلسطيني العسكري الى مناطق لبنانية غير متاخمة لاسرائيل فضلا عن انه أدى الى استدراج اسرائيل لنقل الحرب الى داخل الأراضي اللبنانية من غير ان تقدر الدول العربية على الاختيار بين أحد أمرين : الحؤول دون استمرار الظروف التي تعرّض لبنان للخطر ، أو المشاركة في الدفاع عن لبنان وجنوبه ، من ضمن استراتيجية عربية مشتركة .

ثانيا : **القوات السورية** دخلت لبنان على مراحل ، تبعا لتداخلها في الحوادث التي كانت تمزّق لبنان ، إلى أن تكرّس وجودها كقوات ردع عربية لها شرعيتها بموجب مقررات الجامعة . غير ان هذه الشرعية تآكلتها الأحداث الناجمة عن تحول قوات الردع من عربية الى سورية ، ومن رادعة للمتحاربين الى مشاركة في المعارك بل الحروب .

ثالثا : **القوات الاسرائيلية** ، التي كانت قد دخلت لبنان في آذار ١٩٧٨ ولم تخرج كليا رغم قرار مجلس الأمن ٤٢٥ والقرارات اللاحقة ، اجتاحت الجنوب وبعض الجبل ثم بيروت متذرعة بحاجتها الى حماية امن اسرائيل من الفلسطينيين الى أن أوقف زحفها التدخل الدولي بعد معارك طاحنة دفع لبنان ثمنها من الضحايا والخراب ، فوق ما كان قد أصابه من قبل ، بحيث أصبح أكثر الدول العربية تضررا من الحرب بعد أن كان أقلها محاربة لأنه لم يصنف مرة في عداد « دول المواجهة » .

شرعية من مجلس الأمن

ولا بد هنا من التذكير بأنه فور دخول القوات الاسرائيلية لبنان في ٤ حزيران ١٩٨٢ ، تقدمت الحكومة بشكوى الى مجلس الأمن الذي أصدر على الفور قرارا أوليا هو القرار ٥٠٨ (١٩٨٢) وهو ينص على «دعوة جميع الفرقاء في النزاع لأن يوقفوا فورا وبصورة متزامنة كل نشاط عسكري في لبنان وعبر الحدود اللبنانية ـ الاسرائيلية» .

وتضمن القرار كذلك رجاء الى « جميع الدول الأعضاء (في المنظمة) القادرين على ذلك استعمال نفوذهم لدى المعنيين حتى يحترم قرار مجلس الأمن ٤٩٠ (١٩٨١) القاضي بوقف العمليات العسكرية » .

وجدير بالذكر إنه عندما وجه الأمين العام رسائل الى الفرقاء طالبا تقيدهم بوقف اطلاق النار ، أجاب لبنان ، في ٧ حزيران ، انه سيسهّل الأمر ولكنه يعتبر نفسه ملتزما

باتفاقية هدنة ١٩٤٩ التي خرقتها اسرائيل في حرب تجري على الأرض اللبنانية ولكن لبنان ليس طرفا فيها ، بل مجرد ضحية . ذلك ان المناطق التي اجتاحتها اسرائيل لم تكن خاضعة في الواقع للسلطة اللبنانية ولا كان للجيش اللبناني عليها وجود يمكنه من الدفاع .

وانطلاقا من المنطق ذاته ، عندما وقف اطلاق النار بين الفرقاء ، حذر لبنان امام مجلس الأمن من ترتيب أية حقوق للفرقاء نتيجة وقف اطلاق النار على خطوط معينة داخل الأراضي اللبنانية . كذلك حذر مندوب لبنان ، وهو يكرر المطالبة بانسحاب جميع القوات الأجنبية ، في خطاب أمام الجمعية العامة في ٢٣ حزيران ، من أن تصبح نظرية الانسحابات المتوازية «ذريعة لاحتلالات متوازية » للأرض اللبنانية التي «يجب أن تعود للبنانيين ، وللبنانيين وحدهم » .

وكان مجلس الأمن مدعو في اليوم التالي للنظر في مشروع قرار قدمته فرنسا ، ينص بنوع أخص على « مساندة الحكومة اللبنانية لتأمين بسط سيادتها على كامل أرضها والحفاظ على وحدة واستقلال لبنان داخل حدوده المعترف بها دوليا » . ولسبب شكلي ، لم يصدر القرار ، انما استمر المجلس يصدر قرارات متوالية ، بعضها انساني الطابع ، وبعضها يتناول ارسال مراقبين دوليين ، وكان أبرزها القرار ٥٢٠ (١٧ ايلول ١٩٨٢) الذي «يأخذ علما بتصميم لبنان على تأمين انسحاب جميع القوات غير اللبنانية من لبنان » ثم يدعو الى «ضرورة احترام سيادة لبنان وسلامة اراضيه ووحدته واستقلاله السياسي تحت سلطة الحكومة اللبنانية دون سواها ، التي تجري ممارستها عبر انتشار الجيش اللبناني في كل لبنان » .

وهكذا فان قرارات مجلس الأمن ، رغم عدم اقترانها بالتنفيذ ، قد رسمت خطوط ومبادىء الشرعية الدولية التي أصبح من حق بل من واجب جميع الدول القادرة على ذلك العمل انطلاقا منها وفي سبيل تحقيقها ، تجاوبا مع النداء الموجه اليها منذ ٤ حزيران .

وكانت أميركا هي أكثر الدول تحركا ، من منطلقات تأثيرها في المنطقة والمصلحة التي أعلنت انها لها في اقامة السلام في الشرق الأوسط ، فضلا عن اعلان رئيس الولايات المتحدة عن مبادىء تهدف للحفاظ على استقلال لبنان وسيادته واخراج جميع الجيوش الغريبة من أرضه .

وتنفيذا لهذه المبادرة ، كان السفير فيليب حبيب قد توصل ، في ٢٩ حزيران ١٩٨٢ ، الى اتفاقية انتقالية من تسع نقاط تنص على اخلاء مدينة بيروت من القوات الاسرائيلية والسورية والفلسطينية تمهيدا لجلاء هذه جميعها عن لبنان . وبالفعل تمت الانسحابات في ١ أيلول ١٩٨٢بالتوافق مع انتشار قوات متعددة الجنسيات ، مؤلفة من أميركيين وفرنسيين وايطاليين ، وقد جرى استقدامها بموجب اتفاقيات ثنائية اودعت مجلس الأمن حين اقرارها ، بينما تميزت « وثيقة التسع نقاط» وكذلك خطة الانسحاب ، تنفيذاً لها ، (والتي وضعت في ١٨ آب) بطابع دبلوماسي فريد ، كونها كانت تكرس توافق عدد من الأطراف تفاوضوا بصورة مباشرة وغير مباشرة وانتهوا إلى اتفاق من غير أن يوقعوا أية اتفاقية ، ربما لعدم اعتراف بعضهم بالبعض الآخر .

لم يكن من الممكن للحكم اللبناني الجديد أن يكمل ارث السفير فيليب حبيب ونهجه ، لأن بعض ما جعل الفرقاء يقبلون بهذا النهج هو ان المباحثات كانت تتم في المرحلة الدستورية الانتقالية . وكان أحد أوائل القرارات التي اتخذها الرئيس امين الجميّل ، فور انتخابه وحتى قبل تأليفه حكومته الأولى ، السفر الى الأمم المتحدة لطرح

القضية اللبنانية ثم زيارة واشنطن للبحث معها في مستقبل مبادرة الرئيس ريغان . كذلك أفسحت الزيارة مجال التوقف في فرنسا وايطاليا نظرا للدور الذي للدولتين ، المتمثل في المشاركة في القوة المتعددة الجنسيات .

وقبل أن يصل الرئيس الجميّل الى نيويورك ، كان مجلس الوزراء الاسرائيلي يحدد ، في ١٠ تشرين الأول (اكتوبر) ١٩٨٢ ، شروطه للانسحاب من لبنان ، وأهمها عقد معاهدة سلام مع لبنان وتطبيع العلاقات فضلا عن انسحاب السوريين والفلسطينيين واقامة ترتيبات أمنية تضمن سلامة اسرائيل كما تراها هي ، ومن داخل الأراضي اللبنانية .

فكان من الطبيعي أن تصبح زيارة واشنطن ، والحالة هذه ، مجال جولة أولى من المفاوضات على المستوى الأرفع حول حدود الممكن والمستحيل من المطالب الاسرائيلية وكيفية تحقيق المطلب اللبناني الوحيد : جلاء جميع القوى الأجنبية عن لبنان .

السلام والثوابت اللبنانية

ولم يعد سرا أن الرئيس الأميركي وافق الرئيس اللبناني خلال هذه الجولة الأولى لا على المشاركة المباشرة في المفاوضات وحسب ، بل كذلك على الالتزام شخصيا بالحؤول دون أن تفرض اسرائيل على لبنان معاهدة سلام أو أية شروط تحد من السيادة اللبنانية ، أو تعطل التوافق الوطني ، أو تمس بانتماء لبنان العربي .

وقد اضطر الرئيس الجميّل فيما بعد الى مخابرة الرئيس ريغان أكثر من مرة ، مباشرة أو بالطرق الدبلوماسية ، لطلب تدخله تنفيذا للعهد .

ولعله بات من الضروري الآن التنويه بان اشراك أميركا في المفاوضات ، ثم في توقيع الاتفاق والمساهمة في ضمان تنفيذه ، كان مطلباً لبنانياً في حين كانت تفضّل

اسرائيل مفاوضات ثنائية واتفاق ثنائي بحيث يحصر دور الولايات المتحدة في الوساطة ، اذا كان ثمة من حاجة الى ذلك .

وقد برز الاختلاف في وجهات النظر حول هذا الأمر أكثر ما برز عندما نُشرت « ورقة العمل » الاسرائيلية المؤرخة في ١٤ كانون الأول (ديسمبر) **١٩٨٢** التي عرفت فيما بعد بـ « وثيقة شارون » .

وقام حول «وثيقة شارون » جدل ليس هنا مجال الخوض فيه ، إلا انه في النهاية دفع بالفرقاء نحو التعجيل بمباشرة المفاوضات بعد أن كان قد بدا واضحا ان الانسحابات ، التي كانت مأمولة قبل نهاية السنة ، ستتأخر الى حين الوصول الى اتفاق .

وكان الدور الأميركي ، في هذه المرحلة ، ينشط بين عاصمتي لبنان واسرائيل ، لتقريب وجهات النظر حول منطلقات المفاوضة ، مع التعريج حينا بعد حين على دمشق وسواها من العواصم العربية لابقائها مطلعة على ما يحدث والبحث في شروط تأييدها .

منطلقات المفاوضة وعذابها

ومع ان المباحثات الأميركية قد تناولت مع الفريقين بعض القضايا التفصيلية ، الا ان الاختلافات التي أخرت الالتقاء حول طاولة المفاوضات انحصرت في المواضيع التالية :

- مكان الاجتماع : هل يكون القدس ام مركزاً حدودياً ؟
- مستوى الاجتماع : هل يكون وزارياً أم عسكرياً ، أم دبلوماسياً ؟
- جدول الأعمال : هل يكون محدداً وملزماً ، ام عاماً ومفتوحاً ؟

وبرغم ان الحكومة اللبنانية كانت قد اختارت الوفد المفاوض برئاسة السفير انطوان فتال كما انشأت « غرفة عمليات » للتنسيق باشرت اجتماعاتها ، وباشر الجيش اصلاح فندق « ليبانون بيتش » في خلدة وتهيئته كمركز مفاوضات دائم ، فان الجولة الأولى لم تلتئم الا في ٢٨ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٨٢ في خلدة . كما انه لم يتم االاتفاق على جدول اعمال مشتركاً إلا في ١٠ كانون الثاني (يناير) ١٩٨٣ بعد خمس جولات ، كادتالمناقشات خلال بعضها تؤدي إلى قطع المفاوضات من جديد . ولعل الفائدة الوحيدة من الجولات الخمس أن المناقشات الطويلة التي تخللتها مكنّت الوفود من « التعرّف » إلى بعضها البعض ، لا كأشخاص وحسب ـ وقد ضمّت بعض الوفود شخصيّات لعبت وتلعب دوراً في الأحداث التي مهدّت للمفاوضات ورافقتها ـ بل من حيث أسلوب التفاوض الأهداف التي حدّدها كل فريق لنفسه وسلّم الأولويّات التي رسمها لمطالبه . كذلك كانت مناقشة جدول الأعمال بمثابة مناقشة تمهيديّة لمحتواه .

قيل إن كل مفاوضات ، لكي تنجح ، يجب أن تُقطع عدّة مرّات على الأقل إلاّ أن مفاوضات خلدة ـ كريات شمونه تميّزت بأنها كادت أن تقطع قبل الوصول حتى إلى اتفاق حول جدول أعمال . وبالفعل طالبت الحكومة اللبنانية أكثر من مرة بتدخل واشنطن المباشر لتذليل العقبات ، وأهمها اصرار اسرائيل على وضع بند اسمه « التطبيع » . وكانت حجة لبنان اننا في صدد بحث ترتيبات أمنيّة متلازمة مع انسحاب جيوش محتلّة ولسنا في معرض مناقشة اتفاق سلام ، فكيف باتفاق تجاري .

ذلك ان المنطلق اللبناني كان واضحا وصريحا وقد حدده رئيس الوفد اللبناني في الكلمة التي افتتح بها المفاوضات : لبنان ينطلق من ان اتفاق هدنة ١٩٤٩ لا يزال قائما ، وأقصى ما يمكن أن نذهب اليه هو تعديله أو ابداله باتفاق امني من نوعه .

انهاء حالة الحرب

بيد ان هذا الموقف تطوّر مع تشعّب المفاوضات ، فقبل لبنان فيما بعد بأن يتضمّن الاتفاق مادة تنصّ على انهاء حالة الحرب كثمن للانسحاب الكامل وكبديل لاتفاقيّة سلام واعتراف متبادل .

وانطلاقاً من مفهوم « إنهاء حالة الحرب » توصّل لبنان إلى النتائج التالية ، التي كرّسها الاتفاق :

أولاً : لا علاقات دبلوماسيّة ، بل لجنة اتصال مشتركة تضمّ ايضا ممثلا عن الولايات المتحدة الأميركية وتكون الاطار الوحيد للتعامل مع اسرائيل،بالاضافة الى مهمّتها الاساسيّة وهي السهر على حسن تنفيذ الاتفاق .

ثانياً : لا «تطبيع » ، انما التزام بالمفاوضة خلال ستة أشهر بعد اتمام الانسحاب الكامل حول انتقال الأشخاص والبضائع .

ثالثاً : لا وجود عسكري اسرائيلي على الأرض اللبنانيّة ، وقد انتقل الموقف الاسرائيلي من المطالبة بمحطّات انذار مبكر الى القبول بلجان تحقق مشتركة ، لمدة سنتين ، مرورا بالمطالبة التي دامت اسابيع طوال بمراكز مراقبة ، ثم بدوريّات عملانيّة مشتركة تتمتع بصلاحيّات المطاردةوالتوقيف؛ بينما لجان التحقّق تنحصر مهمّتها باشعار السلطات اللبنانيّة بوجود مخالفات والتأكد من تصحيحها .

رابعاً : اقامة منطقة أمنيّة على غرار المنطقة المنصوص عنها في اتفاقيّة هدنة ١٩٤٩ انما تمتاز عن المناطق الأمنّية المنصوص عنها في اتفاقيّات فكّ الارتباط التي عقدتها بعض الدول العربيّة، بعدم انشاء منطقة منزوعة السلاح.والمنطقة الأمنيّة هذه جاءت دون الـ ٤٥ كلم التي كانت تطلبها اسرائيل قياسا من مركز المطلّة والتي كانت تصل حتى الدامور .

خامساً : تكون المنطقة الأمنيّة باستلام الجيش اللبناني دون سواه،وقد جاءت الحدود الموضوعة على العدد والعتاد تفسح المجال للحد الأقصى الذي يمكن أن يحتاجه الجيش اللبناني أو يستعمله قياساً بخطط وامكانيّات تطويره الحاليّة . وتجدر الاشارة إلى أن اتفاقيّة الهدنة لم تكن لتسمح بأكثر من ١٥٠٠ جندي وضابط في المنطقة الأمنيّة بينما الاتفاق الحالي يسمح بما يزيد على ١٢٠٠٠ جندي وضابط .

امن لبنان أولاً

وإذا قيل ان المنطقة الأمنيّة ، والترتيبات الأمنيّة القائمة فيها ، هي حماية لاسرائيل ، فان الشروط المتبادلة المتوازنة التي صيغت بها الترتيبات الأمنيّة تجعل من هذه الترتيبات حماية للبنان وأمنه بالمقدار ذاته وأكثر .

فالجنوب كان قد اصبح ، حتى قبل احتلاله ، مصدر اضطراب للأمن اللبناني ، فضلاً عن كونه هدفاً لعمليات حربية مستمرة . من هنا ، صار بسط السلطة اللبنانية ـ بغية وضع حد لحالة الاضطراب الأمني والاعتداءات المتلاحقة ـ مطلباً لبنانياً ملحاً ، حماية للأرض والناس ، فضلاً عن حماية السيادة الوطنية .

من هذه الزاوية ، يجب أن نتذكّر ، ونحن نقرأ بنود الاتفاق ، ان التعهد بعدم التدخل في شؤون الفريق الآخر وبعدم تنظيم ما يهدّد سلامته أو السماح بذلك ، الى آخر البنود ، انما يشمل الكثير مما كان لبنان نفسه هو شاك منه لأن لبنان هو الذي كان محتلاً ، وممزّقا ، وسائبا مستباحا ، ولأكثر من فريق !

واضافة إلى ذلك ، نص الاتفاق صراحة على عدم جواز استعمال الأرض اللبنانية كممر للعمليات العدوانية ـ مما يجعل لبنان هكذا عمق امان استراتيجي للفريق الأكثر تعرضاً للخطر .

نحو السلام العادل

عند هذا الحد من العرض ، لا بد من بسط « منطق » الاتفاق كما يفهمه لبنان .

ولئن يكن الهدف الأساسي من الاتفاق هو استعادة الأرض والسيادة ، فان الفكرة المركزيّة التي يتمحور الاتفاق حولها هي انهاء حالة الحرب .

وفي نظر لبنان انه في الواقع ينهي حربا لم يكن يخوضها منذ ١٩٤٨ ، انما كانت تخاض على أرضه بل وعلى حسابه ، من غير أن يكون ثمّة قرار استراتيجي بالحرب ، لا من لبنان صاحب الأرض ولا من الجامعة العربيّة في مجالسها.يضاف الى ذلك ان انهاء حالة الحرب قد جاء في وقت لا تخوض أيّة دولة عربيّة أخرى حربا ، بل على العكس تقرّر الدول العربيّة المجتمعة،ومن ضمنها منظمة التحرير الفلسطينيّة،خطّة عربيّة للسلام ناهيك بتجاوب بعض هذه الدول صراحة مع مشاريع سلام منها الأميركي ومنها السوفياتي ومنها الأوروبي .

فعندما تقول الدولة اللبنانيّة انها حقّقت «خطوة نحو السلام » بتوقيع اتفاق ١٧ أيار ، فانما تقول ذلك ادراكاً منها لكون هذا الاتفاق هو في آن معاً تأكيداً لاستقلاليّة القرار اللبناني في الحرب والسلم ، ومساهمة من لبنان في سبيل قضيّة سلام عادل ودائم للمنطقة .

ذلك ان لبنان ، الذي كانت دبلوماسيّته باستمرار تسعى الى فصل القضيّة اللبنانيّة عن قضيّة الشرق الأوسط ، كان قد أصبح منذ عام ١٩٧٨لا خطرا على نفسه وحسب بل على الشرق الأوسط برمّته ، على الدول العربيّة البعيدة كالقريبة ، بل على السلام والأمن الدوليّين .وقد تأكدت ، بعد حرب ٤ حزيران ، قناعة بأن السلام في الشرق الأوسط يبدأ بالسلام اللبناني .

وها هو لبنان قد باشر بالخطوة الأولى في طريق السلام الطويل ، لا من أجل نفسه وحسب - من أجل فكّ اسره كرهينة لقضيّة الشرق الأوسط وفرقائها - بل من أجل الآخرين ، اللذين ينتظر منهم الآن جعل جلاء الجيوش ، كل الجيوش عن أرضه ممكناً وقريباً .

٢٠ أيار (مايو) ١٩٨٣

اتفاق ١٧ أيّار ١٩٨٣
النصوص الرسميّة الكاملة

نص الإتفـاق

إن حكومة جمهورية لبنان   وحكومة دولة إسرائيل

إدراكا منهما لأهمية وتعزيز السلام الدولي القائم على الحرية والمساواة والعدالة واحترام حقوق الإنسان الأساسية،

تأكيداً لايمانهما بأهداف شرعة الأمم المتحدة ومبادئها وإقرارا بحقهما وواجبهما في العيش بسلام مع بعضهما ومع جميع الدول داخل حدود آمنة ومعترف بها ،

بناء على إتفاقهما على إعلان إنهاء حالة الحرب بينهما ،

رغبة منهما في إقامة أمن دائم ما بين بلديهما وتلافي التهديد واستعمال القوة فيما بينهما ،

رغبة منهما في إقامة علاقاتهما المتبادلة وفقا لما نص عليه هذا الإتفاق ،

وبعد ان زودتا مندوبيهما المفوضين الموقعين أدناه بصلاحيات مطلقة لتوقيع هذا الإتفاق ، بحضور ممثل الولايات المتحدة الأميركية ،

إتفقتا على الأحكام الآتية :

المادة: ١

١. يتعهد كل من الفريقين باحترام سيادة الفريق الآخر واستقلاله السياسي وسلامة أراضيه ، ويعتبر أن الحدود الدولية القائمة بين لبنان وإسرائيل غير قابلة للإنتهاك .

٢. يؤكد الفريقان أن حالة الحرب بين لبنان وإسرائيل أنهيت ولم تعد قائمة .

٣. عملا بأحكام الفقرتين الأولى والثانية ، تتعهد إسرائيل بأن تسحب قواتها المسلحة من لبنان وفقا لملحق هذا الإتفاق .

المادة ٢

في ضوء مبادىء ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي ، يتعهد الفريقان بتسوية خلافاتهما بالوسائل السلمية وبطريقة تؤدي إلى تعزيز العدالة ، والسلام والأمن الدوليين .

المادة ٣

رغبة في توفير الحد الأقصى من الأمن للبنان ولإسرائيل ، يقيم الفريقان ويطبقان ترتيبات أمنية ، بما في ذلك إنشاء منطقة أمنية ، وفقا لما هو منصوص عليه في ملحق هذا الإتفاق .

المادة ٤

١ لا تستعمل أراضي أي من الفريقين قاعدة لنشاط عدائي أو إرهابي ضد الفريق الآخر ، أو ضد شعبه .

٢ يحول كل فريق دون وجود أو إنشاء قوات غير نظامية أو عصابات مسلحة ، أو منظمات أو قواعد أو مكاتب أو هيكلية تشمل أهدافها أو غاياتها الإغارة على أراضي الفريق الآخر أو القيام بأي عمل إرهابي داخل هذه الأراضي ، أو أي نشاط يهدف إلى تهديد أو تعريض أمن الفريق الآخر أو سلامة شعبه للخطر . لهذه الغاية ، تصبح لاغية وغير ملزمة جميع الإتفاقات والترتيبات التي تسمح ضمن أراضي أي من الفريقين بوجود وعمل عناصر معادية للفريق الآخر .

٣ مع الإحتفاظ بحقه الطبيعي في الدفاع عن النفس وفقا للقانون الدولي ، يمتنع كل من الفريقين :

أ) عن القيام أو الحث أو المساعدة أو الإشتراك في تهديدات أو أعمال حربية أو هدامة ، أو تحريضية أو عدوانية أو الحث عليها ضد الفريق الآخر ، أو ضد سكانه أو ممتلكاته ، سواء داخل أراضيه أو إنطلاقاً منها ، أو داخل أراضي الفريق الآخر .

ب) عن استعمال أراضي الفريق الآخر لشن هجوم عسكري ضد أراضي دولة ثالثة .

ج) عن التدخل في الشؤون الداخلية أو الخارجية للفريق الآخر .

٤ يتعهد كل من الفريقين باتخاذ التدابير الوقائية والإجراءات القانونية بحق الأشخاص والمجموعات التي ترتكب أعمالا مخالفة لأحكام هذه المادة .

المادة ٥

إنسجاماً منهما مع إنهاء حالة الحرب يمتنع كل فريق ، في إطار أنظمته الدستورية ، عن أي شكل من أشكال الدعاوة المعادية للفريق الآخر .

المادة ٦

فيما عدا حق العبور البريء وفقا للقانون الدولي ، يمنع كل فريق دخول أرضه أو الإنتشار عليها أو عبورها لقوات عسكرية أو معدات أو تجهيزات عسكرية عائدة لأية دولة معادية للفريق الآخر ، بما في ذلك مجاله الجوي وبحره الإقليمي .

المادة ٧

باستثناء ما هو منصوص عليه في هذا الإتفاق وبناء على طلب الحكومة اللبنانية وموافقتها ، ليس هناك ما يحول دون انتشار قوات دولية على الأرض اللبنانية لمؤازرة الحكومة اللبنانية في تثبيت سلطتها . ويتم اختيار الدول المساهمة الجديدة في هذه القوات من بين الدول التي تقيم علاقات دبلوماسية مع الفريقين .

المادة ٨

١ أ) عند دخول هذا الإتفاق حيز التنفيذ ، ينشىء الفريقان لجنة إتصال مشتركة تبدأ ممارسة وظائفها من وقت إنشائها وتكون الولايات المتحدة الأميركية فيها مشاركا . يعهد إلى هذه اللجنة بالإشراف على تنفيذ هذا الإتفاق في جميع جوانبه . وفيما يخص القضايا ذات العلاقة بالترتيبات الأمنية ، تعالج هذه اللجنة المسائل غير المفصول بها والمحالة إليها من قبل لجنة الترتيبات الأمنية المنشأة بموجب الفقرة (ج) أدناه .

تتخذ اللجنة قراراتها بالإجماع .

ب) تهتم لجنة الإتصال المشتركة بصورة متواصلة بتطوير العلاقات المتبادلة بين لبنان وإسرائيل ، بما في ذلك ضبط حركة البضائع والمنتوجات والأشخاص ، والمواصلات ، الخ .

ج) في إطار لجنة الإتصال المشتركة تنشأ لجنة الترتيبات الأمنية المحدد تشكيلها ووظائفها في ملحق هذا الإتفاق .

د) يمكن إنشاء لجان فرعية للجنة الإتصال المشتركة حينما تدعو الحاجة .

هـ) تجتمع لجنة الإتصال المشتركة في لبنان وإسرائيل دوريا .

و) لكل من الفريقين ، إذا رغب في ذلك ، وما لم يحصل أي إتفاق على تغيير الوضع القانوني ، أن ينشىء مكتب إتصال على أرض الفريق الآخر ، للقيام بالمهام المذكورة أعلاه في إطار لجنة الإتصال المشتركة وللمؤازرة في تنفيذ هذا الإتفاق .

ز) يرئس أعضاء كل فريق في لجنة الإتصال المشتركة موظف حكومي رفيع المستوى .

ح) تكون جميع الشؤون الأخرى المتعلقة بمكاتب الإتصال هذه ، وبموظفيها ، وكذلك بالموظفين التابعين لأي من الفريقين والموجودين على أرض الفريق الآخر لسبب ذي صلة بتنفيذ هذا الإتفاق ، موضوع بروتوكول يعقد بين الفريقين ضمن لجنة الإتصال المشتركة ، وبانتظار عقد هذا البروتوكول تعامل مكاتب الإتصال والموظفون المشار إليهم وفقا للأحكام المتصلة بهذا الموضوع المنصوص عليها في إتفاقية البعثات الخاصة تاريخ ٨ كانون الأول ١٩٦٩ ، بما فيها الأحكام المتعلقة بالإمتيازات والحصانات . وهذا دون المساس بموقف الفريقين من تلك الإتفاقية .

٢ خلال فترة الستة أشهر التالية لانسحاب القوات المسلحة الإسرائيلية من لبنان وفقا للمادة الأولى من هذا الإتفاق ، وبعد الإعادة المتزامنة لبسط السلطة الحكومية اللبنانية على طول الحدود الدولية بين لبنان وإسرائيل ، وفي ضوء إنهاء حالة الحرب ، يشرع الفريقان ، في إطار لجنة الإتصال المشتركة ، بالتفاوض ، بنية حسنة ، بغية عقد إتفاقات حول حركة السلع والمنتجات والأشخاص وتنفيذها على أساس غير تمييزي .

المادة ٩

١. يتخذ كل من الفريقين ، في مهلة لا تتعدى عاما واحدا من دخول هذا الإتفاق حيز التنفيذ ، جميع الإجراءات اللازمة لإلغاء المعاهدات والقوانين والأنظمة التي تعتبر متعارضة مع هذا الإتفاق ، وذلك وفقا للأصول الدستورية المتبعة لدى كل من الفريقين .

٢. يتعهد الفريقان بعدم تنفيذ أية التزامات قائمة تتعارض مع هذا الإتفاق وبعدم الإلتزام بأي موجب أو اعتماد قوانين أو أنظمة تتعارض مع هذا الإتفاق .

المادة ١٠

١. يتم إبرام هذا الإتفاق من قبل الفريقين طبقا للأصول الدستورية لدى كل منهما ، ويسري مفعوله من تاريخ تبادل وثائق الإبرام ، ويحل محل الإتفاقيات السابقة بين لبنان وإسرائيل .

٢. تعتبر جزءا لا يتجزأ من هذا الإتفاق كل المرفقات له (الملحق والذيل ، والخريطة والمحاضر التفسيرية المتفق عليها) .

٣. يمكن تعديل هذا الإتفاق أو تنقيحه أو استبداله برضى الفريقين .

المادة ١١

١ تجري تسوية الخلافات الناجمة عن تفسير هذا الإتفاق أو تطبيقه بطريقة التفاوض ضمن لجنة الإتصال المشتركة . وكل خلاف من هذا النوع تعذرت تسويته بهذه الطريقة يجري طرحه للتوفيق . وإذا لم يحل ، يصار إلى إخضاعه لإجراء يتفق عليه للفصل فيه بصورة نهائية .

المادة ١٢

يبلغ هذا الإتفاق إلى أمانة الأمم المتحدة لتسجيله وفقا لأحكام المادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة .

حرر في خلده وكريات شمونه في اليوم السابع عشر من أيار ١٩٨٣ على ثلاث نسخ بأربعة نصوص رسمية باللغات العربية والعبرية والإنكليزية والفرنسية . في حال أي اختلاف بالتفسير يعتمد على حد سواء النصان الإنكليزي والفرنسي .

عن حكومة الجمهورية اللبنانية		عن حكومة دولة إسرائيل
انطوان فتّال	بشهادة	دايفيد كمحي

عن حكومة الولايات المتحدة الأميركية

موريس درايبر

ملحق الترتيبات الأمنية

١. المنطقة الأمنية :

أ) تقام منطقة أمنية تتعهد الحكومة اللبنانية بأن تنفذ ضمنها الترتيبات الأمنية المتفق عليها بموجب هذا الملحق .

ب) يحد المنطقة الأمنية وفقا لما هو مبين على الخريطة المرفقة بهذا الملحق ، من الشمال خط يشكل « الخطA » على الخريطة المرفقة ومن الجنوب والشرق خط الحدود اللبنانية الدولية .

٢. الترتيبات الأمنية :

تتخذ السلطات اللبنانية تدابير أمنية خاصة لكشف النشاطات العدائية ومنعها ، كما لكشف ومنع إدخال أو تحرك المسلحين غير المسموح لهم وكذلك إدخال أو تحرك التجهيزات العسكرية غير المسموح بها في المنطقة الأمنية أو غيرها . فيما عدا المستثنيات المنصوص عنها ، تطبق على حد سواء في كامل المنطقة الأمنية الترتيبات الأمنية التالية :

أ) القوات والعناصر المسلحة المنظمة الوحيدة المسموح بها في المنطقة الأمنية هي الجيش اللبناني ، والشرطة اللبنانية ، وقوى الأمن الداخلي والقوى اللبنانية المساعدة (الأنصار) المنشأة تحت سلطة الحكومة اللبنانية المطلقة ، وذلك باستثناء ما هو مبين في مكان آخر من هذا الملحق .

للجنة الترتيبات الأمنية ان توافق على أن تتمركز في المنطقة الأمنية عناصر مسلحة لبنانية رسمية أخرى مشابهة للأنصار .

ب) يمكن لقوى الشرطة اللبنانية والأمن الداخلي ، والأنصار أن تتمركز في المنطقة الأمنية دون قيود من حيث أعدادها . وتزود هذه القوات والعناصر بالأسلحة الأوتوماتيكية الخفيفة والفردية ، كما تجهز قوى الأمن الداخلي أيضا بمصفحات الإستطلاع أو مصفحات المغاوير وفقا لما هو مبين في الذيل .

ج) يتمركز في المنطقة الأمنية لواءان إثنان من الجيش اللبناني ، يكون أحدهما لواء إقليميا منطقة عمله هي البقعة الممتدة من الحدود اللبنانية ـ الإسرائيلية حتى « الخطB » المرسوم على الخريطة المرفقة . ويكون اللواء الثاني نظاميا إعتياديا متمركزا في البقعة

الممتدة من « الخط B » حتى « الخطA » ولهذين اللواءين أن يحملا الأسلحة العضوية والتجهيزات المدرجة في الذيل . ويمكن تبعا لتنسيق تضع أصوله لجنة الترتيبات الأمنية ، نشر وحدات إضافية ، مجهزة طبقا لذيل هذا الإتفاق في المنطقة الأمنية لأغراض تدريبية ، بما في ذلك تدريب المجندين ، أو في الحالات العملانية الطارئة .

د) تدمج الوحدات المحلية القائمة حاليا ، كما هي ، في الجيش اللبناني ، وفقا لأنظمة الجيش اللبناني . كما يدمج الحرس المدني المحلي القائم حاليا في « الأنصار » ويمنح الصفة المناسبة ، بموجب القوانين اللبنانية ، لتمكينه من متابعة حراسة القرى في المنطقة الأمنية . تبدأ عملية بسط السلطة اللبنانية على هذه الوحدات وعلى الحرس المدني ، تحت إشراف اللجنة ، فورا بعد بدء سريان مفعول الإتفاق ، وتنتهي قبل إتمام الإنسحاب الإسرائيلي من لبنان .

هـ) لوحدات الجيش اللبناني أن تحتفظ ، ضمن الخطة الأمنية ، بأسلحتها العضوية المضادة للطائرات ، وفقا لما هو مبين في الذيل . أما خارج المنطقة الأمنية فيمكن للبنان أن ينشر صواريخ الدفاع الجوي الكتفية وتلك ذات المدى المنخفض والمتوسط . للجنة الترتيبات الأمنية ، بعد إنقضاء فترة ثلاث سنوات من تاريخ سريان مفعول هذا الإتفاق ، أن تعيد النظر ، بناء على طلب أي من الفريقين بالترتيب المتعلق بالبقعة الواقعة خارج المنطقة الأمنية .

و) التجهيزات الألكترونية العسكرية في المنطقة الأمنية هي تلك المبينة في ذيل هذا الإتفاق . ويخضع نشر الرادارات الأرضية ضمن عشرة كيلومترات من الحدود اللبنانية ـ الإسرائيلية لموافقة لجنة الترتيبات الأمنية ، أما في مجمل المنطقة الأمنية فتنشر هذه الرادارات بحيث لا يتجاوز قطاع إستكشافها الحدود اللبنانية ـ الإسرائيلية . لا يطبق هذا الشرط على الرادارات الخاصة بمراقبة الطيران المدني او النقل الجوي .

ز) يسري الشرط المذكور في الفقرة (هـ) على الصواريخ المضادة للطائرات المحمولة على مراكب القوات البحرية اللبنانية . ضمن المنطقة الأمنية ، للبنان أن ينشر وحدات بحرية ، وأن يقيم ويصون القواعد البحرية أو الإنشاءات الساحلية الأخرى التي يقتضيها إنجاز المهمة البحرية . تحدد إنشاءات الشواطىء في المنطقة الأمنية وفقا لما هو مبين في ذيل هذا الإتفاق .

ح) تلافيا لإمكانية وقوع حوادث ناجمة عن التباس في الهوية ، تعطى السلطات العسكرية اللبنانية إشعاراً مسبقا بجميع الرحلات الجوية من أي نوع كانت فوق المنطقة

الأمنية ، وذلك وفقا لأصول تضعها لجنة الترتيبات الأمنية . لا تشترط الموافقة على هذه الرحلات .

ط) ١ ان القوات والأسلحة والتجهيزات العسكرية التي يمكن إدخالها ، أو مركزتها أو تخزينها في المنطقة الأمنية أو نقلها عبر هذه المنطقة هي فقط المذكورة في هذا الملحق وذيله .

٢ لا يمكن إقامة أو الإحتفاظ بإنشاءات مساعدة أو تجهيزات أو هيكليات في المنطقة الأمنية من شأنها أن تساعد على إعداد أسلحة غير مسموح بها بموجب هذا الملحق أو ذيله .

٣ يعمل بهذا التحديد أيضا حيثما يكون في هذا الملحق شرط يتعلق ببقع خارج المنطقة الأمنية .

٣. لجنة الترتيبات الأمنية :

أ) تنشأ لجنة ترتيبات أمنية في إطار لجنة الإتصال المشتركة .

ب) تتألف لجنة الترتيبات الأمنية من مندوبين لبنانيين وإسرائيليين متساوين بالعدد ، برئاسة ضباط قادة . يشترك مندوب الولايات المتحدة الأميركية في إجتماعات اللجنة بناء على طلب أي من الفريقين .

تتخذ قرارات لجنة الترتيبات الأمنية باتفاق الفرقاء .

ج) تشرف لجنة الترتيبات الأمنية على تنفيذ الترتيبات الأمنية بالإضافة إلى البرنامج الزمني والصيغ وسائر التدابير المتعلقة بالإنسحابات المبينة في الإتفاق وفي هذا الملحق .

لهذه الغاية ، وباتفاق الفريقين تتولى اللجنة :

١ الإشراف على تنفيذ تعهدات الفريقين طبقا للإتفاق ولهذا الملحق .

٢ إنشاء اللجان المشتركة للتحقق وإدارتها كما هو مفصل أدناه .

٣ الإهتمام والسعي لحل أي مشكلة ناجمة عن تنفيذ الترتيبات الأمنية الواردة في الإتفاق وفي هذا الملحق ، ومناقشة أي إنتهاك ترفع اللجان المشتركة للتحقق تقريرا به إليها ، أو أي شكوى يقدمها أحد الفريقين بصدد إنتهاك ما .

د) تعالج لجنة الترتيبات الأمنية أية شكوى تقدم إليها في فترة لا تتعدى ٢٤ ساعة من وقت تقديمها .

هـ) تعقد لجنة الترتيبات الأمنية إجتماعاتها مرة على الأقل كل أسبوعين في لبنان وإسرائيل مداورة . في حال طلب أحد الفريقين عقد إجتماع خاص ، فان الإجتماع يعقد خلال ٢٤ ساعة من الطلب . ينعقد أول إجتماع في خلال ٤٨ ساعة من بدء سريان مفعول الإتفاق .

و) اللجان المشتركة للتحقق :

١ تنشيء لجنة الترتيبات الأمنية لجانا مشتركة للتحقق (لبنان ـ إسرائيل) تكون تحت إمرتها وتتألف من عدد متساو من الممثلين عن الفريقين .

٢ تتحقق اللجان بصورة دورية من تنفيذ أحكام الترتيبات الأمنية ترفع اللجان فورا إلى لجنة الترتيبات الأمنية تقريرا بأي إنتهاك مؤكد كما تتثبت من أن الإنتهاك قد صحح .

٣ عندما يطلب منها ذلك ، تكلف لجنة الترتيبات الأمنية لجنة تحقق مشتركة ، لتفحص الترتيبات الأمنية الحدودية المتخذة طبقا للمادة الرابعة من هذا الإتفاق ، في الجانب الإسرائيلي من الحدود الدولية .

٤ تتمتع اللجان المشتركة للتحقق بحرية التنقل على الأرض وفي البحر والجو حسب الضرورة اللازمة لانجاز مهامها ضمن المنطقة الأمنية .

٥ تحدد لجنة الترتيبات الأمنية جميع الترتيبات التقنية والإدارية المتعلقة بتأدية لجان التحقق المشتركة لوظائفها ، بما في ذلك أصول عملها وعددها وتشغيلها وأسلحتها ، وتجهيزاتها .

٦ لدى تقديم تقرير إلى لجنة الترتيبات الأمنية أو لدى تثبت لجان التحقق المشتركة من صحة شكوى أحد الفريقين ، يقوم الفريق المعني فورا وعلى أية حال في مدة أقصاها ٢٤ ساعة من تاريخ التقرير أو التثبت بتصحيح الإنتهاك وبإبلاغ ذلك فوراً إلى لجنة الترتيبات الأمنية . حالما يصلها الإبلاغ ، تتأكد لجان التحقق المشتركة من أن الإنتهاك صحح .

٧ يتم إنهاء مهمة لجان التحقق المشتركة في مهلة تسعين يوما تلي إشعارا بذلك يتقدم

به أي من الفريقين في أي وقت يختاره بعد مضي سنتين على بدء سريان هذا الإتفاق . توضع قبل هذا الإنهاء ترتيبات بديلة للتحقق بواسطة لجنة الإتصال المشتركة . برغم ما تقدم يحق للجنة الإتصال المشتركة أن تقرر في أي وقت أنه لم يعد هناك حاجة لمثل تلك الترتيبات .

ز) تعمل لجنة الترتيبات الأمنية على إقامة إتصالات عملية وسريعة بين الفريقين على طول الحدود ، وذلك تفاديا للحوادث وتسهيلا للتنسيق بين القوات المتواجدة على الطبيعة .

٤. من المتفاهم عليه أن الحكومة اللبنانية قد تطلب من مجلس الأمن في الأمم المتحدة إتخاذ التدابير المناسبة لوضع وحدة من « اليونيفيل » في منطقة صيدا ، وذلك لمساندة الحكومة اللبنانية والقوى المسلحة اللبنانية في تثبيت سلطتها وتأمين الحماية اللازمة في مناطق المخيمات الفلسطينية . طوال مدة ١٢ شهرا ، يكون من حق الوحدة المتمركزة في منطقة صيدا ، أن ترسل ، بناء على طلب الحكومة اللبنانية وبعد إبلاغ لجنة الترتيبات الأمنية ، مجموعات من عناصرها لتفقد ومراقبة مناطق المخيمات الفلسطينية في جوار صيدا وصور . وتبقى السلطات اللبنانية مسؤولة وحدها عن الأمن ووظائف الشرطة . كما تعمل الحكومة اللبنانية على تطبيق أحكام هذا الملحق بصورة كاملة ، في هذه المناطق .

٥. بعد إنقضاء ثلاثة أشهر على إنجاز إنسحاب جميع القوات الإسرائيلية من لبنان ، تجري لجنة الترتيبات الأمنية تقييما شاملاً لملاءمة الترتيبات المبينة في هذا الملحق ، بقصد تحسينها .

٦.إنسحاب القوات الإسرائيلية :

أ) في خلال مهلة تتراوح بين ثمانية أسابيع وإثني عشر أسبوعا من سريان مفعول الإتفاق ، تكون جميع القوات الإسرائيلية قد انسحبت من لبنان ، إنسجاما مع هدف لبنان الرامي إلى إنسحاب جميع القوات الخارجية من لبنان .

ب) تؤمن القوى المسلحة اللبنانية وقوات الدفاع الإسرائيلية إتصالا مستمرا في أثناء الإنسحاب وتتبادلان جميع المعلومات عبر لجنة الترتيبات الأمنية . كما تتعاون قوات الدفاع الإسرائيلية في أثناء إنسحابها مع القوى المسلحة اللبنانية وذلك لتسهيل عودة وتوطيد سلطة الحكومة اللبنانية فيما القوات المسلحة الإسرائيلية تجري إنسحابها .

ذيـل

يمكن للقوى المسلحة اللبنانية ، طبقاً لأحكام الملحق أن تحمل أو تدخل أو تمركز أو تخزن أو تنقل عبر المنطقة الأمنية جميع الأسلحة والعتاد العضوي لكل لواء إعتيادي من القوى المسلحة اللبنانية . لا تكون محظرة بموجب هذا الذيل الأسلحة الفردية والإجمالية ، بما في ذلك الأسلحة الأوتوماتيكية الخفيفة ، التي توجد عادة بحوزة وحدة المشاة المؤللة .

١.أنظمة الأسلحة المدرجة أدناه والعضوية حاليا لكل لواء في المنطقة الأمنية ، يكون مسموحا بها وفقا للأعداد المبينة :

دبـابات

ـ دبابة عدد (٤٠) أربعين .

ـ عربة إخلاء متوسطة عدد (٤) أربعة .

سيارات مصفحة

ـ أم ل ـ ٩٠ / سلادين / الخ عدد (١٠) عشرة

حاملات جند مصفحة

ـ م ١١٣ أ ١/ف . س . س . ل عدد (١٢٧) ماية وسبع وعشرين حاملة زائد (٤٤) أربعا وأربعون حاملة من صنف م ١١٣ .

مدفعية / هواوين

ـ قذاف مقطور ١٥٥ ملم عدد (١٨) ثمانية عشر (أيضا ١٠٥ ملم / ١٢٢ ملم) .

ـ هاون ١٢٠ ملم عدد (١٢) إثني عشر .

ـ هاون ٨١ ملم عدد (٢٧) سبعة وعشرين . محمولة على حاملات هاون مسرفة م ١٢٥) .

أسلحة مضادة للدروع

ـ آر . ب . ج عدد (١١٢) ماية واثني عشر .

- أسلحة مضادة للدروع عدد (٣٠) ثلاثين (مدافع ١٠٦ ملم عديمة الإرتداد صواريخ تو / صواريخ ميلان) .

أسلحة للدفاع الجوي

- مدافع عيار ٤٠ ملم وما دون عدد (١٢) إثني عشر (غير موجهة بواسطة الرادار)

٢.عتاد الإشارة في اللواء

- جهازان / ج . ر . ث . - ١٦٠ عدد (٤٨٢) أربعماية وإثنين وثمانين .
- جهازان / ف . ر . ث . - ٤٦ عدد (٧٤) أربعة وسبعين .
- جهازان / ف . ر . ث . - ٤٧ عدد (١٦) ستة عشر .
- جهازان / ف - ر . ث . - ٤٩ عدد (٩) تسعة .

جهاز ج . ر . أ . - ٣٩ عدد (٤٣) ثلاثة وأربعين .

- جهاز ت . أ . ٣١٢ عدد (٥٣٩) خمسماية وتسعة وثلاثين .
- موزع س . ب . - ٢٢ عدد (٢٧) سبعة وعشرين .
- موزع س . ب . ٩٩٣ عدد (٨) ثمانية .
- جهازان / ج . ر . ث . - عدد (٤) أربعة .

٣.عتاد الرصد في اللواء

- رادارات تحديد مكان الهاون .
- رادارات تحديد مكان المدفعية .
- رادارات رصد الأرض .
- أجهزة المراقبة الليلية .
- أجهزة التحسس الأرضية غير المدارة عن قرب .

٤ - إنسجاما مع أحكام الملحق ، تكون السيارات المصفحة التابعة لقوى الأمن الداخلي وفقا للآتي :

سيارات مصفحة مدولبة ذات مدافع عيارها حتى الـ ٤٠ ملم عدد (٢٤) أربع وعشرين .

٥.إنسجاما مع أحكام الملحق ، سوف لن يكون هناك تحديدات على المنشآت الساحلية في المنطقة الأمنية باستثناء ما يعود للفئات الأربع الآتية :

- رادار ساحلي لمراقبة البحر عدد (٥) خمسة .
- مدافع دفاع ساحلي عدد (١٥) خمسة عشر من عيار ٤٠ ملم او ادنى .
- مدافع ساحلية للدفاع الجوي عدد (١٥) خمسة عشر من عيار ٤٠ ملم أو أدنى (غير موجهة بواسطة الرادار) .
- صاروخ بر / بحر: لا شيء .

٦.ان تنظيم كل من لواء المشاة واللواء الإقليمي في المنطقة الأمنية هو كالآتي :

قيادة اللواء وسرية القيادة	ضباط: ١٤	رتباء وأفراد: ١٧٣
ثلاث كتائب مشاة	ضباط: ٣١ (في كل كتيبة)	رتباء وأفراد: ٦٥٤ (في كل كتيبة)
كتيبة مدفعية	ضباط: ٣٩	رتباء وأفراد: ٦٧٢
كتيبة مدرعات (ثلاث سرايا مدرعات زائد سرية إستكشاف)	ضباط: ٣٧	رتباء وأفراد: ٥٧٩
كتيبة لوجستية	ضباط : ٢٦	رتباء وأفراد : ٣٤٤
سرية هندسة	ضباط : ٦	رتباء وأفراد : ١٢٥
سرية مضادة للدروع	ضباط : ٤	رتباء وأفراد : ١١٧
سرية مدفعيةمضادة للطائرات	ضباط : ٤	رتباء وأفراد : ١٤٦
المجموع : ٤٣٤١	ضباط : ٢٢٣	رتباء وأفراد :٤١١٨

المحاضر التفسيرية المتفق عليها

المادة الرابعة ، الفقرة ٤

يؤكد لبنان أن القانون اللبناني يتضمن كل التدابير الضرورية لتأمين تطبيق هذه الفقرة .

المادة السادسة :

دون المساس بما ينص عليه الملحق بصدد المنطقة الأمنية ، من المتفق عليه أن الطائرات العسكرية غير المقاتلة التابعة لدولة أجنبية ، والتي تقوم بمهمة غير عسكرية ، لن تعتبر من التجهيزات العسكرية .

المادة السادسة :

من المتفق عليه أنه ، في حال قيام أي اختلاف حول ما إذا كانت تعتبر دولة معينة « معادية » ، وفق ما ورد في المادة السادسة من الإتفاق ، فإن المحظورات المفروضة في المادة السادسة تطبق على أي دولة ليست لها علاقات دبلوماسية مع الفريقين .

المادة الثامنة ، (١) (ب)

من المتفق عليه أن لجنة الإتصال المشتركة ستبدأ ، بناء على طلب أي من الفريقين ، بحث مسألة الأموال التي يطالب بها مواطنو أحد الفريقين والكائنة في أراضي الفريق الآخر .

المادة الثامنة ، (١) (ح)

من المتفاهم عليه أن على كل فريق أن يقدم إثباتات للفريق الآخر حول ما إذا كان أحد عناصره يقوم بمهمة رسمية أو يؤدي وظائف رسمية في أي وقت معين .

المادة الثامنة ، (٢)

من المتفق عليه أن المفاوضات ستختتم بالسرعة الممكنة .

المادة التاسعة :

من المتفاهم عليه أن هذه الأحكام ستطبق ، مع تغيير ما يتوجب تغييره ، على الإتفاقات التي تتم بين الفريقين وفقا للمادة الثامنة ، الفقرة الثانية .

المادة الحادية عشرة :

من المتفق عليه أن يطلب الفريقان من الولايات المتحدة الأميركية أن تساعد على الحل السريع للخلافات الناجمة عن تفسير هذا الإتفاق أو تطبيقه .

المادة الحادية عشرة :

من المتفق عليه أن عبارة « إجراء متفق عليه للفصل بصورة نهائية » معناها الدور المتفق عليه الذي يتولاه فريق ثالث والذي يؤدي إلى حل للخلاف يكون ملزما للفريقين .

الملحق

الفقرة ١ ـ ب

من المتفق عليه أنه ، في ذلك الجزء من جبل الباروك ، المشار إليه على الخريطة المرفقة بالملحق ، لا تقام سوى إنشاءات المواصلات اللاسلكية المدنية كالمعدات التلفزيونية والرادارات الخاصة بمراقبة الملاحة الجوية .

تطبق على هذه المنطقة نفس القيود المطبقة على العتاد والأسلحة المفصلة في الذيل المرفق بالملحق .

الملحق

الفقرة ٢ ـ د

تؤكد الحكومة اللبنانية قرارها بأن يحتوي اللواء الإقليمي الذي أنشىء في ٦ نيسان ١٩٨٣ والمذكور في الفقرة الفرعية ج ، الوحدات المحلية القائمة التي شكلت في حجم قريب من حجم لواء ، إضافة إلى عديد من الجيش اللبناني مستخرج من سكان المنطقة الأمنية ، وذلك بما يتفق مع أنظمة الجيش اللبناني المرعية الإجراء . يتولى هذا اللواء الإقليمي شؤون الأمن في المنطقة الممتدة من الحدود اللبنانية ـ الإسرائيلية إلى « الخط ب » المرسوم على الخريطة المرفقة بالملحق . وتخضع لسلطة قائد اللواء كل القوات والعناصر المسلحة اللبنانية في هذه المنطقة ، بما فيها الشرطة اللبنانية وقوى الأمن الداخلي اللبنانية والأنصار . يعاد النظر في تنظيم الوحدات المحلية القائمة ، تحت إشراف لجنة الترتيبات الأمنية بما يتفق مع الجدول التنظيمي للواء الإقليمي الوارد في الملحق .

الملحــق
الفقرة ٢ ـ ز

١ يستمر لبنان في فرض الحظر القائم حاليا على الملاحة المدنية في منطقة تمتد من ٣٣ درجة و١٥ دقيقة شمالا / و٣٥ درجة و٦ , ١٢ دقيقة شرقا إلى ٣٣ درجة و٥ , ٠٥ دقيقة شمالا و٣٥ درجة ١ ، ٠٦ دقائق شرقا وإلى ٣٣ درجة و١٥ دقيقة شمالا و٣٥ درجة و٢ , ٠٨ دقائق شرقا ، وإلى ٣٣ درجة و٥ , ٠٥ دقائق شمالا و٣٥ درجة و٤ , ٠١ دقيقة شرقا .

٢ بغية تفادي الإشكالات تكون هناك إتصالات مستمرة بين القيادة الجنوبية للبحرية اللبنانية وبين البحرية الإسرائيلية لتبادل المعلومات حول السفن المشتبه بها . وتحدد لجنة الترتيبات الأمنية أسلوب تبادل هذه المعلومات .

٣ تتدخل البحرية اللبنانية بسرعة للتأكد من هوية تلك السفن المشتبه بها . وفي الحالات الطارئة ، تتم إتصالات مباشرة بين القطع البحرية .

الملحــق
الفقرة ٣ ـ و

١ تقوم لجان التحقق المشتركة بمهامها ، وهي على بينة من أن المسؤولية عن العمليات العسكرية وعمليات الشرطة وسائر عمليات المراقبة والتفتيش هي من صلاحيات القوات المسلحة اللبنانية والشرطة وسائر المؤسسات اللبنانية المختصة ، وليست من صلاحيات لجان التحقق المشتركة .

٢ على لجان التحقق المشتركة إذا كشفت عن دلائل وجود مخالفة أو إحتمال مخالفة للترتيبات المتفق عليها ، أن تتصل بالسلطات اللبنانية عبر « مراكز التحقق من الترتيبات الأمنية » المنشأة وفقا للمحضر التفسيري للفقرة الثالثة (و) ـ (٥) ـ من الملحق لتأمين أن تتخذ السلطات اللبنانية في الوقت المناسب التدبير الملائم لتفادي المخالفة وقمعها .

تتأكد لجان التحقق من أن الإجراءات المتخذة قد صححت المخالفة وتقدم تقريرا بالنتائج الى لجنة الترتيبات الأمنية .

٣ تبدأ لجان التحقق المشتركة نشاطات محدودة في أقرب وقت ممكن بعد بدء

العمل بالإتفاق بغية مراقبة تنفيذ ترتيبات إنسحاب جيش الدفاع الإسرائيلي . أما سائر نشاطات التحقق والمراقبة التي يسمح الملحق للجان بممارستها ، فإنها تبدأ مع الإنسحاب النهائي لجيش الدفاع الإسرائيلي .

٤ تقوم لجان التحقق المشتركة بتحققات يومية ليلا ونهارا ، إذا دعت الحاجة . وتتم أعمال التحقق في البر والبحر والجو .

٥ يتولى ضابط لبناني قيادة كل لجنة من لجان التحقق المشتركة ، ويأخذ الضابط في الإعتبار الطابع المشترك خلال القيام بمهام التحقق .

٦ خلال القيام بمهمة ما ، يتمتع قائد لجنة التحقق المشتركة بسلطة إستنسابية في مواجهة أية حالة غير متوقعة تتطلب عملا فوريا . ويفيد قائد اللجنة عن أية حالة كهذه وعن التدبير المتخذ .

٧ لا تستخدم لجان التحقق المشتركة القوة إلا في حال الدفاع عن النفس .

٨ من الأمور التي تقررها لجنة الترتيبات الأمنية نمط عمل لجان التحقق المشتركة ، وتسليحها وتجهيزها ، ووسائل نقلها ، والبقاع التي ستعمل فيها ، وذلك وفق أحكام المنطق والإعتبارات العملية . وتحدد لجنة الترتيبات الأمنية نمط العمل العام مع الأخذ في الإعتبار ضرورة تفادي كل ما من شأنه أن يلحق خللا بالحياة العادية للمدنيين ، وكذلك ضرورة تفادي جعل اللجان أهدافا للهجوم .

٩ لا يمكن أن يتجاوز الحد الأقصى لعدد اللجان المشتركة العاملة في آن واحد الثماني لجان .

الملحــق
الفقرة ٣ ـ و ـ ٥

ضمن المنطقة الأمنية ، تقيم لجنة الترتيبات الأمنية مركزين للتحقق من هذه الترتيبات .

تعين لجنة الترتيبات الأمنية الموقع المحدد للمركزين ، مع مراعاتها لمبدأ وجود المركزين في جوار حاصبيا وميفدون وخارج المناطق الآهلة .

٢ تحت الإشراف العام للجنة الترتيبات الأمنية يكون هدف كل من المركزين كالآتي :

أ) مراقبة وتوجيه لجان التحقق المشتركة العاملة في القطاع المعين للمركز ضمن المنطقة الأمنية ، والإشراف عليها .

ب) أن يستخدم كمركز إتصالات مرتبط بلجان التحقق وبمراكز القيادة المعنية .

ج) أن يستخدم كمكان إجتماع في لبنان للجنة الترتيبات الأمنية .

د) يقوم ، نيابة عن لجنة الترتيبات الأمنية ، بتلقي وتحليل وبلورة كل المعلومات الضرورية لعمل لجان التحقق المشتركة .

٣ الترتيبات العملانية :

أ) يكون المركزان بقيادة ضباط من الجيش اللبناني .

ب) يعمل المركزان على مدى ٢٤ ساعة في اليوم بدون إنقطاع .

ج) تقرر لجنة الترتيبات الأمنية العدد المحدد للعاملين في كل مركز .

د) يتمركز الإسرائيليون في المركزين ضمن الأراضي الإسرائيلية خارج أوقات عملهم .

هـ) تتولى الحكومة اللبنانية مسؤولية تأمين الأمن والدعم اللوجستي للمركزين .

و) تنطلق لجان التحقق المشتركة في مهماتها إعتيادياً من المركزين بعد تلقي التعليمات المناسبة ، ثم تنهي مهماتها بتقديم تقريرها الى المركزين .

ز) يشتمل كل مركز على غرفة أوضاع ، ومعدات إتصال ، وتسهيلات لاجتماعات لجنة الترتيبات الأمنية ، وغرفة لإعطاء التعليمات وتلقي تقارير لجان التحقق .

الملحـق

الفقرة ٣ ـ ز

من أجل تفادي الحوادث وتسهيل التنسيق بين القوى على الأرض ، تشمل « الإتصالات العملية والسريعة » ، إتصالات مباشرة بالراديو والهاتف بين القادة العسكريين المعنيين وأركانهم في منطقة الحدود المباشرة ، وكذلك المقابلات الوجاهية .

الاتفاق وأبعاده

كلمة فخامة الرئيس
الشيخ أمين الجميّل
كما وردت في بيان
الأمين العام لمجلس الوزراء
بالوكالة
السيد شفيق منيمنه
بتاريخ ١٨/ ٥/ ١٩٨٣

« وضع فخامة الرئيس الجميل مجلس الوزراء في أجواء الإتصالات والمواقف وردود الفعل التي سبقت توقيع إتفاق الإنسحاب الإسرائيلي من لبنان بين الوفود الممثلة لكل من لبنان والولايات المتحدة الأميركية وإسرائيل والتي رافقتها وتبعتها .

وقال الرئيس ان توقيع الإتفاق هو خطوة إستثنائية ومحطة فاصلة في تاريخ لبنان فرضتها الكلمة اللبنانية الواحدة ومصلحة لبنان في تحرير أرضه واستعادة سيادة الوطن اللبناني ووحدة ترابه .

وأعرب عن إرتياحه إلى الإتصالات التي أجراها مع ملوك الدول العربية الشقيقة ورؤسائها وأمرائها منوها بأن هذه الإتصالات أكدت مدى التفهم الذي يلاقيه الحكم اللبناني ، وعززت ثقة لبنان بروابط الإخاء مع الدول العربية وإقتناعه بضرورة تنمية الإجماع العربي حول مسيرة الحكم المتقدمة نحو إنقاذ الوطن واسترداد السيادة .

وأوضح الرئيس ان هذا الموقف يعزز في لبنان الإيمان بأهمية التضامن العربي كتعبير عن الوفاء لما قدمه هذا الوطن وهذا الشعب من تضحيات جسام من أجل قضايا العرب وحقوقهم .

ووجه فخامته تحية تقدير وإكبار الى الوقفة الوطنية الواحدة الصامدة التي عبرت عنها

المؤسسات والقوى والشخصيات والهيئات اللبنانية على اختلاف المذاهب والمناطق والتيارات والمسؤوليات .

ونوه الرئيس بموقف المجلس النيابي الذي جاء تعبيراً عن توافق الإرادة اللبنانية . شاكرا لدولة رئيس المجلس وأعضائه مواقفهم المستمرة المعبرة عن أمانتهم للشرعية ومسؤوليتهم في الحفاظ على الدستور وتصميمهم على تحرير الوطن وتحقيق السيادة .

ونوه الرئيس بتضامن الحكومة وصلابتها في مواجهة هذا الإستحقاق الوطني التاريخي ، وعبر عن تقديره الخاص لرئيسها دولة الرئيس الوزان ولأعضائها ، في إتخاذ الموقف الوطني المشرف النابع من مصلحة لبنان العليا ومن تطلعات اللبنانيين جميعا الى مستقبل آمن وزاهر .

وأشار الرئيس إلى ما لاقاه الإتفاق من أصداء في الداخل والخارج ، وقال انه يلتزم الآراء والملاحظات والمواقف الصادقة التي أبديت ، كما يقدر الظروف المتنوعة ، الخاصة والعامة ، لمن أبدى ولما أبدى ، واعداً بأن الحكم سيأخذ كل ذلك في الإعتبار في عملية التنفيذ المقبلة وفي الإتصالات التي يعتزم إجراءها في المستقبل مع جميع الأطراف المعنيين لتأمين استعادة السيادة الكاملة على الأرض اللبنانية .

وأضاف الرئيس الجميل أن هذا الإتفاق هو بداية لا نهاية ، وأكد موقل الحكم لجهة البحث في العمق مع الشقيقة سوريا في جميع القضايا ذات الإهتمام المشترك بين البلدين والتي من شأنها أن تعزز العلاقات وتحفظ مصالحها العليا . وأكد ان الإتفاق لا يضعف موقف لبنان في الأسرة العربية ، إنما على العكس من ذلك يصحح وضع

لبنان ويقويه فيها ، وان الخروج من الجامعة العربية والنخوة العربية وتنكر للقيم المشتركة واعتراف بانزلاق لبنان إلى الإحتلال والتجزئة والتخلي والعجز . والمفاوضات كانت الوسيلة الوحيدة المجدية المتاحة لنا لتحقيق الأهداف الوطنية الكبرى اللبنانية والعربية .

وأثنى على الكفاية والحكمة والشجاعة التي أدار بها الوفد اللبناني المفاوض دقة المفاوضات وما رافقها من ثبات على المبادىء والأسس التي تقيد بها على رغم الظروف الصعبة والمعقدة التي رافقت هذه المفاوضات . كذلك سجل الرئيس تقديراً مميزاً للمساهمة الفعالة التي قدمها الجانب الأميركي المشارك في المفاوضات والإتصالات على كل المستويات والصعد بتوجيه حكيم وإيجابي مستمر من رئيس الولايات المتحدة الأميركية لمساعدة لبنان وإنقاذه .

وتمنى أن يلاقي الإتفاق طوال حقبة التنفيذ التأييد المستمر الذي يستحق في لبنان وفي العالم العربي وفي العالم بأسره بحيث يمكنه من أن يصبح الرابح من هذا الإتفاق عندما يحرر أرضه ويستعيد سيادته وكرامته .

كلمة دولة الرئيس الأستاذ شفيق الوزان كما وردت في بيان الأمين العام لمجلس الوزراء بالوكالة السيد شفيق منيمنة بتاريخ ١٨/٥/١٩٨٣

وتحدث الرئيس الوزان فقال ان الإتفاق لم يكن هدفاً في حد ذاته ، بل هو وسيلة بقيت وحيدة أمام لبنان توصلا إلى إنهاء الإحتلال الإسرائيلي وتأمين عودة السيادة اللبنانية على كل الأراضي اللبنانية . وإذا كان لبنان قد أبدى الحرص الشديد على التشاور محليا وعربيا ودوليا ، فلأنه كان يدرك أخطار المرحلة وأبعادها على كل صعيد ، وكان يريد الخروج من المأزق الصعب بأقل ما يمكن من أضرار ومن دون التخلي عن ثوابت طالما أعلنها سواء ما يعود منها إلى السيادة التي يتشبث بها وما يتصل منها بكرامة وطنية لا يساوم فيها ، أو ما يعود الى علاقاته بالعالم العربي الذي ينتمي إليه ويصر على الوفاء بالتزاماته نحوه ، بما في ذلك التزام الدفاع العربي المشترك .

وأضاف رئيس الحكومة : اننا مع الترحيب بكل إنتقاد موضوعي ، نقول أن جنوح البعض إلى تحميل نصوص الإتفاق تفسيرات لا يقرها لبنان ولا تنسجم مع الواقع ولا مع التفسير اللبناني هو ضرر بالمصلحة اللبنانية والمصلحة العربية اللتين بقيتا الهاجس لدى المفاوض اللبناني الذي كان في الحقيقة يفاوض عن لبنان والمصلحة العربية بما فيها مصلحة سوريا الشقيقة . فالحكومة اللبنانية تعي كل الوعي هذه المصالح على كل صعيد ، وهذه المصالح كانت موضع

عناية وبحث في البيان الوزاري إنطلاقاً من العلاقات المميزة مع سوريا ، ولا بد من أن يترجم ذلك في الوقت المناسب ولعله وشيك .

واعتبر الرئيس الوزان أن مشاركة الولايات المتحدة الأميركية في الإتفاق هي خيار جاء ضمن خيار التفاوض ، ولا تشكل انحيازاً في سياسة لبنان ، ولعل مشاركة رئيس الجمهورية شخصيا في مؤتمر نيودلهي دليل على التمسك بمبادىء عدم الإنحياز كما عبر عن ذلك في خطابه في المؤتمر .

ولاحظ أن هناك قضية أخرى مهمة هي قضية الشعب الفلسطيني الذي ما زال يقيم خارج أرضه ، وفريق كبير منه يعيش عندنا في لبنان ، وقال ان قضية هذا الشعب يجب أن تجد الحل العادل ، وقد قلت في خاتمة المحادثات لوزير خارجية أميركا السيد شولتز أن سلاما نقيمه اليوم في لبنان من دون حل قضية الشعب الفلسطيني هو سلام غير كامل ، ولا بد من حل دائم وعادل لهذه القضية إذا أردنا السلام الدائم ، وقد كان السيد شولتز مقتنعا بهذه الحقيقة » .

وفهم أن مجلس الوزراء أخذ علما بكل الترتيبات اللازمة لإبرام الإتفاق مع إسرائيل الذي سيحال على مجلس النواب في مشروع قانون .

وعلم أن مجلس الوزراء سيعقد جلسة استثنائية في السابعة مساء اليوم .

كلمة دولة رئيس الحكومة
الأستاذ شفيق الوزان
في جلسة مجلس النواب

١٦/ ٥/ ١٩٨٣

«لا أريد العودة إلى ما سبق وقلناه في الماضي ، حين كنا نأتي إلى هذا المجلس الكريم لاطلاعه على مراحل المفاوضات التي كانت تتم من أجل رفع الإحتلال الإسرائيلي عن الوطن ومن أجل إجلاء باقي القوى العسكرية غير اللبنانية منه .

لقد كان علينا ان ننتهي أولا من جهة نعتبرها محتلة ، أقصد إسرائيل . وهي التي كانت تضع شروطا لا أدري كيف يمكن حلها . . ، وإنما كانت أكثر من أن تحصى ولو سلمنا بها . . لكنا فعلا تحت إحتلال مستمر .

من هنا كان قولنا باستمرار وبتوجه من إيماننا وإيمانكم بهذا الوطن أن هناك حدودا لا يمكن تجاوزها وخطوطا حمراً تتعلق بسيادتنا الوطنية وبكرامتنا الوطنية لا يمكن أن نتجاوزها .

من هنا كانت المفاوضات الشاقة الصعبة ،

ومن هنا كان تأكيدنا للعالم من خلال تحرك مستمر للحكم وقد ساهمتم به ، حين ذهبتم بوفود مشاركة لاطلاع العرب وغيرهم على ما نحن فيه وما يجب أن يكون الواجب العربي والواجب الدولي نحو لبنان .

أنتم وراءنا ، سرنا هذه الطريق الصعبة إلى أن وصلنا إلى ما توصلنا إليه ، في إتفاق هو اليوم بين أيديكم لاستطلاع رأيكم وليس للإبرام لأننا لم نوقع بعد وإنما ، في هذه النقلة التاريخية التي نقف في محطتها اليوم والتي بدأنا فيها ، لتقولوا مع كل أهل الرأي والربط والحل . كان لا بد من العودة إلى هذا المجلس الذي هو الأصل في الشرعية ، لنأخذ منه التوجيه أيضا ولنأخذ منه الرأي السديد في وقت عصيب وفي موقف دقيق .

من هنا نحن أمامكم ، ومن هنا نشعر أن ما بين أيديكم ، ليس هو أول الطريق في المفاوضات بل انه نهاية ما توصلنا إليه وما أسقطنا منه الكثير الكثير من الشروط لنبقي على ما يمكن أن نتحمل بعد أن عاوننا من عاوننا للوصول إلى هذه المرحلة .

سيدلي معالي وزير الخارجية ببيان أمامكم يشرح فيه أجواء هذا الإتفاق وبنود هذا الإتفاق لنكون وإياكم ، كما كنا دائما ، في موقف واحد من أجل نصرة وطن واحد ، هو وطننا العزيز لبنان .

نص بيان وزير الخارجية
الدكتور إيلي سالم
أمام مجلس النواب
في ١٦/ ٥/ ١٩٨٣

دولة الرئيس ،
حضرات النواب الكرام ،

نقف اليوم أمامكم ولبنان على وشك أن يجتاز أدق وأخطر مرحلة في تاريخه الحديث ، مرحلة البقاء والديمومة أو التشرذم والفناء . ولن يجتاز هذه المرحلة الصعبة إلا بتعاضدكم وتأييدكم للخطوات التي خطوناها وللمواقف المحقة التي اتخذناها . إننا مدعوون في هذه اللحظات الحاسمة الى أن نتخلى عن كل إعتبارات هامشية وأن نضع نصب اعيننا مصير لبنان وحق شعبه في العيش بكرامة بعد سنوات من القهر والخوف والخراب . إنني لا أتوجه في كلمتي اليوم إلى عواطفكم بل إلى ضمائركم ، وأنتم ضمير الأمة ، وإلى عقولكم وأنتم الذين جسدتم وحدة لبنان وصموده .

ان مشروع الإتفاق المعروض عليكم يؤمن للبنان ما افتقده من إستقلاله وأمنه ويعيد إليه عزته وسيادته . إن ثقتي كبيرة بأن هذا المجلس الذي وضع الحجر الأساسي في بناء صرح إستقلال لبنان ورفع رايته عاليا لن يبخل اليوم في تركيز دعائم هذا الإستقلال وتثبيت مقوماته وتحرير شعبه من جميع أشكال الإحتلال والقهر والخوف والتبعية . إننا نتطلع إلى غد مشرق يعود فيه لبنان إلى أهله ويعود فيه اللبناني إلى أصالته ، وأنتم ونحن مدعوون اليوم لنكون بمستوى هذه المسؤولية التاريخية .

دولة الرئيس ،
حضرات النواب الكرام ،

يتألف مشروع الإتفاق المعروض عليكم للإطلاع اليوم من مقدمة ومن إثني عشر بنداً ، وملحق يعنى بالترتيبات الأمنية ، وجدول للأسلحة ، من خريطة عسكرية ومن محضر يشرح بعض البنود الغامضة . تعبّر مقدمة الإتفاق بشكل عام عن حق الدول في المنطقة بالعيش بسلام تمشيا مع شرعة هيئة الأمم ومع قرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢ تاريخ ٢٢ تشرين الثاني ١٩٦٧ الذي حظي بإجماع نادر عربيا ودوليا .

أما مبادىء قرار ٢٤٢ فهي :

١ العمل من أجل سلام عادل ودائم في المنطقة يخول كل دولة فيها من العيش بأمان .

٢ إنهاء حالة الحرب واحترام سيادة ووحدة واستقلال كل دولة في المنطقة مع حق كل منها في العيش بسلام دون خوف أو تهديد من الخارج .

٣ المحافظة على وحدة أراضي كل من دول المنطقة وذلك بواسطة ترتيبات أمنية بما فيها إيجاد مناطق منزوعة السلاح .

ترتكز بنود الإتفاق الى حد كبير على مبادىء إتفاقية الهدنة المعقودة بين لبنان وإسرائيل في ٢٣ آذار ١٩٤٩ كما سيتبينّ لاحقا ، مع الأخذ بعين

الإعتبار ان الهدنة كانت في ذلك الحين بين جيشين متحاربين على الحدود الفلسطينية ، أما هذا الإتفاق فهو لتأمين إنسحاب الجيش الإسرائيلي من أعماق الأراضي اللبنانية ، وانه من المفيد إذ نستعرض بنود الإتفاق أن نبقي نصب أعيننا مبادىء إتفاقية الهدنة حتى نرى كيف تتخلل هذه المبادىء الإتفاق الحالي .

أما مبادىء إتفاقية الهدنة فهي التالية :

« - عدم اللجوء إلى القوة ،

- عدم القيام بأعمال عدائية سواء من قبل القوات المسلحة النظامية أو من قبل قوات شبه نظامية ،

- حق كل من الفريقين بالعيش بأمن وحرية ،

- منع الأعمال العدائية من أراض أي من الفريقين ضد الآخر ،

- إقامة منطقة أمنية محدودة السلاح ،

- إقامة لجنة مشتركة تسمى لجنة الهدنة المختلطة مؤلفة من خمسة أعضاء، إثنين من كل فريق برئاسة ممثل عن هيئة الأمم ،

- إجتماعات اللجنة في لبنان وفي إسرائيل على التوالي ،

- حق اللجنة بتعيين مراقبين عسكريين من الفريقين للإشراف على الترتيبات الأمنية ،

- إشراف لجنة الهدنة المختلطة على تفسير الإتفاقية وتنفيذها ،

- حق أعضاء لجنة الهدنة المختلطة والمراقبين العسكريين بحرية التحرك في المناطق المحددة بالإتفاقية ،

- إنهاء الأوضاع التي تهدد السلام وتأمين الإنتقال من وضع الهدنة الى وضع أفضل » .

هذه هي مبادىء الهدنة وهذه هي أيضاً مبادىء مشروع الإتفاق .

أبدأ الآن بعرض بعض بنود الإتفاق التي قد تحتاج إلى شرح والتعليق عليها حسب الحاجة .

ينص البند الأول على عدم إنتهاك الحدود الدولية بين لبنان وإسرائيل ، وهذا شرط لبناني بقدر ما هو شرط إسرائيلي ويمكننا القول بعد كل الذي جرى عندنا ، وبعد الإعتداءات المستمرة على أرضنا ، ان هذا البند هو بالأساس ضمانة للبنان ، لأن الخاسر الأكبر من الوضع السائب بين لبنان وإسرائيل هو لبنان . فإذا كانت هنالك من دولة في العالم العربي تحتاج إلى ضمانات خاصة حتى لا تنتهك حدودها ولا تمس سيادتها فتلك الدولة هي لبنان . وينص البند أيضاً على إنهاء حالة الحرب بين لبنان وإسرائيل بعد أن تنسحب القوات الإسرائيلية المسلحة كليا من لبنان .

عندما نعلن إنهاء حالة الحرب لا نعني بذلك بأننا على وشك إعلان حالة السلم فهاتان نظريتان مختلفتان . لقد حددت بعض الدول العربية الفرق بين إنهاء حالة الحرب وبين السلام كما يلي :

« يمكن لدولة عربية محتلة من قبل إسرائيل أن تعلن إنهاء حالة الحرب معها إذا انسحبت إسرائيل من أرضها . أما حالة السلام فهذا قرار تتخذه الدولة عندما تكون بكامل سيادتها وبكامل استقلالها فيأتي هذا القرار معبرا عن إرادتها الحرة وليس خاضعا لضغوط الإحتلال » .

لقد بادلنا في هذا الإتفاق إنسحاب إسرائيل من لبنان بإعلاننا أن حالة الحرب بيننا وبينها قد انتهت . ولم نعلن قيام سلام بيننا ، ولم نعلن

قيام علاقات طبيعية لأنه لا يمكن أن نخطو مثل هذه الخطوة إلا بالتعاون والتشاور مع الدول العربية المعنية في موضوع الحرب والسلم في هذه المنطقة . ان العلاقات اللبنانية الإسرائيلية تبقى بعد إبرام هذا الإتفاق علاقات معلقة تنتظر السلام العادل في المنطقة . إننا شعب يتوق إلى السلام وإلى الإستقرار وإلى العيش الكريم . إننا شعب حر ، سيد ، أبي يتخذ القرار الذي يريد ولكننا في الوقت ذاته شعب له مصالح متشابكة ومترابطة في المجتمع العربي الكبير ولن نفرط بها أو ننتقص منها .

ان مبادىء البند الرابع هي بالأساس مبادىء إتفاقية الهدنة التي عرضناها أعلاه والتي تتلخص بعدم قيام أحد الطرفين بأعمال عدائية ضد الآخر .

وقد سبق للبنان ، شعبا وحكومة ، بعد السبعينات ، أن قرر أن لا تكون أرضه مسرحا أو منطلقا للعمل الفدائي ضد إسرائيل لأن العمل الفدائي أدى إلى هجمات إسرائيلية عنيفة ، ليس على المنظمات الفدائية فحسب ، بل على الشعب اللبناني الذي تشتت وتهجر ودمرت مؤسساته وهدمت مدنه وقراه . كما سبق لمنظمة التحرير الفلسطينية وقررت أن لا يكون لبنان بعد اليوم مسرحا لعملياتها العسكرية ضد إسرائيل .

إن لبنان هو البلد الوحيد الذي أعطى المقاومة فرصة لاختبار تكتيك الحرب المباشرة مع إسرائيل ففشل هذا التكتيك وأدى بالتالي إلى فشلها هي وإلى خراب لبنان .

إن لبنان الحريص على سلامة أرضه حريص بنفس الوقت على سلامة جيرانه . ولذلك أصررنا على أن يضم هذا البند أيضا فقرة تمنع أيا من الفريقين دخول أراضي الآخر أو أجوائه أو مياهه الإقليمية بغية الإعتداء على فريق ثالث .

وكان هدفنا من ذلك جعل لبنان أرضا محرمة على إسرائيل لمهاجمة سوريا .

ويمتنع كل من الفريقين حسب البند الخامس عن القيام بحملات إعلامية ضد الآخر . إن التزامنا في هذا البند هو التزام حكومي . ولذلك ينتظر من الإعلام الرسمي أن لا يقوم بحملات إعلامية ضد إسرائيل أو يحرض الشعب ضدها . ولكن لبنان ، كبلد ديمقراطي يكفل فيه الدستور الحريات ، لا يمكنه أن يتدخل بحرية الأفراد أو الأحزاب أو الأديان أو حرية الكلمة ولذلك لا يمس هذا البند الحريات الدستورية للأفراد والجماعات .

إن لبنان بقبوله البند السادس يقرر بأنه ليس مستعدا أن يكون بعد اليوم ساحة للصراعات وممرا لخلافات الغير مع الغير . ولذلك فهو يرضى طوعا أن لا تستعمل أرضه ولامياهه الإقليمية ولا أجواؤه من قبل أية دولة أو مجموعة قد تعتبرها إسرائيل معادية لها حتى لا يبقى ضحية صراع الآخرين ، ولكن لا يمنع هذا البند العبور البري لمعدات أو تجهيزات عسكرية .

كما أن إتفاقية الهدنة أوجدت لجنة الهدنة المختلطة للإشراف على تنفيذ تلك الإتفاقية وتفسيرها ، كذلك أوجد البند الثامن لجنة إتصال مشتركة للإشراف على تنفيذه .

والفرق بين اللجنتين   هو أن الفريق الثالث في إتفاقية الهدنة هو ممثل من هيئة الأمم وأما الفريق الثالث في الاتفاق الحالي فهو ممثل عن الولايات المتحدة .

وكما أن لجنة الهدنة المختلطة كانت تجتمع في لبنان وفي إسرائيل على التوالي ، كذلك تجتمع هذه اللجنة .

وكما أن حرية أعضاء لجنة الهدنة المختلطة مؤمنة حتى تتمكن من القيام بمهماتها كذلك تؤمن

هذه الإتفاقية حرية أعضاء لجنة الإتصال المشتركة في البلدين حتى يتمكنوا من القيام بمهامهم .

وينص هذا البند على أن بعد ستة أشهر من إنسحاب القوات الإسرائيلية الكامل من لبنان ، تلتئم لجنة الإتصال المشتركة وتباشر في دراسة إمكانية عقد إتفاقات بالنسبة لتحرك الأشخاص والبضائع عبر الحدود الدولية بينهما .

لقد كانت إسرائيل تصر في المفاوضات على إدخال بنود في الإتفاق تحدد بالتفصيل العلاقات الإقتصادية والإجتماعية بين البلدين كما كانت تصر على أن العلاقات يجب ان تكون طبيعية ، وعلى أن الحدود يجب أن تبقى مفتوحة كما هي الآن ، وأن يشجع كل من الفريقين تنقل الأشخاص بكثافة بينهما .

ولكننا أصررنا بدورنا على أن هذا الإتفاق هو بالأساس إتفاق ترتيبات أمنية وليس معاهدة سلام تنظم العلائق الطبيعية بين البلدين . فعلنا ذلك رغم الضغوطات المتواصلة لإقامة علاقات إقتصادية إن لم تكن طبيعية فعلى الأقل شبه طبيعية . وتمكنا من الحصول على هذه الصيغة مرجئين بذلك أمر إقامة علاقات إقتصادية إلى مرحلة مقبلة وذلك على ضو الأجواء السياسية في المنطقة وبالأخص الأجواء التي ستسيطر في المستقبل على العلاقات العربية ـ الإسرائيلية . فإذا كان هنالك موقف عربي موحد بالنسبة إلى إقامة علاقات مع إسرائيل فلبنان يكون عندئذ قسماً من هذا الموقف ولم ينفرد عن المجموعة العربية أو يعرض أوضاعه الإقتصادية للمخاطر لأنه ليس مستعدا ان يفتح حدودا مع إسرائيل ويقفل بالتالي حدوده الجغرافية والإقتصادية والسياسية مع احدى وعشرين دولة عربية . وكما يحق لإسرائيل أن تتريث في إتخاذ مواقف حساسة وحرجة بالنسبة لعلاقاتها مع شعوب المنطقة ، كذلك يحق لنا أن نتريث فيما يمس علاقاتنا مع العالم العربي ويؤثر على اقتصادنا .

يتعهد الفريقان ، حسب هذا البند ، بإلغاء الإتفاقات والقوانين التي تتعارض مع بنود هذه الإتفاقية . وهذا طبيعي إذ أن أي إتفاق يأخذ الصفة الشرعية يستدعي تعديلا في قوانين أو أنظمة سابقة قد تتعارض معه وسأبين فيما بعد أن هذا البند لا يتناقض مع التزامات لبنان العربية .

وقد اتفق الفريقان في البند العاشر على تعديل هذا الإتفاق أو إبداله باتفاق آخر عندما تدعو الحاجة لذلك . نحن نعتبر ان كل إتفاق بين دولتين يضع قيوداً على الإثنين ونحن نجد في هذا الإتفاق قيودا عدة كنا نفضل أن لاتكون موجودة ولكنها كانت الثمن الذي اضطررنا أن ندفعه حتى نحرر لبنان . وعند التحرير وعند استعادة وحدتنا ومصداقيتنا سنطلب من لجنة الإتصال المشتركة أن تعقد إجتماعات مكثفة من أجل تعديل أو إزالة القيود المفروضة علينا في هذا الإتفاق . إن الوطن سيكون لمرحلة من الزمن في مفاوضات مستمرة حتى يستعيد بالحكمة والدبلوماسية ما خسره بالتهور والفوضى واللامبالاة .

ويشرح البند الحادي عشر الإجراءات التي يجب إتباعها عند الإختلاف على تفسير محتويات الإتفاق وتنص المحاضر التفسيرية المرفقة على أن الولايات المتحدة ستساعد على الحل السريع للخلافات ، ولكن تنص المحاضر أيضا أنه في حال إستمرار الخلاف يحال الخلاف إلى فريق ثالث أي لمحكمة العدل أو لغيرها من المؤسسات الدولية ، ويكون قرار هذا الفريق ملزما .

ملحق الترتيبات الأمنية

إن الترتيبات الأمنية الواردة في الملحق هي أيضاً كما يتبين لكم تطوير لبنود الهدنة على ضوء مستجدات الإحتلال .

أما الأسس التي عليها ترتكز الترتيبات الأمنية الواردة في الملحق فهي التالية :

تمتد المنطقة الأمنية من خط يمر جنوبي نهر الأولي وجنوبي جبل الباروك وحتى دير العشائر . وكلكم تعلمون أن إسرائيل كانت تطالب بإلحاح بمنطقة أمنية تمتد من الدامور وشمالي جبل الباروك .

تتحمل الدولة اللبنانية وحدها مسؤولية الأمن في المنطقة الأمنية دون الإستعانة بقوة الطوارىء او القوة المتعددة الجنسية . ويحدد وجود الجيش اللبناني في المنطقة الأمنية بلوائين : لواء جنوبي نهر الزهراني ،والآخر بين الزهراني والأولي . ويمكن للجيش أن يقيم تدريبات عسكرية للواء آخر . فيكون بذلك عدد الجنود اللبنانيين المتواجدين في المنطقة الأمنية حوالي ١٢٠٠٠ وهذا هو العدد الذي يحتاجه جيشنا للقيام بمهامه على أكمل وجه في هذه المنطقة .

وكانت إتفاقية الهدنة تسمح بوجود ١٥٠٠ جندي لبناني فقط في المنطقة الأمنية التي كانت محصورة بجنوب الزهراني .

أما عدد قوات الأمن الداخلي والشرطة والأنصار فهو غير محدد بهذا الإتفاق . والشرط الأساسي الذي يضعه الإتفاق على عتاد قواتنا البرية والبحرية هو أن لا نستخدم في المنطقة الأمنية صواريخ متطورة ضد الجويات أو معدات إلكترونية متطورة وهذا الشرط نظري بالنسبة لنا لأنه ليس بنية جيشنا أن يعتمدها في المستقبل القريب .

يشرف على الترتيبات الأمنية ، وضمن لجنة الإتصال المشتركة ، لجنة الترتيبات الأمنية التي تضم كلجنة الإتصال المشتركة ، ممثلين عن لبنان والولايات المتحدة وإسرائيل . وتشرف لجنة الترتيبات الأمنية على لجان مشتركة للتحقق التي تعمل برا وبحرا وجوا من أجل التأكد من سلامة الترتيبات الأمنية . لقد كانت إسرائيل تصر منذ البداية على دوريات تجوب المنطقة الأمنية وتقيم الحواجز على الطرقات الدولية وتفتش البيوت ، وتستجوب الأشخاص وتداهم المجموعات المشبوهة .

كانت إسرائيل لذلك تصر على وجودها بكثافة في تلك المنطقة حتى يتبين للجميع أنها لم تزل موجودة بشكل فعال وميداني في الجنوب اللبناني . إلا أننا عارضنا ذلك باعتبار ان مبدأ الدوريات يتناقض مع السيادة اللبنانية .

لا يختلف إثنان بأن وجود إسرائيليين في اللجان المشتركة للتحقق هو شيء غير مستحب. ولكن الخيار هو بين وجود ٥٠ ألف جندي إسرائيلي محتل وبالتالي ضياع الجنوب وبين وجود ٥٠ مراقب منهم يعملون مع ٥٠ مراقب لبناني تحت قيادة لبنانية ولمدة سنتين فقط . إننا حرصنا على أن تكون مدة التحقق محدودة لأن الظهور الإسرائيلي في المنطقة الأمنية رغم انه محصور جدا لا بد ان يكون موضع إنتقاد وسببا للمشاكل .

لقد حاولنا تحديد منطقة أمنية داخل إسرائيل تحدد فيها القوات العسكرية فرفضت إسرائيل هذه المحاولة بقوة معتبرة أنها هي التي ربحت الحرب وأنها هي التي تضع الشروط وهي المتضررة من العمل العسكري غير النظامي في الجنوب. ثم تمكنا ، بعد مشادة طويلة ، من وضع بند في الملحق يخول لبنان من إرسال لجنة تحقق إلى شمال إسرائيل للتأكد من أن ليس هنالك حشود

عسكرية أو أي عمل من شأنه أن يهدد سلامة الأراضي اللبنانية وطالبنا بإلحاح بإبقاء قوات الطوارىء الدولية في جنوب لبنان . إلا أن إسرائيل رفضت ذلك لأنها تعتبر هذه القوات بمثابة ستار تعمل المنظمات الفدائية من ورائه . ولكننا تمكنا من التوصل إلى نص يؤمن وجود بعض قوات الطوارىء الدولية في ضواحي صيدا مع حقها بقيام دوريات في ضواحي المخيمات الفلسطينية في صيدا وفي صور .

وسيطلب لبنان من مجلس الأمن توسيع مهمة قوة الطوارىء حتى يتسنى لنا الإفادة منها بشكل لوجستي في بيروت وفي الشمال وفي البقاع . أما القوة المتعددة الجنسية فنسعى إلى نشرها على الطرق اللبنانية الدولية حتى يتفرغ جيشنا للقيام بالمهمات الميدانية الصرفة .تتعهد إسرائيل ، حسب الملحق ،بالإنسحاب كليا من الأراضي اللبنانية في فترة تتراوح بين ثمانية أسابيع وإثني عشر أسبوعا ولكنها في مذكرة قدمتها إلى الولايات المتحدة وضعت شروطا أخرى لانسحابها من لبنان . وهذه الشروط هي التالية :

١ الإنسحاب الكامل للمقاتلين الفلسطينيين الموجودين في لبنان .

٢ الإنسحاب الكامل للجيش السوري من لبنان .

٣ تسليم الأسرى الإسرائيليين الموجودين في حوزة الفلسطينيين والسوريين .

ولذلك ان هذا الإتفاق لا يعتبر ساري المفعول حتى بعد إبرامه إلا عندما تقرر سورية ومنظمة التحرير الفلسطينية سحب قواتها من لبنان .

ونحن لا نشك قط بأن سورية والمنظمة ستتعاونان مع لبنان من أجل تنفيذ أهداف الإتفاق .

لقد أعلنت سورية، في قمة الرباط في أيلول ٨٢ وفي قمة عدم الإنحياز في نيودلهي عن إستعدادها للإنسحاب من لبنان وقد أكدت لنا منظمة التحرير أيضا في نيودلهي وفيما بعد، عن استعدادها هي أيضا لجلاء قواتها عن لبنان .

وهنالك أيضاً قرار مجلس الأمن رقم ٥٢٠ تاريخ ١٧ أيلول ٨٢ الذي يدعم لبنان في موقفه بإخراج جميع القوات غير اللبنانية من لبنان وبإعطاء الجيش اللبناني وحده حق الإشراف على أمن جميع الأراضي اللبنانية . ولكننا في علاقاتنا مع سورية لن نلجأ إلى القرارات الدولية بل سنعمل معها وننسق معها مباشرة حتى نؤكد لها أن الإتفاق بين لبنان وإسرائيل لا يمكن ان يؤثر قط على أمن سورية وعلى سلامة الحكم فيها .

إن هدف لبنان هو أن يقيم أطيب وأعمق وأوسع العلاقات مع سورية . ولذلك قرر مجلس الوزراء ، في جلسته الأخيرة ، تأليف فريق عمل رفيع المستوى للقيام بمباحثات مكثفة مع سورية بغية تحقيق أهدافنا الوطنية لبنانيا وسوريا .

إن سورية تعارض هذا الإتفاق ولكن سورية تؤيد إستقلال لبنان وسيادته على كل أرضه . فعلينا أن نبين لسورية أن الوسيلة الوحيدة التي نعرفها أو يعرفها الغير لاستعادة السيادة هي بواسطة المفاوضات التي أدت إلى هذا الإتفاق . ولكن الإتفاق هذا معقد ويستدعي تنفيذه تجاوز عقبات كثيرة وقد وضعنا نحن أيضا شروطا برسالة موجهة إلى الولايات المتحدة بأنه إذا لسبب من الأسباب لم تنسحب إسرائيل من لبنان فإن لبنان يعتبر هذا الإتفاق معلقا أو ملغى .

لقد قبلنا في هذا الإتفاق شروطا كنا نفضل أن لا نقبلها ولكننا أخذنا في المقابل أرض الجنوب وشعب الجنوب وأمنا لأول مرة في تاريخ الحروب الإسرائيلية ـ العربية إسترجاع الأرض دون إقامة

سلم أو علاقات طبيعية . وكل الشروط هي شروط مؤقتة ومقبولة ومعقولة أمام المخاطر التي كانت قائمة والتي كانت ستستمر . ورغم أن لبنان في مرحلة المفاوضات هو بلد محتل مجزأ وضعيف ، فهو يتحلى في الوقت نفسه بإرادة قوية ورؤيا واضحة وينعم بقيادة سياسية شابة تجمع عليها ، ولأول مرة في تاريخ لبنان ، كل العائلات اللبنانية رغم ظروف المناطق التي تعيش فيها والإحتلالات التي ترزح تحتها والمآسي اليومية الناجمة عنها . وهكذا كان لبنان المفاوض ، في الوقت الذي يقبل فيه بما يعتبره معقولا ، كان يقول لا بكل اباء وعناد لما هو غير مقبول . وعلى سبيل المثال لا الحصر قلنا لا :

ـ لا لعقد المفاوضات في مدينة القدس ، تلك المدينة المقدسة التي يعتبرها لبنان ملكا للأديان الثلاثة والتي كان قد طالب بأن تكون تحت إشراف دولي ،

ـ لا لمفاوضات سياسية على مستوى الوزراء ،

ـ لا لإقامة محطات إنذار مبكر ،

ـ لا لمحطات مراقبة تؤمن بقاء ما يزيد على ألف جندي إسرائيلي في جنوب لبنان ،

ـ لا لتعيين ضباط إرتباط إسرائيليين في كل وحدة من وحدات الجيش اللبناني في المنطقة الأمنية ، ولما يترتب على ذلك من إشراف عسكري غريب على جيشنا الفتي ، ومن إنتهاك للكرامة اللبنانية التي رفضت ،ولم تزل ترفض، رغم كل العذاب والمآسي ، أن تمس أو أن تنتهك ،

ـ لا لإعطاء إسرائيل حق الموافقة على الضباط اللبنانيين العاملين في اللواء المتواجد جنوبي نهر الزهراني ،

ـ لا للإعتراف السياسي المتبادل بين البلدين ،

ـ لا لاعتبار الباروك ضمن المنطقة الأمنية رغم أنها تحظى ، مثل باقي المناطق اللبنانية بالأمن اللبناني وحده وذلك كي لا يقال بأن إسرائيل ، عبر لجان التحقق ، تشرف من أعالي جبل الباروك على الأراضي السورية والتركية والعراقية والأردنية والمصرية ،

ـ لا لفرض إسرائيل ضابطا معينا يكون مسؤولا عن اللواء الجنوبي ،

ـ لا لطلب إسرائيل « حق المطاردة عبر الأراضي اللبنانية » أي حق مطاردة أي مجموعة تدخل من لبنان إلى إسرائيل للقيام بأعمال عدائية هناك والتسلل بعدذلك الى لبنان لأن هذا الشرط يعطي الجيش الاسرائيلي حجة الدخول الى أرضنا ساعة يشاء وبالأعداد التي يرتئيها.

ولم تكن هذه الشروط مجرد أفكار عابرة عرضت في المفاوضات ولكنها كانت شروطا جدية تباحثنا فيها أشهرا .

في الوقت الذي نوقع فيه هذا الإتفاق، يجب أن نتكلم بصراحة مع إخواننا في العالم العربي ونؤكد لهم أن هذا الإتفاق مثل إتفاقية الهدنة لا يؤثر قط على علاقات لبنان العربية وبالأخص علاقاته مع سورية . اللهم إلا ليزيدها متانة وانصهارا . إن دورنا المستقبلي في الجامعة العربية سيكون كبلد مستقل حر أقوى بكثير من دورنا ونحن بلد مشتت محتل . إن دورنا كعضو في معاهدة الدفاع المشترك سيكون أقوى بكثير ونحن بلد سيد قوي موحد من دورنا ونحن بلد موزع على الغير مرتهن لإرادته . إذا مصر،التي عقدت السلام مع إسرائيل،لم تنسحب من معاهدة الدفاع المشترك فلماذا يخطر على بال أحد بأن لبنان ، وهو بصدد إتفاق يغلب عليه الطابع الأمني ، هو على وشك أن ينسحب من هذه المعاهدة أو من غيرها من الإلتزامات العربية الكبرى .

إن لبنان مصمم على القيام بكل التزامه ضمن الجامعة العربية وضمن معاهدة الدفاع المشترك ويلتزم لبنان، بالإضافة، بكل المواقف الخلقية والوطنية التي هي أهم من النصوص وأشمل وأثبت لكل الذين ينتظرون دورا رياديا من لبنان أو دورا مساندا في الأزمات، أو دورا خلاقا في مستقبل المجتمع العربي. نقول اليوم: أعطوا لبنان فرصة، إسمحوا له أن يكون، دعوه يتقشع طريقه وثقوا به وبشعبه وبمؤسساته وبقيادته.

لقد كنا، خلال هذه المفاوضات، نتباحث مع إسرائيل ومع أميركا وعيننا على مصالح سورية، تلك الدولة العربية التي تحملت أكثر من أية دولة أخرى أعباء التعبئة العسكرية دفاعا عن الحقوق العربية الوطنية الكبرى، يمكننا القول إننا، بإجلاء إسرائيل عن لبنان، نحقق لسورية الأمن الحقيقي؛ وبجعل أرض لبنان حراما كممر لهجوم إسرائيلي على سورية، نخفف الكثير من المخاطر التي قد تواجهها سورية في معادلتها العسكرية مع إسرائيل.

لقد استمعنا منذ بدء المفاوضات الى بدائل تجنبنا عقد إتفاق جديد مع إسرائيل إلا أنه من واجبنا ان نصارحكم من موقع المسؤولية بأننا درسنا جميع البدائل وقررنا متابعة المفاوضات بواسطة اللجنة الثلاثية على اعتبار انها الوسيلة الأفعل وإليكم على سبيل المثال ما اعتبره البعض بدائل:

اقترح البعض أن يعلن الحكم المقاومة الشعبية المسلحة في الجنوب. إن هذا البديل يفترض مسبقا تهيئة سياسية وعسكرية تخلق وحدة فعالية نتجاوز بها ماخلفته ثماني سنوات من الحرب. ولا شك عندنا بأنه إذا قرر الحكم المقاومة المسلحة ضد إسرائيل فإن هذا القرار يكون بمثابة حجة تتذرع بها إسرائيل بآلتها الحربية المتفوقة للسيطرة على ما تبقى من الأراضي اللبنانية وبتهديد الوجود السياسي اللبناني الموحد.

واقترح البعض الآخر اللجوء إلى مجلس الأمن. والواضح لدى الجميع أن مجلس الأمن لا يمكن أن يكون فعالا إلا إذا كان هنالك توافق تام بين أميركا والإتحاد السوفياتي. وكلكم يعلم أن مثل هذا التوافق هو شبه مستحيل. وكفانا في لبنان ما تعلمناه من أمثولة الآخرين ولا نريد أن نزيد عليها أمثولة أخرى فنخسر وطنا ونربح قضية. أو أن تكون في حوزتنا عشرات القرارات الصادرة عن مجلس الأمن وعن الجميعة العمومية تؤيد حقنا ونحن بالمقابل بلا وطن ولا أرض ولا مأوى. نحن عمليون ونعرف كيف نعالج كل معضلة بالدواء المناسب لها. ومعروف أن المؤثر الأقوى على إسرائيل هو الولايات المتحدة الأميركية. ومعروف كذلك أن حروب العرب وإسرائيل لم تؤدِ إلا إلى احتلال المزيد من الأراضي العربية. ونحن اليوم في لبنان بأشد الحاجة إلى تضميد الجروح ولملمة النتف وإلى الإستقرار والسلام حتى نستعيد الوطن ونبدأ من جديد مسيرتنا الفاعلة في التاريخ.

واقترح علينا البعض أن نحيل القضية اللبنانية إلى الجامعة العربية أو إلى قمة عربية مستعجلة. وأسارع وأصارحكم بأن هذا ليس بديلا لقد حاولت القمم العربية السابقة معالجة القضية اللبنانية وفشلت فشلا ذريعا. كما وأصارحكم بأنني استشرت كل وزير خارجية عربي لقيته منذ تسلمي مسؤولياتي وبحثت معه في إمكانية اللجوء إلى قمة عربية فكان جواب كل واحد منهم سلبيا. ولبنان يأسف بأن تكون الجامعة العربية، التي كان يعقد عليها الآمال الكبار، قد تناسته لا بل عاملته في كثير من الأحيان، وكأنه عضو غريب فيها. ولكن لبنان يبقى رغم هذا التجاهل وهذا الصمت العربي

الرهيب، مؤمنا بالأفكار الأساسية التي تجسدها الجامعة ويتطلع إلى وقت قريب يمكنه فيه أن يلعب الدور الملائم الذي من شأنه أن يقوي الجامعة ويعزز دوره فيها.

واقترح علينا آخرون إستعمال الورقة الأوروبية لأن لأوروبا بنظرهم علائق طيبة مع إسرائيل تمكّنها من التأثير الفعال عليها. ولما ذهبنا إلى الدول الأوروبية وتباحثنا معها في هذا الأمر، قالت لنا هي نفسها أن أميركا هي الدولة الوحيدة التي يمكنها أن تؤثر في النهاية على إسرائيل. واقترح البعض أن نعمل مع الإتحاد السوفياتي لإخراج إسرائيل من لبنان على أساس أنها هي الدولة الكبرى التي تدعم النضال العربي ضد إسرائيل. وقد يذكر بعضكم أن الحكومة اللبنانية طلبت عند بدء الإجتياح الإسرائيلي للبنان، من الإتحاد السوفياتي التدخل السريع لوقف العدوان وكان رد السوفيات أنهم ليسوا قادرين على أن يؤثروا على إسرائيل.

وقيل لنا بأنه لا يمكن لإسرائيل أن تنسحب من لبنان لأن إسرائيل معسكر متحرك يهدف إلى ضم جميع الدول العربية المتاخمة إليه وأن المشكلة القائمة هي مشكلة تاريخية خطيرة ولا بأس حسب هذا الزعم من أن نضطر في هذه المرحلة إلى أن نخسر مناطق وأوطانا ولوقت طويل ولكن المهم أن لا نخسر الكرامة ولا الإرادة ولا التصميم على استعادة الحق الذي هو بجانبنا. والمؤسف المؤلم في هذا القول بأن التاريخ ليس مبنيا على الحق بل على القوة، وليس مرتكزا على العدالة بل على مهارة الشعوب في تحين الفرص وانتزاع الممكن من عوالم المطلق. ونحن في لبنان لسنا مستعدين أن نضحي بالجنوب لعشرين سنة أو لخمسين سنة على أمل أن نستعيده في المستقبل البعيد إلى وطن لا يعلم عندها إلا الله ما هو اسمه وما هي حدوده، ما هي معالمه وما هي مقوماته. ماذا يفيدنا أن نربح كرامة فارغة، ونخسر الجنوب؟ ماذا يفيدنا أن نضحي بالجنوب ونخسر معه البقية الباقية من لبنان؟ ماذا يفيدنا ان نعرض الجنوب إلى السيطرة الإسرائيلية فنعرض بالتالي المجتمع اللبناني كلّه إلى الإحتلال والإقتتال والزوال؟

وقيل لنا أن إسرائيل لن تنسحب من الجنوب لأنها بالأساس دولة توسعية. فإذا كان الموقف كذلك فماذا ينتظر منا هؤلاء البعض ان نفعل. أن نبقى مكتوفي الأيدي ونقول إسرائيل لن تنسحب لأنها توسعية؟ أو أن نتقبل هذا الواقع وننتظر التطورات السياسية الكبرى إن في آخر هذا القرن أو في القرن القادم على أمل أن يختل ميزان القوى العالمي فتزول دول وتقوم دول أخرى وتتغير المقاييس على أمل أن نكون نحن، أو ما تبقى منا، من الرابحين؟ نحن لا يمكن من موقع المسؤولية أن نقبل بالحتمية السياسية. بل كبلد عاقل ومتحضر سنلجأ دائما إلى العقل، إلى السياسة إلى الدبلوماسية إلى الإقناع، إلى تعبئة مصادر القوة، عندنا وعند أصدقائنا، لاستعادة الحق ولتأمين وحدة لبنان، واستقلال لبنان، وسيادة لبنان. فنحن لم نفاوض من أجل استرجاع منطقة من لبنان وحسب بل لاسترجاع كل لبنان. فلذلك عندما يكون الكل هو الهدف لا يجوز لنا أن نؤخر أو نماطل أو نغامر. لقد دخلنا هذه المفاوضات وأمامنا خبرة ستين سنة بين الحركة الصهيونية وبين الفلسطينيين وبين إسرائيل وبين الدول العربية المجاورة لها. فأصبحنا نعرف الكثير عما يحدث لأرض تحتلها إسرائيل، وأصبحنا نعرف الكثير عن الشهية الإسرائيلية بعد الإحتلال كما حدث في الضفة الغربية والقطاع والجولان. ولذلك وأمام مسؤولياتنا التاريخية تجاه الأجيال اللبنانية الطالعة، لا يحق لنا أن نضيع الجنوب كما ضاعت مناطق عربية أخرى إرضاء لشعارات

فارغة وكلمات جوفاء ومواقف عنجهية . نحن نخشى على الجنوب أن يصبح كالضفة ليس قياسا لما جرى في الماضي بل بما يجري الآن ، وما يقال ، وما يفعل وما يخطط له .

لقد بدأنا نسمع منذ بضعة أسابيع تصريحات من قبل بعض الإسرائيليين تقول بأن الجنوب قسم من أرض إسرائيل وبدأنا نسمع شعارات خطيرة عن الجنوب ، ولا حاجة لبحثها الآن لأننا لا نريد اليوم أن نفتح جروحا نفضل كلنا أن نضمدها ولا أن نكشف أوراقاً نأمل جميعا أن نطويها إلى الأبد . لقد شاهدنا بأعيننا المطارات والمرافىء تنشأ في الجنوب والثكنات العسكرية تعزز وكأنها تقام بشكل دائم . وقرأنا عن الحرس الوطني وعن القواعد اللوجستية . بدأنا نقرأ ، بدأنا نفكّر ، بدأنا نرى ، بدأنا نضطرب .

إن الإحتلال الإسرائيلي للجنوب ليس كما يظن البعض عملية عض أصابع بالنسبة لها لأن إسرائيل تجني من الإحتلال أرباحا إقتصادية هائلة . وإذا تمكنت من السيطرة على الجنوب كما سيطرت في الماضي على سيناء ، وكما تسيطر اليوم على الضفة ، فإن الأرباح التي تجنيها من إحتلال أرضنا لا تقل عن بليارين دولار في السنة . ولا يغفل عن بال أحد بأن إسرائيل تحتاج إلى الليطاني الذي يمكن أن يؤمن لها ٥٠ بالمئة من المياه التي تحتاجها في المستقبل القريب .

إن إسرائيل تمشيا مع إيديولوجيتها السياسية تتوق إلى الأرض وإلى الزراعة وإلى المياه . والجنوب اللبناني ، وهو أخصب أرض لبنان ، يمكن ، إذا لم نستعمل الحكمة والجرأة في الوقت المناسب ، أن ينزلق ويصبح بين ليلة وضحاها قسما من إسرائيل .

لقد أصبحت الضفة الغربية منطقة لتصدير العمال الى إسرائيل ويمكن أن يصبح الجنوب كذلك . وأصبحت الضفة متكلة كليا على صادرات إسرائيل ويمكن للجنوب أن يصبح كذلك . إن المخططات والدراسات لتحويل مياه الليطاني (بواسطة أقنية وأنفاق تمر بالقرب من مرجعيون ومنها إلى قرية « بيت نتوقة » في شمال إسرائيل حيث تتصل بجهاز الري الإسرائيلي القائم) مكتملة ولا ينقصها إلا الأمر بالتنفيذ . ولا يمكن لإسرائيل أن تستفيد كليا من مياه الليطاني إلا إذا حافظت على المنطقة التي تحتلها الآن وذلك للدفاع عن مجرى هذا النهر والحصول على المياه من المنطقة الأقرب إلى البحر لأنه يستحيل الإستفادة بشكل فعال من الليطاني من المنطقة التي يمر فيها على مقربة كيلومترين من الحدود الإسرائيلية . وقد راجت إشاعات في سياق الإحتلال الإسرائيلي عن قيام دويلات طائفية على أشلاء العائلة اللبنانية الواحدة . وأخذنا نقرأ في الصحف ونطالع في المذكرات عن فوائد توزيع الوطن اللبناني على أوطان : منها الوطن الدرزي ، ومنها الوطن الشيعي ، ومنها الوطن المسيحي. . . كما تخطت هذه الإشاعات لبنان ، وتكلمت عن قيام الوطن العلوي .

وقد يأخذ الغير هذه الإشاعات بروح لا مبالية ولا يكترث لها . أما نحن الذين شهدنا مآسي التجزئة وما يمكن للغير أن يفعله في أعضاء العائلة اللبنانية ، فلا يجوز لنا أن لا نأبه لهذه الإشاعات . فلقد لمسنا شيئاً من حقيقتها ، واكتوينا بشيء من نارها .

وأريد الآن أن أصارحكم برأي، قد لا يعجب بعض الذين لهم مواقف مطلقة من إسرائيل : أنا لا أؤمن بحتمية ضم الجنوب إلى إسرائيل . صحيح أن الحركة الصهيونية قدمت، في مؤتمر السلام في باريس عدة خرائط لإسرائيل المستقبل توصل حدود إسرائيل الشمالية إلى نهر الليطاني وحتى إلى نهر الأولي . ويذكر بعضكم المراسلات بين كبار سياسيي إسرائيل والمشاحنات

في الكنيست التي كانت تدور من وقت إلى آخر حول لبنان .ولكن إسرائيل لم تحاول سنة ١٩٦٧ إحتلال الجنوب وكان بإمكانها أن تجد الحجج الملائمة لذلك . ولم تحاول أن تحتل الجنوب سنة ١٩٧٣ وكان بإمكانها أن تجد الحجج الإستراتيجية لذلك . ولكنها اجتاحت الجنوب سنة ١٩٧٨ واحتلته في حزيران ١٩٨٢ لأن الوضع في جنوب لبنان تدهور بشكل سهل معه لإسرائيل أن تصوره خطرا على أمنها . وإذا لم نستعمل الحكمة اليوم ونوقع هذا الإتفاق قبل أن تغير إسرائيل رأيها ونخرج الجيش الإسرائيلي من لبنان ، ستجد إسرائيل وجودها في لبنان مربحاً ، وستجد في التعنت اللبناني حجة لبقائها الدائم فيه .

المفاوضات

لقد كانت مسيرة المفاوضات في الستة أشهر الماضية صعبة للغاية . حيث كانت إسرائيل تعرض علينا شروط الغالب على المغلوب وكان المفاوض الأميركي يحاول تقريب وجهات النظر وإقناع الطرفين بتقديم التنازلات : لولا التدخل الأميركي لما تمكنا من التوصل إلى إتفاق يؤدي إلى الجلاء الإسرائيلي الكامل دون عقد معاهدة صلح ، ودون إقامة علاقات إقتصادية طبيعية ، ودون بقاء إسرائيلي عسكري مكثف في الجنوب ، فكثيراً ما كنا نجد أنفسنا بين مطرقتين ولكننا صمدنا وحافظنا على خطوطنا الحمر رغم أننا لا نملك من القوة سوى قوة الحق وقوة الموقف وقوة الرفض .

ولا يمكننا أن ننسى أن المفاوضات كانت تجري في ظل الإحتلال وتجري معها أحداث على الأرض ، واقتتال ومذابح . فكان المفاوض اللبناني عينه على الموقف وعينه على شعب يقتل وبلد يتفكك ووطن على شفير الهاوية .

أيها السادة

لقد حرصنا منذ بداية المفاوضات أن نضعكم ونضع الدول العربية المعنية وجميع الدول الصديقة بجو تطور هذه المفاوضات . وقد عقدت ، كما تعلمون ، إجتماعات دورية مع السفراء العرب واطلعناهم على كل ما نفعل وتباحثنا معهم في البدائل ، ويجب أن نقول أمام اللبنانيين وأمام جميع الشعوب العربية بأننا ما كنا نسمع بعد عرض مسهب وبعد تدارس البدائل إلا التأكيد الكامل للموقف اللبناني المفاوض . كما يجب أن نذكر العالم العربي اليوم بأن الوفود البرلمانية التي زارت الملوك والرؤساء العرب شارحة موقفنا عادت كلها بالتأييد الكامل وغير المشروط للمنهجية التي يتبعها لبنان من أجل جلاء الجيش الإسرائيلي عن أراضيه ، خاصة وأننا احترمنا المبادىء الأساسية التي انطلقنا منها في مفاوضاتنا مع إسرائيل وهي : الإجماع الوطني ، الإنسحاب الكامل ، السيادة اللبنانية وعلاقات لبنان العربية . والآن وقد قطفنا ثمار هذه الجهود المكثفة وحصلنا على أفضل ما يمكننا الحصول عليه فاننا ننتظر إجماعا عربيا داعما لأننا في صدد تحرير أرضنا من الإحتلال وفي صدد إبعاد وطننا عن مخاطر الضم والشرذمة وفي صدد إنقاذ شعبنا من الغربة والتهجير ومن الدماء والدموع والمآسي .

فإذا كان للبنان ،العضو المؤسس في جامعة الدول العربية ، حق مثل باقي الدول الأعضاء في هذه الجامعة فهو حق تأييده في وقفته المصيرية وهو ينتشل نفسه بنفسه من مخالب الموت والهلاك .

نحن لسنا أول دولة في العالم العربي تستعين بالولايات المتحدة لإجلاء القوات الإسرائيلية عن أرضها . إن كل دولة عربية حاربت إسرائيل إضطرت منذ أوائل السبعينات للتعاون مع

الأميركيين من أجل فك إرتباط بين الجيوش أو من أجل تأمين إنسحابات معينة أو من أجل تأمين إنسحاب كلي . ونحن لسنا أول من يطلب من أميركا وجودا معينا على أراضينا بواسطة لجنة ترتيبات أمنية ، من أجل تأمين التنفيذ الكامل للترتيبات الأمنية المعقودة بين إسرائيل وبينها .

إن كل الدول العربية التي تحاربت مع إسرائيل قبلت بقيام ترتيبات أمنية على أرضها ذات الخصائص التالية :

١ مناطق محدودة السلاح ،

٢ مناطق عازلة ،

٣ مراقبين دوليين أو أميركيين ،

٤ إتفاقات أمنية ثنائية ،

٥ تبادل رسائل مع الأميركيين بالنسبة لبعض التفاصيل العائدة للترتيبات الأمنية ،

٦ تعهد علني أو ضمني بإبعاد المنظمات العسكرية الفلسطينية مسافات معينة عن الحدود الإسرائيلية .

اننا ندرك أن هذا الإتفاق ليس نهاية مآسي لبنان ولكنه، ومن دون شك، بداية استعادة لبنان لسيادته ولوحدته . وعندما يتحرر لبنان كليا من جميع الجيوش والقوات غير اللبنانية المتواجدة على أرضه تبدأ عندئذ المسيرة لتحرير المواطن اللبناني من رواسب الحرب ولإعادة بناء الوطن اللبناني الواحد الموحد غير القابل للإنتكاسات الجديدة رغم العواصف السياسية التي تهب به من هنا وهناك .

ولا يلومن أحد لبنان إذا انكفأ على ذاته في السنوات القادمة حتى يرص صفوفه الداخلية ويتعرف على نفسه من جديد بعد طول غربة ويصهر مقوماته السياسية الوطنية .

اننا نتطلع إلى يوم قريب نتعرف على حدودنا وعلى قرانا المنتشرة على هذه الحدود من الناقورة الى يارون ، عيترون ، دير ميماس ، شبعا ، دير العشاير ، عنجر ، بريتال ، نحلة البقاع ، وادي خالد والعريضة ومنها الى المدن الساحلية المثقلة بالتاريخ والحضارة .

حضرات النواب الكرام ،

نجيء إلى مجلسكم مرفوعي الرأس لأن إيماننا قوي وقناعتنا صلبة بأننا في هذا الإتفاق نضع لبنان على الطريق الصحيح من أجل تحرير كل أراضيه .

وكلنا ثقة بأنكم ستباركون خطواتنا وتؤيدون إنجازاتنا وتشدون عزائمنا للمضي في العمل لما فيه نصرة لبنان ، وعزة لبنان ، وكرامة لبنان » .

المنطلقات السياسية

نصّ الخطاب
الذي ألقاه رئيس الجمهورية
الشيخ أمين الجميّل
أمام الجمعية العامة
للأمم المتحدة
بتاريخ ١٨ تشرين الأول ١٩٨٢

ان لبنان لم يعد قادرا على تحمل عبء الحرب المفجعة ، ولا يمكن العالم ان يستمر متفرجاً على خرابنا .

ان الصراعات بين دول في المنطقة ، والتناقصات الايديولوجية في قلب العالم العربي ، والوجود الفلسطيني المسلّح وغير المنضبط ، والاجتياحات والتدخلات الاسرائيلية المتمادية ، والانتهاك الدائم لسيادتنا ولحقوقنا الأساسية ، ان كلّ ذلك قد تضافر ، منذ العام ١٩٧٥ ، على خلق حال من الحرب الدائمة في لبنان .

ولبنان الذي كان صلة وصل بين الشرق والغرب ، غدا عامل خطر لهؤلاء واولئك جميعا وللدول العربية على الاخص .

لقد دفعنا ثمناً باهظا من الدم ، ومن الخراب ، ومن التمزق ، دفعنا ثمن الحرب ولا يصح ان ندفع ثمنا اضافيا للسلام .

(...) إنني أدعو اليوم إلى الإنسحاب الفوري ، ومن دون شروط ، لكل القوات الأجنبيّة من لبنان ، وأناشد الأسرة الدولية أن تساعد لبنان على استعاده استقلاله وإعادة بناء اقتصاده . وإني لأحمل إليكم العهد الذي قطعته لشعبي بأن

نضطلع بقسطنا الكامل من المسؤولية .

ونحن نرحب بكل المبادرات الايجابية التي يقوم بها اصدقاؤنا في الأسرة الدولية من اجل لبنان موّحد وسيد ، شأن مبادرة الولايات المتحدة الاميركية ، التي سنعكف قريبا على درسها مفصلا .

إننا نتطلع الى اخواننا العرب ، املين ان يمدونا بدعمهم السياسي والاقتصادي ، من اجل اعادة بناء بلد يمكن ان يكون مدعاة فخر وعاملا للسلام والتقدم ، لنا جميعا ولهم .

ومن الواضح ان تحقيق السلام في لبنان شرط لتحقيق السلام في الشرق الاوسط . فلبنان مفتاح المنطقة . فاذا ما نعم بالاستقرار استقرت المنطقة ، واذا ما عمت الفوضى فيه ، فانها لا محالة ستعم هذا الشرق القابل للاشتعال .

من البيان الوزاري
الذي القاه
دولة رئيس الحكومة
الأستاذ شفيق الوزّان
في مجلس النوّاب
في ٢ تشرين الثاني ١٩٨٢

. . . هاجسنا الأول وهدفنا المركّز يظلّ إكمال تحرير لبنان من الاحتلال الاسرائيلي وإخراج كل القوى غير اللبنانية من ارضه . فإسرائيل هاجمتنا ، اخترقت حدودنا ، حلّت في مناطقنا ، وبلغت عاصمتنا . وهي ، وإن كانت جلت عن بعض الأمكنة ، فلا تزال تحتلّ أجزاء كبيرة من وطننا ، على رغم قرارات الأمم المتحدة ، ومجلس الأمن الدولي ، وعلى رغم انقضاء خمسة أشهر على الاجتياح .

إننا عاملون على إنهاء الاحتلال الاسرائيلي من فوق كل شبر من أرضنا بكل ما أوتينا من قدرة ، في الداخل والخارج ، مستعينين بصداقاتنا العالمية ، خصوصاً لدى الدول المشاركة في القوات المتعددة الجنسيات ،وهي :الولايات المتحدة الأميركية ، فرنسا ، إيطاليا ، ولدى كل الدول المحبة للسلام التي نوجّه إليهاشكرنا الصادق ، وعرفاننا المخلص .

ونحن نتطلع إلى يوم قريب نجهد من أجل الوصول إليه ، لا يبقى فيه على أرض لبنان كلها مسلّح واحد غريب ، أو بندقية واحدة غير شرعية ؛ عند ذاك ، نحيي مجدداً عيد استقلالنا الحقيقي .

من الرسالة
التي وجهها
فخامة رئيس الجمهورية
الشيخ امين الجميّل
من ثكنة هنري شهاب
عشية عيد الاستقلال
في ٢١ تشرين الثاني ١٩٨٢

« أيها الأحباء ،

نحيي اليوم ذكرى الاستقلال ، وأكثر ما بقي من الاستقلال العيد والعلم . ومع ذلك نحتفي بالقليل الذي بقي منه ونعلن تصميمنا على استرداد الكثير من مقوماته ومعانيه التي غابت .

إني أخاطبكم ، في هذا الاحتفال ، من ثكنة مدمَّرة ، وحولي أبنية مهدومة ، إيماناً مني بأن علينا الانطلاق من واقعنا لكي نستطيع تحقيق أحلامنا .

واقعنا (. . .) إن أعلاماً عديدة ترتفع في أرضنا وتعلو على علمنا ، وإن قوى مختلفة تتنازع شعبنا وتنازع وطننا حقَّه وشرعيته وتعرّضه لأجسم الأخطار في أكثر من ناحية ومكان .

إليكم أيها الجنود ،

وإليكم أيها اللبنانيون واللبنانيات ،

أتوجه أينما كنتم اليوم ، لأصارحكم بحقائق الواقع والتزامات المصير .

إننا ما زلنا ميداناً وهدفاً لخطط تتخذ كل يوم وجهاً مختلفاً وذريعة جديدة .

إن وطننا لم يستهدف ، ولا يستهدف الآن ،

لأنه قطعة تمتزج فيها الشمس والقمر والهواء والأرض والجبل والبحر فحسب ، بل لأنه أيضاً آفاق تتفاعل ، فيها وعبرها وعبر الزمن ، الحضارات والأديان والأفكار والقيَم وجمالات الخَلق والخُلق .

لقد أقبلت علينا هذه الخطط تحت ألف شكل ولون وستار . واليوم تتخذ لنفسها أقبح الوجوه وأقذر الأساليب .

إنها تحاول أن تمزّق شعبنا ووحدتنا هنا . وتُخضع سيادتنا وإرادتنا هناك ، وتتذرع بشتى الذرائع للاستيلاء على أرضنا واجتزائها هنالك .

إنني أقول باسمكم لأصحاب هذه الخطط ، أقول للقريب والبعيد ، للشقيق والصديق والعدو ، أقول لِكل هؤلاء أن لبنان مستضعَف لكنه ليس بضعيف .

كفّوا عن جَلد أهلنا . ففي التاريخ أكثر من مثال على أن السوط غالباً ما ينتقل من يد الجلاد إلى يد الضحية .

إننا شعب مسالم لكنه قوي . ليس لنا علَم أو جندي أو مطمح في وطن أحد ، إلاّ ما تقره الحقوق والأعراف الدولية . ولم يكن لنا ولن يكون لنا مدى أمني أو بعد حيوي في أرض أحد .

ومع ذلك ، فنحن منذ سنوات هدف للعديد من الأعلام والجيوش والمطالب التي لا يقرّها أي عرف أو حق دولي . إننا حريصون على أمن إخواننا وحقوقهم وأمن دول المنطقة والعالم

وحقوقها . ما تخلّفنا أبداً عن واجب نحو أحد ، ولا فرّطنا بحقّ لأحد . ولا زلنا ملتزمين تأدية واجبنا ودورنا كاملين في ميدان النضال المشروع وفي مسيرة السلام العادل والشامل .

لكننا ما تصورنا ولا قبلنا في الماضي ، ولا نتصور أو نقبل الآن ، أن يُحصر البحث في أمن هذا الجانب أو ذاك ، وحقوق هذه الجهة أو تلك ، عبرنا ، وعلى حسابنا ، وأن تكون حقوقنا البديهية في الوجود الكريم والسيادة اللبنانية والإستقلال الوطني ، موضع بحث أو تفريط أو مساومة .

إنني أقولها باسمكم : إننا لن نخضع ولن نتخلى عن وحدة لبنان ، واستقلال قراره . لن نفرّط بآخر حبة تراب ، من الناقورة إلى النهر الكبير .

إن أرضنا ، كل أرضنا،مقدسة ، المحتلّ منها والحرّ ، وليس شرطاً أن تُحتَلّ الأرض لتصبح مقدسة .

إنني أعلن من هنا ، وفي عيد الإستقلال ، أننا سنستعيد الاستقلال والأرض بكل الوسائل المتاحة لنا . سنفاوض بالشكل والمستوى والمحتوى الذي تمليه علينا مصالحنا وكرامتنا ووحدة كلمتنا ، بلا عقد أو تعجيزات .

الدولة ، لا أية جهة أخرى ، هي التي ستفاوض . والدولة هي التي ستقودكم ، إذا تعذر سبيل التفاوض ، وفي السبل الأخرى ، أيّاً كانت ، لاستعادة السيادة مهما غلت

التضحيات . إن الدولة لا ترتبط إلا بما تقرره هي ، لا أية جهة أخرى تتطفل لادعاء التكلم أو التفاوض أو التقرير باسم لبنان .

وان الحكم لن يُلزم نفسه إلا بمصلحة لبنان ، ولن يلزم البلاد إلا بما تقرره كلمتها الموحدة عبر مؤسساتها الوطنية وممثليها الشرعيين . ولن نعطي أحداً بطريقة التفاوض والاتفاق ما عجز عن أخذه من أرضنا وكرامتنا بطريقة القوة والحرب .

لسنا وحدنا .

ان قضيتنا تتقدم على الأرض وفي الضمائر ، في لبنان وجواره ، وفي العائلة العربية الكبرى وفي العالم . لمست أن تعاطف الأشقاء العرب معنا ، وتجاوب الدول الصديقة ، واندفاع منابرنا الإغترابية في العالم وفي العالم الغربي بالذات ، وعلى رأسه الولايات المتحدة الأميركية وشعبها الصديق ورئيسها الكبير ، ان كل ذلك يشدّ من أزرنا ، ويعزز عزيمتنا ويُشْعرنا بأننا لسنا مستفرَدين في عملية التفاوض ولا في معركة الكرامة والحرية والمصير .

من بيان صحافي لوزير الخارجية الدكتور ايلي سالم في ١٠ شباط ١٩٨٣

نعيش اليوم أجواء مفاوضات التحرير . اننا نفاوض مع إسرائيل بواسطة اللجنة الثلاثية ، ونفاوض مع سوريا ومع المقاومة الفلسطينية مباشرة ، وهدف هذه المفاوضات هو إجلاء كل الجيوش والقوات غير اللبنانية عن لبنان في أسرع وقت ممكن .

لقد توصلنا إلى مرحلة خطيرة من وجودنا السياسي ، إلى مرحلة يمكن أن يحدث فيها أي شيء وكل شيء ، ولذلك لا بد للحكم من أن يتخذ المبادرات ، أن يستعجل المفاوضات، أن يقوي العلاقات مع الدول الصديقة ، وأن يضع على أسس متينة معالم الدولة اللبنانية الحديثة والمستقبلية .

ان الدعامة الأولى لسياستنا الخارجية هي وحدتنا الداخلية . لقد تعرضت هذه الوحدة لمداخلات خارجية مكثفة ولمداخلات ذات طابع سياسي ، وذات طابع عسكري ، وذات طابع ايديولوجي . والعجيب أمام هذه المداخلات أن لبنان صمد وبقي واقفا على رجليه . ان مدنه مهدمة وقراه مهجورة ، ومواصلاته معطلة ، وشعبه مشرد ، لكنه لم يركع ولم يقع . إذا كانت

الحروب والمآسي تشحذ الهمم وتبني الأوطان ، فما من أحد بأحق منا بهمة لا تفتر وبوطن لا يضعف .

لقد قرر اللبنانيون ، من أعالي الهوة التي أشرفوا عليها وذاقوا مرارتها ، أن لا رجعة بعد اليوم الى الهاوية ، لا رجعة إلى وقت أحببنا فيه كل الأمم ونسينا لبنان ، مشينا فيه وراء كل الأيديولوجيات ونسينا أيديولوجية لبنان ، حملنا فيه كل الأعلام والشعارات والرموز ونسينا علم لبنان وشعارات لبنان ورموزه الخاصة به . فاذا كنا بعد هذه الحرب أكثر وطنية ، أكثر تعلقا بقيمنا اللبنانية ، أكثر انهماكا بأنفسنا ، بوحدتنا ، بكياننا ، لا بل بوجودنا كشعب وكنموذج للكون ، فليعذرنا الجميع وليتركنا لوحدنا نلملم فتات هذا الوطن ونضمد جروح هذا الشعب البطل .

بهذه الروح التي يجسدها رئيسنا الشاب الشيخ أمين الجميل بكل كلمة يقولها ، وبكل موقف يتخذه ، وبكل نبرة من نبراته المألوفة ، نتطلع إلى المستقبل بإيمان وثقة ، وبهذه الروح نفاوض . اننا نفاوض من دون خوف وعقد لأن قضيتنا قضية حق ولأن العالم بأسره يواكب مسيرتنا الشجاعة لاسترداد هذا الحق . أولا نحرر الأرض فتتحرر عندها الإرادة اللبنانية ، ومن ثم تجلس العائلة اللبنانية وتبحث ، بحرية وبشيء من سرية البيت في الأسس التي يجب أن تتبعها العائلة من أجل تأمين العدل والمساواة والعيش الكريم بين أعضائها .

إن البلد الذي انتهكت حرماته ، والذي أصبح مشرعاً للجميع لا يمكن أن يقبل بعد اليوم أن تهان سيادته أو أن تجتزأ . كذلك لا يمكنه أن يقبل أن يكون قاعدة ضد الغير أو ممرا عدائياً من غير الى غير .

يعول لبنان المستقبل على جيش قوي ، عدة وعدداً ، وإلى ان يتحقق بناء الجيش في الأشهر المقبلة ، لا بد للبنان من ان يستعين بقوة الطوارىء الدولية ، وبالقوة المتعددة الجنسيات . وأن يطلب من هذه القوة أن توجد أينما يريد وحيثما تدعو الحاجة . وفي الوقت الذي يتبع لبنان فيه مصالحه السياسية العليا فهو تيعب أيضا مصالح الدول العربية الأخرى متيقنا أن هذه المصالح مترابطة في الحاضر وفي المستقبل . وهكذا يقرر لبنان بقرارة نفسه أنه لن ينفرد ولن يسمح بأن يستفرد ، وأنه لن ينعزل ولن يسمح بأن يعزل . ان لبنان في استكشاف مصالحه وفي تحديد مواقفه لا يستشير أحدا ولا يأخذ إذنا من أحد ، ولا يأتمر بأمر أحد . ان المصلحة الوطنية العليا هي الوحيدة التي تقرر ماذا نفعل أو ماذا لا نفعل ، والقرار هو قرار الحكم المتواصل مع الشعب والمتجاوب مع أمنياته .

(. . .) إذا كان عند غيرنا خط أحمر أو خطان أو ثلاثة ليحفظ أمنه وسيادته ورخاء عيشه ، فنحن عندنا خطوط حمر عدّة ، منها خط أحمر بالنسبة إلى سيادتنا ، وخط أحمر بالنسبة إلى كرامتنا ، وخط أحمر بالنسبة إلى حريتنا ، وخط أحمر بالنسبة إلى نوعية حياتنا ، وخط أحمر بالنسبة إلى مصلحتنا ، وخط

أحمر بالنسبة إلى اقتصادنا ، وخط أحمر بالنسبة إلى علاقاتنا العضوية مع العالم العربي . فلن نسمح لأحد بأن يخترق هذه الخطوط وأن يعرضنا ثانية لهاوية اللاوجود.

. . . .

اننا نصر بعد كل ما حصل على ارضنا من خراب ودمار وتشريد وتعذيب وقتل على ضمانات ثابتة تؤمن استقلال لبنان ، وتوطد استقراره ، وتفتح أمام اللبناني آفاق المستقبل اللامحدود . نريد ضمانات لأن العالم قد استفردنا ولأن العرب قد نسونا ، ولأن الإرتباطات السابقة لم تجدنا نفعا . ان جوا من الخوف يسيطر على دول هذه المنطقة ، ولا بد من ضمانات دولية تؤمن استقرار منطقة الشرق العربي وضمانات من نوع سياسي آخر تؤمن حقوق الجماعات والأفراد ضمن دول هذه المنطقة وهنا لا بد لديبلوماسيتنا من ان تلعب دورا محوريا في تحديد المشكلات القائمة وفي اقتراح الحلول السياسية الملائمة بغية توطيد المجتمع السياسي العادل ، الحر ، المتمدن .

ان تأمين المصلحة الوطنية وهي مسؤولية الحكم ، فإذا كان لأي حزب أو لأية طائفة أو لأية مجموعة رأي أو موقف فليعلن عنه ولتتفاعل هذه الآراء والمواقف وتدعم الحكم . ولتكن كلمة الحكم هي الكلمة الفصل لأن الحكم بطبيعته ينظر إلى المصلحة الوطنية من منظور الشعب اللبناني ، من مصلحة المواطن ، بصفته مواطنا لا بصفة إنتمائه إلى حزب أو طائفة ، أو أيديولوجية ، أو منطقة ، أو مدرسة فكرية أو غيرها من المجموعات .

وهكذا من يعمل من أجل لبنان في هذه المرحلة الإنتقالية يحق له أن يقول بفخر واعتزاز على رغم كل تعذيب وتشهير وكل المآسي التي تحملها انني خدمت هذا الوطن الصغير في أحلك مرحلة من مراحل تاريخه وجعلت من الصغير كبيرا ، ومن الضعيف قويا ، ومن التائه بين الأمم وطنا قائدا ، واثقا ، ومسؤولا » .

من خطاب
فخامة رئيس الجمهورية
الشيخ أمين الجميّل
في مؤتمر قمة عدم الانحياز
المنعقد في نيودلهي
في ٩ آذار ١٩٨٣

(. . .) إذ يخوض لبنان، اليوم، مفاوضات، ولا أصعب، يؤكّد أن القرار في ذلك، هو قرار لبناني ، ويرسم لهذه المفاوضات حدوداً ثلاثة لا يمكن تجاوزها :

أولا ، المحافظة على التوافق الوطني ، والالتزام بالمواقف النابعة من إرادة الشعب اللبناني .

ثانيا ، عدم التفريط بالسيادة اللبنانيّة ، فلا يمنح أحد إمتيازاً ، ولا يكون على الأرض اللبنانيّة أيّ وجود عسكري غريب .

ثالثا ، عدم التفريط بمصداقيّة لبنان العربيّة ، وبانتمائه إلى أسرته ، حتى يستمرّ على القيام بدوره الخلاّق .

ومن حقّ أشقّائنا علينا والأصدقاء أنّ نحدّد موقفنا بصراحة ووضوح ، ان لجهة المبادىء التي ننطلق منها أو لجهة الأهداف التي نتوخاها وإليها نسعى .

أمّا الأهداف فيمكن تلخيصها في واحد هو تحقيق إنسحاب جميع القوى غير اللبنانيّة ، من لبنان ، ليعود وطنا للبنانيين وللبنانيين وحدهم ، منيع الجانب ، قويّاً غير مسترهن ، ولا مستباح .

وأمّا المبادىء والمنطلقات ، فهي :

أولا ، تصميمنا على ألاّ تظلّ سلامة لبنان ، أو المدافعة عن وحدة أرضه ، وحماية سيادته ، والإستقلال أن تبقى مرتبطة باعتبارات إقليميّة أو خارجيّة تعرّض الكيان في كلّ أوان للخطر .

ثانيا ، تصميمنا على أن لا يستمرّ لبنان ساحة سائبة لثورات الآخرين ، وحروب الآخرين ، أصدقاء كان المتحاربون أو أعداء .

ثالثا ، تصميمنا الوطيد ، على أن يكون للبنان ، نظام أمني منيع ، وجيش وطني قوي ، يتحمّل وحده ، لا شريك له ، مسؤولياته الوطنية ، ويحقق انتشاره السريع على الأرض ، كلّ الأرض ، بحيث تستغني الدولة ، عن أيّ أمن مستعار ، فتدافع هي عن سلامة لبنان ، وشعبه وترابه ، وعن مؤسساته الديمقراطية الحرّة ، وعن الأمن والسلام الدوليين .

وفي تحقيق هذه المسلّمات ، التي تعبّر كليّا عن جوهر عدم الإنحياز ، مبدأ وعقيدة ، نشعر إذ ذاك ، أن بمقدورنا درء الخطر عن أنفسنا ، وعن الأشقّاء ، فينطلق لبنان ، من شاطىء المتوسط ، رسول سلام إلى محيطه العربي ، والأسرة الإنسانية ، يجسّد المثل التي كانت تجوهر تراثه ، وتميّز وجوده ، وتميّز الكيان اللبناني بالذات .

سيدي الرئيس ،

أيّها السادة ،

حين أطلب دعمكم ، والتأييد لتحقيق هذه المبادىء والأهداف ، أؤكّد من جديد ان لبنان لن يكون ضعيفاً ، لأن قراره قوي ، ولن يكون مجزءا ، لأن رؤياه واحدة ، ولن يكون مدمّراً لأن موقفه صامد ، ولن يكون محتلاً ، لأن إرادته حرّة .

ان شعبا ، صهرته نار الصمود ، فانتفض من بين المجامر والدخان الأسود ، أكثر تمرّداً وصلابة ، لن ينهزم تخاذلاً عن نيل الحق ، ولن يرضى بأن يؤخذ غلابا ، خدمة له وللسلام .

من كلمة
لدولة رئيس الحكومة
الأستاذ شفيق الوزان
في ١٩ آذار ١٩٨٣

على كل المستويات حيثما كانت ، نعيش معا مأساة الإحتلال الذي طال الوطن اللبناني بمعظم أجزائه ، فبتنا مع خطوة لا بد من مباشرتها وغاية أولية أساسية لا بد من تحقيقها قبل كل الخطوات والغايات ؛ وهي متمثلة في وضع حد للإحتلال الأسرائيلي وتحقيق انسحاب كل القوى غير اللبنانية وجعل السيادة الوطنية خالصة للبنان وحده على كل التراب الوطني من دون أي شريك أو رقيب أو متسلط .

ونحن في هذا السبيل نقف اليوم في المفاوضات، الدائرة بهذا الصدد في كل من خلدة وكريات شمونة ، وقفة الوطن الشجاعة الصامدة التي تتشبث بالمصالح اللبنانية العليا ، وبالموقع اللبناني الثابت في هذه المنطقة ، وبالعلاقات الأصيلة الوطيدة للبنان مع محيطه العربي ؛ أوفياء لقضية هذا الوطن المعاني المكابد الصابر الذي آن الأوان لإخراجه من ذلك النفق المظلم الذي طالت مسافته وأيامه ؛ بقدر ما نحن أوفياء لكل القضايا العادلة والمحقة لإخوتنا وأشقائنا الذين عرفوا صمودكم وصمودنا وعرفوا كم هي أصيلة مواقفنا ومواقعنا حيالهم . فلقد أثبتها هذا الوطن ، إضافة إلى تاريخه الطويل ولسنوات ثمان

من العطاء والبذل الذي لا يحد ، وقد استمر على بذله وعطائه بكل قدراته حتى أصبح وجوده وبقاؤه في مهب الأنواء وخطر الزوال .

في خلدة وفي كريات شمونة ، لمسنا ولمس الجميع لمس اليد والعقل والحقيقة ، كيف أن لبنان لا يساوم على قضيته ، لا يساوم على سيادته ، لا يساوم على مصالحه العليا ، لا يساوم على هويته وانتماءاته وعلاقاته بإخوته ، ولا يساوم على قضية لهم هو في طليعة من أيدوها وناصروها وبذلوا في سبيلها الغالي والرخيص . ولبنان الذي أعطى بلا حساب ، آن الأوان ليلقى العون بلا حساب أيضا . ذلك حق بات له على كل إخوته ، من أعطى منهم ومن تلكأ . من ضحى منهم ومن أحجم . فلبنان الذي كان أكثر المعطين ، وأكبر المضحين بات مستحقا كل مواقف المناصرة والتفهم والتعاون . . .

لئن كان الإحتلال عبئاً يعانيه الوطن ويثقل بأحماله الجسيمة على كواهلنا وأكتافنا جميعاً ، فهو أيضاً دافع أساسي لنا نحو انصهار وطني شامل ، نبتعد فيه جميعا ومن خلاله عن كل الصغائر والمطبات والمزالق التي ينصبها لنا أهل المطامح والمطامع والمؤامرات ؛ لنتوجه جميعا إلى قضية الوطن الأولى ، قضية وضع حد للإحتلال القائم وبسط سيادة الدولة .

من تصريح صحافي لدولة رئيس الحكومة الأستاذ شفيق الوزان في ٢٤ آذار ١٩٨٣

نحن أمام استحقاق رئيسي ، إما الخلاص وإما شيء آخر يفرض علينا أن نفتش عن سبيل آخر ، لأن لا مناص لنا من إنقاذ الوطن . إذا لم نستطع ذلك من الباب ، فليكن من النافذة او السقف ، حتى لو اضطررنا إلى تدمير الجدران لنصل إلى الحل . لن نستكين ، بل حفظنا لنفسنا ألف خيار . ضحينا بالكثير ولن نترك لبنان أبداً فريسة لأحد .

المهم أن يتم الإتفاق أولاً ، ثم نضع كل جهدنا للتنفيذ . ومن الصعب ألا نصل إلى التنفيذ إذا تم الإتفاق .

كل المعنيين بالإنسحاب تفهموا أن الإنسحاب مبرمج ، وكل منهم يعرف دوره ويعرف متى يكون موعد إنسحابه ابتداءً من اليوم المتفق عليه . السوريون مدركون انهم سيكونون من ضمن البرنامج ، وكذلك الفلسطينيون .

من حديث
فخامة رئيس الجمهورية
الشيخ أمين الجميّل
الى مجلس نقابة الصحافة
في ٢٢ نيسان ١٩٨٣

إن لبنان يخوض اليوم أخطر مرحلة في حياته ، وأخطر معركة في تاريخ وجوده . فلم يسبق ان وجد لبنان نفسه ولو مرة في وضع كوضعه اليوم الذي ينطبق عليه قول شكسبير اما أن نكون وإما ألا نكون . ونحن نخوض اليوم في الواقع أول معركة للكرامة اللبنانية وأول معركة للاستقلال اللبناني بكل معنى الكلمة . ولم يعد هناك مجال للفوضى أو للاباحية على الساحة اللبنانية لأن المعركة ليست بين حزب وحزب ولا بين منظمة ومنظمة ، وإنما هي بين لبناني وغير لبناني وبين أنظمة تتصارع في لبنان من خلال ما هو موجود على الأرض . كما إن هناك أكثر من متضرر من مسيرة السلام في لبنان . للمرة الأولى تتجلى ارادة لبنانية حقيقية نسجلها ميدانيا . ونحن نقول كلمتنا للمرة الأولى من دون عقد ولا مركبات نقص فلا نخشى أن نقول لأميركا ماذا نريد ، ولا أن نقول لاسرائيل ماذا نرفض ، ولا أن نقول لسوريا : هذه مصلحتنا . ان المعركة التي يخوضها لبنان اليوم تدور على أكثر من جبهة ، فاضافة الى الصراعات الدولية والاقليمية التي تتخذ من لبنان ساحة لها هناك معركتنا الداخلية ، فنحن نستمد من الضعف قوة ، ونتكل على

الأكثرية الصامتة التي أعرف انها بجانبي وأعرف انها مؤمنة بما أفعله . ولكن هناك ويا للأسف من لا ينظر الى القضية الا بمنظاره الضيق ومن زاوية سياسية شخصية وكأن الانتخابات النيابية ستجري غدا أو كأنه يخاف أن يفقد سيطرته على هذا الحي او ذاك . فلا يزال البعض يتصرف وكأن لبنان سيد أمره ، أي كأن لا وجود لجيش اسرائيلي في الجنوب والجبل ، ولا وجود لجيش سوري في الشمال والبقاع ، ولا وجود لجيش ايراني او مخابرات فاعلة وناشطة سرا وعلناً لمختلف القوى والمصالح الدولية والاقليمية المتصارعة . فليس أضر من هذا الاسترخاء عند بعض الشعب وعند بعض السياسيين الذين لا يدركون ان لبنان يمر في أخطر مرحلة من مراحل حياته . فبينما هو يحاول أن يؤكد استقلال قراره وطموحه وعنفوان شعبه بأي ثمن نرى بعض القيادات ، لأسباب لا يجهلها أحد ، لا تزال متمسكة بقشور أو بمنطق لو تهاونا معه لقضي على كل المقومات التي نتمسك بها بكل حزم .

إن لبنان يرفض أي وجود عسكري لاسرائيل على ارضه . فأي حل سنوافق عليه يجب أن يكون واضحا تماما لجهة انسحاب كامل من كل الأراضي اللبنانية ، ونحن نفضل ألا نوقع أو الا نصل الى أي اتفاق وأن يظل الوضع كما هو على أن نسجل على أنفسنا اننا سلمنا بحقوق لأي قوات غير لبنانية على أرضنا . إن مشكلتنا هي ان على أرضنا اسرائيليين وسوريين وفلسطينيين وايرانيين وغيرهم . هؤلاء هم الظاهرون فوق

الأرض . أما الذين تحت الأرض فحدث ولا حرج .

أما بالنسبة الى السوريين والفلسطينيين فنحن على اتصال مستمر معهم لتنمية التفاهم واقناعهم بانه حان الوقت لمساعدة لبنان كي يستعيد استقلاله وكرامته خصوصا ان لدينا وعودا بأن موقفهم لن يكون حجر عثرة في سبيل استعادة السيادة اللبنانية الكاملة .

أما بالنسبة الى اسرائيل فقد دخلت لبنان بحجة ضمان سلام الجليل ، ولكن سرعان ما تطورت الأحداث على ما هو معروف . وبدأ لبنان التفاوض لانهاء الوجود غير اللبناني على أراضيه ، فتم خروج الفلسطينيين من بيروت في الصيف الماضي وتطورت الأوضاع بعد ذلك كما تعلمون ، وأكملنا المسيرة عندما تسلمنا الحكم .

واسرائيل اليوم تطالب بشيئين :

١ ـ اقامة علاقات طبيعية مع لبنان ، أي ان يتعامل لبنان مع اسرائيل كما تتعامل فرنسا مع بلجيكا مثلا .

٢ ـ نوع من ضمانات لحدودها لا تتأمن في نظرها إلا من خلال وجود عسكري اسرائيلي تعترف به الدولة اللبنانية وتعطيه تغطية شرعية عن طريق اشتراك الجيش اللبناني معه .

عندما طرحت اسرائيل هذين المطلبين كانت تدرك سلفا انها لن تصل الى غاياتها بسهولة . فلجأت الى وسائل مختلفة للضغط على لبنان لكنها انتهت الى الموافقة على التفاوض مع الدولة

اللبنانية التي هي وحدها ، تملك حق القرار .

وقد عمل الوفد اللبناني المفاوض ضمن اطار المبادىء الأساسية الثابتة التي حددناها له . ففي موضوع اقامة العلاقات مع اسرائيل يعرف الجميع ما هو موقفنا ، وهو عدم القبول بالتطبيع ، وإنما بانهاء حالة الحرب ، ولا مجال لأن نتخلى عن موقعنا الطبيعي .

أما في ما يتعلق بالترتيبات الأمنية ، فلبنان لن يقبل بأية ترتيبات تكرس بقايا احتلال أو تمس بالسيادة اللبنانية ، وضمن هذا الاطار يقع موقف لبنان من قضية سعد حداد العالقة . فنحن نعتبر هذه القضية محض داخلية ويمكننا من خلال ظروف معينة وضمن اطار اجواء عامة في البلاد أن نجد حلا لها ولكل قضية مشابهة . ولكن ما لا نقبله هو أن يفرض علينا أي قرار ، خصوصا اذا مس هذا القرار بمعنويات الجيش وكرامته وحسن قيامه بواجباته . فإذا كانت اسرائيل تعتبر ان أمن حدودها حق فبالأولى ان تعتبر ان ممارسة الأمن على أراضينا هو من واجبنا ومسؤوليتنا . كما يصعب علي أن أقتنع بأن أمن اسرائيل يتوقف على شخص واحد مهما بلغت قدرته .

كذلك ، ان لبنان لم يقبل بمبدأ دوريات عملانية مشتركة أو بمبدأ قيام تمثيل متبادل وغير ذلك من الشروط التي لا تتفق مع السيادة والكرامة اللبنانية . والتفاوض يدور على انشاء لجنة ثلاثية لبنانية - اميركية - اسرائيلية ، شبيهة بلجنة الهدنة ، مهمتها التحقق من تنفيذ أي اتفاق مرتقب ، وذلك بواسطة لجان تحقق ليس لها أي

طابع عملاني وتعمل لفترة زمنية محدودة .

هذا ما هو مطروح على بساط البحث . أحببت أن أضعكم في جوه ، وآسف أن أقول ان أي ثمن يدفعه لبنان إنما يدفعه بالنيابة عن كل العرب بسبب مواقفهم السلبية وتخليهم عن مسؤولياتهم طوال السنوات الأخيرة ، إن لم نشأ أن نتوقف عند بعضهم الذين تآمروا على لبنان حتى حل به ما حل من كوارث .

من هذا المنطلق لا حق لأحد على الاطلاق أن يوجه الينا أي لوم ، وسيكون لنا موقف من أي تجن . ونحن لا نقبل من أحد أن يعلمنا الوطنية أو مقتضيات المصلحة العربية المشتركة . فما أعطاه لبنان لم يعطه أحد ، ولم يضح أحد في سبيل هذه المصلحة بمثل ما ضحى به لبنان . بل على العكس رمى الجميع الكرة في ملعب لبنان وكأن القضية هي مسؤوليتنا وحدنا .

لكني أؤكد لكم إنني لن أسمح بأن يصبح جنوب لبنان جولان جديداً أو ضفة غربية جديدة أو قطاع غزة جديداً . ومن يملك وسائل أجدى لانهاء الاحتلال الاسرائيلي في لبنان فليتفضل بتقديمها ، ونحن منفتحون ومستعدون لأن نناقش كل اقتراح يطرح علينا مع الأخذ في الاعتبار ان لبنان مختلف عن أية دولة عربية أخرى . بمعنى انه كان في الامكان أن يطول البقاء الاسرائيلي في سيناء من غير أن تتأثر مصر ، وأن يبقى وضع الجولان على ما هو لعشرات السنين فلا تتأثر سوريا ، لكننا نعرف جميعا ان الاحتلال الاسرائيلي لا يزال على مشارف

العاصمة بيروت وهو في عمق الجبل مع كل انعكاساته على الصعيد البسيكولوجي والاجتماعي والأمني .

نحن لا خيار لنا سوى أن ننقذ شعبنا قبل أرضنا ، وإذا أردنا أن ننقذ مقومات وجودنا قبل انقاذ الأمن، فليس لدينا سوى هذه الطريق ، ومن لديه وسائل أخرى فليقدمها ، لكننا لن نقبل بمجرد النصائح والتنظير ، فمن يأكل العصي ليس كمن يعدها .

توصية المجلس النيابي
الصادرة في ٢٧ نيسان ١٩٨٣

« ان المجلس النيابي، بعدماعقد جلسة سرية برئاسة دولة الرئيس كامل الأسعد يومي الثلثاء والأربعاء ٢٦ و٢٧ نيسان ١٩٨٣ ،
وبعد الإستماع إلى بيان دولة رئيس الحكومة وبيان معالي وزير الخارجية ، وبعد مناقشة الوضع الراهن ومسار الأزمة اللبنانية والمفاوضات الجارية ،
وفي ضوء الموقف الذي أعلنه أخيراً فخامة رئيس الجمهورية الشيخ أمين الجميل يعلن ، ما يأتي :

أولا ، ان وحدة الشعب اللبناني، القائمة في وجه التحدي المصيري، هي المنطلق وهي التضامن الأساسي لانتصار الوطن وسلامته .

ثانيا ، التضامن مع توجه فخامة رئيس الجمهورية من خلال المبادىء والمواقف الوطنية الصريحة التي اعتمدها وأعلنها ، ومطالبة الحكومة بالإستمرار في التمسك بها حتى تحقيق إنسحاب جميع القوات غير اللبنانية من جميع الأراضي اللبنانية وبسط سلطة الدولة وحكم القانون الواحد عليها .

ثالثا ، تأييد موقف الحكومة في المفاوضات الممثل لإرادة الشعب اللبناني والمرتكز على السيادة والحق والكرامة الوطنية » .

تصريح دولة الرئيس الأستاذ كامل الأسعد بعد جلسة مجلس النواب ٢٧ نيسان ١٩٨٣

وعند ارفضاض الجلسة عقد الرئيس الأسعد ندوة صحافية ، وأدلى بالتصريح الآتي :

«يهمني التأكيد على ان هذه الجلسة، التي عقدت ، هي متابعة للأبحاث والمناقشات التي دارت في إطار اللجان المختصة التي عقدت سابقا. وما أستطيع أن أعلنه باعتبار أن الجلسة كانت سرية ، انها كانت عبارة عن لقاء وطني بكل ما في الكلمة من معنى ، في المنطلقات والأهداف بالنسبة إلى الوضع الراهن والأزمة الراهنة ، خصوصا الموقف في المفاوضات.

كانت هناك مقترحات وآراء للنواب عن الوسائل التي يجب أن تتبع والمواقف التي يمكن أن تتخذ في ضؤ الإحتمالات المقبلة ، وكلها صبت في إطار الهدف الوطني الواحد ، ودعم الموقف الوطني الواحد المتجسد في موقف الحكم .

ان القرار الذي خرج به المجلس النيابي في نهاية هذه الجلسة التي استمرت يومين له أكثر من بعد في رأيي :

أولا ، وهو أمر بديهي ، دعم شعبي عبر المجلس الممثل لإرادة الشعب للحكم وللسلطة وللمفاوض اللبناني وللجانب اللبناني في المفاوضات على المستوى الدولي وعلى مستوى الرأي العام العالمي .

ثانيا ، البعد الآخر الذي لا يقل أهمية وربما يفوق أهمية في نظري ، هو أن هذا الموقف المنبثق من المجلس النيابي الممثل ، ليس فقط على

المستوى الدستوري لإرادة الشعب اللبناني ، بل على المستوى الميداني إذا جاز التعبير ، والفعلي للتيارات المختلفة القائمة في لبنان ، للفعاليات المختلفة حسب الإصطلاح المتعارف عليه في السابق . ان هذا القرار المنبثق من كل فئات الشعب وتطلعاته على المستويات المختلفة هو صمام الأمان بالنسبة إلى مسيرة الإنقاذ ، فمن شأنه توحيد الإرادة اللبنانية التي لا يمكن أن تقهر إذا توحدت ، ولا يمكن للمؤامرة الإنتصار عليها. فهي الضامن لنزع أي فتيل لإشعال الفتنة،سواء أكانت هذه اليد التي تحمل الفتيل هي في الداخل أو في الخارج . هذا هو البعد الوطني والخطير الذي يجعلنا نقول أن موقف لبنان اليوم هو موقف قوي جدا بالنسبة إلى الأزمة الراهنة والمفاوضات ».

من حديث
فخامة رئيس الجمهورية
الشيخ امين الجميل
أمام الوفد الصحافي الكويتي
في ٤ أيّار ١٩٨٣

إننا نفاوض متمسكين بهذه المبادىء الأساسية : لا تفريط بمبادىء السيادة ولا تفريط بانتمائنا إلى هذا العالم العربي الذي اعطيناه الكثير ولسوء الحظ لم يعطنا إلاّ الويلات . ونحن على استعداد لأن نعطيه المزيد من التضحيات لأن ذلك خيار أساسي ارتآه اللبنانيون . يبقى المرء متمسكاً باسم عيلته حتى لو اختلف مع ابيه أو اخيه أو ابنه فتبقى العلاقات العائلية فوق كل القشور والخلافات الجانبية . ونحن لدينا انتماء ارتضيناه لأنفسنا لا نفرط به لكننا نطلب في الوقت نفسه أن يبادلنا العرب التضامن معنا في محنتنا ويساعدونا على أن نخرج من المأزق الذي نحن فيه .

على صعيد المعطيات المباشرة المتعلقة بالمفاوضات ،نحن نخوضها بكل كرامة . كان من الممكن أن ننتهي منها من زمان ونصل الى اتفاق مع اسرائيل لولا تمسكنا بالمبادىء التي ذكرتها . بقيت اسرائيل تصر نحو ثلاثة أشهر على أن تكون المفاوضات في القدس . وكانت في الفترة الأخيرة قد هددت بقطع المفاوضات تماما وهددت أميركا بانها ستتوقف عن التفاوض ان لم نقر بمبدأ التفاوض في القدس . فكان جوابنا على ذلك :

لا يمكن أن تكون المفاوضات في القدس . فلبنان متمسك بمواقفه السابقة وبقرارات الأمم المتحدة . لذلك ، لا مجال للقبول بالقدس مكانا صالحا للمفاوضات . وبقينا عدة أشهر حول نقطة القدس فقط ، وأتت بعد ذلك مشكلة أخرى هي تسمية المعاهدة معاهدة سلام أو ما يشابهها . وأيضا بقينا اشهرا نتحاور ونبحث موضوع تسمية المعاهدة. وبعد ذلك أصررنا على مبدأ المفاوضات للوصول الى الترتيبات الأمنية . فكانت اتفاقية على الترتيبات الأمنية . وهناك أيضا منطق التطبيع . أمضينا أسابيع وأشهرا نبحث في قضية التطبيع وكان هذا الأمر اساسيا .

وتتذكرون ان وايزمان ومنذ الاجتياح الأول ١٩٧٨ واقامة الجدار الطيب في الجنوب ، صرح بانه لا عودة عن الجدار الطيب وهو يعني التطبيع .

نحن رفضنا منطق التطبيع ومنطق الجدار الطيب . ثم انطلقنا في التفاوض وتوصلنا الى حل مشرف يضمن السيادة والتضامن العربي من جهة ، ومن جهة أخرى يسهل انسحاب اسرائيل من لبنان ، وكانت اسرائيل تضع شرطا للانسحاب هو أن تتأمن حدودها الشمالية ، وأن يتوقف لبنان عن تسهيل الأعمال العدوانية ضدها من الجنوب . لذلك قبلنا ببعض الترتيبات الأمنية التي تنزع الحجج الاسرائيلية ، وتسهل انسحاب الجيش الاسرائيلي من لبنان . وكذلك بحثنا بعض الترتيبات التي تؤمن السلام في المنطقة .
وكل ما قبلنا به على هذا الصعيد ليس إلا نسخة متطورة من اتفاقية الهدنة الموقعة عام ١٩٤٨ ،

وهي تقول صراحة ان لجنة الهدنة يمكن أن ينبثق عنها لجان تحقق عن الوضع في جنوب لبنان . هذا منصوص عنه صراحة في اتفاق الهدنة بين لبنان واسرائيل . عومنا هذا البند ، الذي نصت عليه المعاهدة ، كذلك قبلنا ببعض التنسيق على الصعيد الأمني كي لا تعود منطقة الجنوب اللبناني تشكل أي خطر على أمن اسرائيل واعتبرنا ان وجود ما يقارب ٤٠ أو ٥٠ مراقبا اسرائيليا تحت مظلة لجنة المراقبة اللبنانية ـ الأمركية ـ الاسرائيلية ، هو ألف مرة أفضل للبنان من أن يبقى خمسون ألف جندي اسرائيلي على أرضه . من السخافة أن نبقي ٥٠ الف جندي اسرائيلي على أرضنا كي لا نقبل بـ ٥٠ مراقبا اسرائيليا تحت مظلة دولية من أجل الوصول الى اخراج الخمسين الفا من لبنان .

لقد أخذنا كل الترتيبات لكي لا تشكل هذه اللجان أي تعرض للسيادة اللبنانية . ولا يحق لهذه الفرق أن تبيت في لبنان ، عليها أن تحقق وتعود الى اسرائيل لأن موقف لبنان كان واضحا ، لا امكانية للقبول بأي بقايا اسرائيلية على الأرض اللبنانية . هناك لجان مراقبة تأتي الى لبنان بمظلة دولية وباشراف الأميركيين وبعض الهيئات الأمنية اللبنانية من امن عام او درك أو قوات متخصصة أو جيش لبناني للتثبت من أن لبنان مخلص في تطبيق الاتفاقية التي اتفقنا عليها ، وهذا شيء طبيعي .

نحن نعيش اليوم اختيارا مرا . اما أن تبقى أرضنا محتلة وأما أن نستعيدها . وأنتم تعلمون ان المفاوضات هي الطريق الوحيد الممكنة اليوم

لضمان حقوق لبنان ، اذ تعرفون واقع الجيوش العربية وتجربتها مع اسرائيل . ولكننا لم ندخل المفاوضات من أجل المفاوضات . بل من أجل الوصول الى اتفاق ، الى أخذ ترتيبات لا تمس بكرامة المواطن وسيادة الوطن . ثم ان التعامل بين الدول يجب أن يكون على أسس واضحة .

لماذا يوجد مثلا مراقبون دوليون في الجولان والأردن وقوة متعددة الجنسيات في سيناء ولا يوجد مثلهم في الجنوب ، بشرط ألا يؤدي وجودهم الى انتهاك السيادة الوطنية . هل نفضل بقاء خمسين الف اسرائيلي في لبنان ، وقد يقيمون مستوطنات ، على وجود خمسين مراقبا ضمن لجنة اسمها «لجنة مراقبة الترتيبات الأمنية» تمكن لبنان من أن يستعيد سيادته الوطنية على الجنوب ؟

ولن تكون هناك بنود سرية في أي اتفاق . فنحن سننشر ونعلن كل الاتفاق وكل الوثائق والمستندات المرفقة ، لأننا نؤكد ان أي اتفاق لن يكون الا معبرا عن ارادة شعبنا الموحدة بالدرجة الأولى .

من خطاب
فخامة رئيس الجمهورية
الشيخ أمين الجميّل
في حفلة تخريج ضباط
دورة « مغامرة الإنقاذ »
في ٦ أيار ١٩٨٣

أيها العسكريون ،

أعرف وتعرفون ان المسؤولية كبيرة ، لكنها ليست عسيرة ، وان أمامنا كثيرا من الصعاب . لكن تذليلها ليس بالصعب . وان هناك إحتلالات ومفاوضات وإصرار على الإنسحاب . لكن الأمل يظل معقودا عليكم في حال النجاح ، أو في حال العسر ، لأنكم الضمان الأقوى للإستمرار والبقاء .

وفي أي حال ، إن المفاوضات التي نخوض ، إنما ننطلق بها من قرار لبناني مستقل ينبع من دولة سيدة مستقلة ، تأخذ قراراتها بنفسها ولنفسها ولا نسمح بأي وصاية علينا ولا بأي أوصياء ، إنما الوصي ضميرنا ، وإرادة الشعب وفق المبادىء التي أعلنا بفعل خيارنا الحر .

وان لبنان لن يتخلى،بالمفاوضات او بغير المفاوضات عن المسلمات والمبادىء التي يؤمن بها ، معبرة عن إقتناعه وبمعزل عن أي إعتبار وبما يحفظ سيادته وإنتماءه الحر إلى العالم العربي .

وكما أننا لن نتخلف عن إبرام أي إتفاق يحقق الإستقلال ويحرر الأرض دونما تفريط بذرة من السيادة والكرامات ، فاننا نرفض في المقابل أي

إتفاق مشروط لا ينطلق من المبادئ التي نؤمن بها ، ومن روح القسم التي اؤتمنا عليها .

ولأن الأمر يتعلق بتحرير الأرض ويتصل بمستقبل الوطن ومصير الشعب ، فاننا لن نحفل بأي سلبيات مصطنعة أو عقد مختلقة ، أو عراقيل تزرع في الدرب .

أيها الرجال ،

(...) ان لبنان لن يكون ساحة سائبة للإحتلالات وللصراعات الإقليمية والدولية .

وان لبنان لن يكون وطنا مستضعفا يقوم بأعمال السخرة لخدمة مآرب الآخرين .

وان الدولة اللبنانية لن تكون مستباحة لأي دولة من داخل أو من خارج .

التوصية
وتصريح الرئيس الأسعد بعد جلسة مجلس النواب بتاريخ ١٦/ ٥/ ١٩٨٣

إنتهت الجلسة عند الساعة الواحدة والثلث أدلى الرئيس الأسعد أثرها بالتصريح التالي :

«كانت الجلسة سرية ، وهذا شيء طبيعي في نظري لأنها امتداد للجلسة السرية السابقة ، خصوصا ان الحكومة هي التي طالبت بسرية الجلسة لأن القضية ليست قضية نصوص إتفاقية مطروحة فقط بل قضية إتصالات ويمكن أن تكون هنالك جوانب في هذه الإتصالات، ومواقف من المصلحة الوطنية العليا عدم الإفصاح عنها وعدم البوح بها قبل إتمام الإتصالات والمسيرة بشكل عام » .

أضاف :« إذن ضمن الإطار السري للجلسة هنالك وقائع تقرر إعلانها ، وهذا وفقا للنظام الداخلي والنصوص المعمول بها ، وهنا أود أن أرجو بكل حرارة وبكل إصرار من الصحافة اللبنانية الكريمة أن لا تأخذ بغير النصوص التي ستوزع رسميا من قبل مجلس النواب » .

وقال الرئيس الأسعد : «وفي جملة الوقائع التي ستذاع هنالك توصية انتهى إليها المجلس وقد اطلعتم عليها وهي تنص على التعبير عن صمود الوحدة الوطنية في دعم الحكم في تحقيق السيادة الكاملة للبنان » .

وردا على سؤال قال :« وزع الإتفــاق على النواب.والبيان الـذي أدلى به وزير الخارجية هو عن المراحل التي مر بها هذا الإتفاق والخلفيات وجميع الإتصالات الجانبية والمواقف والنتائج التي توصل إليها الجانب اللبناني » .

وقـال : الإتفـاق لم يبحـث ولـم يناقش في المجلس على أساس إتخاذ موقف لأن هذا يتعارض مع الدستور كما سبق وقلت . المجلس غير مدعو في هذه الجلسة لاتخاذ قرار بالنسبة للإتفاق وذلك وفقا للمادة ٥٢ من الدستور ، التي تفرض توقيع أي إتفاق وإحالته إلى المجلس بموجب مرسوم ،الأمر الذي لم يحصل .

إذن أخذ المجلس علما واطلع على الإتفاقية من جهة واستمع إلى بيان الحكومة من جهة ثانية » .

نتائج المفاوضات والخط الأحمر

واستطرد الرئيس الأسعد قائلا :«إذا سئلت رأيي بالإتفـاق من حيث المبـدأ أعـود إلى الموقف السابق الذي اتخذه المجلس وهو تأييد الحـكم في الموقف بصورة عامة الذي لا يتجـاوز ما سميناه بالخط الأحمر المتصل بالسيادة اللبنـانية وبالكرامة الوطنية ، هذه النتائج التي توصل إليها الجانب اللبناني حتى الآن لم تتجاوز هذا الخـط الأحمر حتى الآن في إطار هذه الحدود التي على أساسها دعـم المجلس الحـكم والـذي أصر على وجـوب تقيده بها » .

وسئل عن جلسـة ثانية لمتابعـة هذا الموضـوع فأجاب :« لايمكن أن نحدد جلسة أخرى للإتفاق

إلا في ضوء الإحالة الدستورية المعمول بها والمنتظرة فيما لو وقع الإتفـاق » .

وحـول الإعتراضـات العـربية على الإتفــاق ومدى تأثيرها على التنفيذ أجاب :

« لا أود الخوض كثيراً في هذا المجال لكني أعتقد أن توصـل لبنـان إلى إنهـاء الإحتـلال الإسرائيلي ضمن المحافظة على السيادة والإستقـلال بكل ما للكلمة من معنى وتحرير الأرض ليس فقط كسبا لبنانيا بل هو كسب عربي لأن المؤامرة على لبنـان ومن خلاله تتناول سائر الأقطار العـربية ولا سيما الشقيقة سوريا .

نحن نعتقد بأن تحرير لبنان هو مصلحة قومية ومصلحـة سورية لبنـانية بالدرجـة الأولى على الصعيد القومي ولكل حادث حديث بالنسبة لهذه الإعتراضات والتحفظات المطروحـة اليوم وهـذا مرهون بالمستقبل .

وثائق من المفاوضات

وثيقة فيليب حبيب
« النقاط التسع »

١ ـ إتفاق وقف النار مثبت .

٢ ـ على كافة قادة منظمة التحرير مغادرة لبنان تحت ضمانات سلامة المرور .

٣ ـ على جميع مقاتلي منظمة التحرير في بيروت مغادرة لبنان دون أسلحتهم الثقيلة ، على أن يُسمح لهم بالأسلحة الفردية . والمغادرة ، مجدداً ، هي تحت ضمانات سلامة المرور .

٤ ـ لا إعادة إنتشار لمقاتلي منظمة التحرير من بيروت إلى مناطق أخرى في لبنان .

٥ ـ وجود سياسي لمنظمة التحرير في لبنان هو أمر مقبول ، ولكن يُفضَل أن لا يكون في بيروت .

٦ ـ يجري تعديل لخطوط جيش الدفاع الإسرائيلي بعد الوصول إلى إتفاق وبعد المباشرة بالتنفيذ .

٧ ـ يتولى الجيش اللبناني المهمات الأمنية في كامل مدينة بيروت .

٨ ـ تسلم العناصر المسلحة الأخرى في بيروت الغربية أسلحتها إلى الجيش اللبناني . تعود قوات الردع السورية العربية والوحدات التابعة لها إلى سوريا .

٩ ـ الأمر المتعلق بما سبق ذكره ، دون أن يرتبط عضوياً بموضوع بيروت الغربية ، هو أن السياسة تنص على أنه في الترتيبات النهائية لن يكون هناك أي وجود مسلح غريب في لبنان ، أكان لمنظمة التحرير ، سورياً أم إسرائيلياً .

من : الخطة الدولية لانسحاب قيادة منظمة التحرير الفلسطينية ومكاتبها ومقاتليها من بيروت بتاريخ ١٨ آب ١٩٨٢

١ ـ المفهوم الأساسي : كامل قيادة منظمة التحرير ، مكاتبها ومقاتليها في بيروت تغادر لبنان سلمياً إلى أمكنة محددة سلفاً في بلدان أخرى ، وفقاً للبرنامج الزمني والترتيبات المبينة في هذه الخطة .

ان المفهوم الأساسي لهذه الخطة يتلاقى وهدف الحكومة اللبنانية الداعي إلى مغادرة جميع القوى المسلحة الغريبة للبنان .

٢ ـ وقف النار : وقف النار يحترم بحذافيره من قبل جميع الأطراف في لبنان .

٣ ـ مراقبي الأمم المتحدة : بناء على قرار مجلس الأمن رقم ٥١٦ ، يتواجد فريق المراقبة التابع للأمم المتحدة (U . N . Observer Group Leb) في منطقة بيروت خلال كامل مرحلة الإنسحاب .

الضمانات : إن القوات المسلحة المتواجدة في لبنان ـ أكانت لبنانية ، إسرائيلية ، سورية أو غيرها ـ لن تتدخل قطعاً بالإنسحاب الآمن المطمئن والمناسب لقيادة منظمة التحرير ، مكاتبها ومقاتليها . أما الفلسطينيين القانونيين الغير مقاتلين الباقين في بيروت ، بما فيه عائلات الذين غادروا فيخضعون للقوانين والأنظمة اللبنانية . وسوف توفر الحكومة اللبنانية والولايات المتحدة ضمانات السلامة المناسبة على النحو التالي :

ـ توفر الحكومة اللبنانية ضماناتها على أساس أنها استحصلت على ضمانات أكيدة من المجموعات المسلحة التي هي على إتصال معها .

ـ توفر الولايات المتحدة ضماناتها على أساس ضمانات من حكومة إسرائيل وقيادات بعض المجموعات اللبنانية التي هي على إتصال معها .

٥ ـ القوة المتعددة الجنسية : قوة مؤقتة متعددة الجنسية ، مؤلفة من وحدات فرنسية ، إيطالية وأميركية ، تكون قد أنشأت بناء على طلب الحكومة اللبنانية لمساعدة الجيش اللبناني في تأمين مسؤولياته خلال هذه العملية . ويضمن الجيش اللبناني إنسحاب قيادة منظمة التحرير ومكاتبها ومقاتليها في لبنان ، إلى أي منظمة انتموا ، بطريقة :

١ تضمن سلامة أعضاء منظمة التحرير المغادرين
٢ تضمن سلامة الأشخاص الآخرين في بيروت
٣ لاحقاً إعادة بسط سيادة وسلطة الحكومة اللبنانية على كامل منطقة بيروت .

٦ ـ مهمة القوة المتعددة الجنسية : في حال عدم تزامن إنسحاب أعضاء منظمة التحرير مع الجدول الزمني المتفق عليه ، يعتبر عمل القوة المتعددة الجنسية منتهياً فوراً ويغادر أفرادها لبنان .

٧ ـ مدة عمل القوة المتعددة الجنسية : يكون من المتفق عليه بين الحكومة اللبنانية والحكومات المشاركة في االقوة المتعددة الجنسية ان تغادر هذه القوة لبنان بعد إنقضاء ٣٠ يوماً لا أكثر على تاريخ وصولها ، أو قبل ذلك ، عند طلب الحكومة اللبنانية أو توجيهات أي حكومة مشاركة في القوة ، أو طبقاً لبند إنهاء مهمة القوة المتعددة الجنسية المذكور أعلاه .

٨ ـ الإتصال والتنسيق : يُعْتَبَر الجيش اللبناني عنصر الإتصال الأساسي مع منظمة التحرير والمجموعات المسلحة الأخرى ، وعليه أن يوفر المعلومات الضرورية .

يؤلف الجيش اللبناني والقوة المتعددة الجنسية قبل يوم الإنسحاب، لجنة إتصال وتنسيق قوامها ممثلون عن الحكومات المشاركة في القوة وعن الجيش اللبناني.

على هذه اللجنة أن تكون على اتصال دائم وفعلي بجيش الدفاع الإسرائيلي وأن توفر له دون إنقطاع المعلومات المفصلة.

وعلى الجيش اللبناني، ممثلاً اللجنة المذكورة، أن يتابع تولي الإتصال بمنظمة التحرير والمجموعات المسلحة الأخرى في منطقة بيروت.

مقررات مجلس الوزراء الإسرائيلي
في ١٠/١٠/١٩٨٢
حول شروط المفاوضات والإنسحاب من لبنان

١ ـ ان إسرائيل تسعى لعقد معاهدة سلام مع لبنان .

٢ ـ إن حكومة إسرائيل تقترح البدء الفوري بمفاوضات من أجل إنسحاب جميع القوات الغريبة من لبنان .

٣ ـ أول المغادرين هم الإرهابيون التابعون لمنظمة التحرير الفلسطينية المتبقون في سهل البقاع وشمالي لبنان .

٤ ـ يغادر الجيش السوري وجيش الدفاع الإسرائيلي لبنان متزامنين .

٥ ـ يعاد جميع أسرى الحرب الإسرائيليين ، والجنود الذين فقدوا أثناء المعارك ورفات الجنود القتلى إلى جيش الدفاع الإسرائيلي قبل مغادرته لبنان .

٦ ـ تُضَع ترتيبات أمنية قبل الإنسحاب وذلك للتأكد من أن لبنان لن يكون مرة أخرى قاعدة لأعمال عدوانية ضد إسرائيل .

بعض مبادىء الترتيبات الأمنية .

a ـ أ : منع كافة الأعمال العدوانية من الانطلاق من اراضي أي من الفريقين .
b ب : منع تمركز أو دخول أي قوات غريبة داخل الأراضي اللبنانية (الا في حال موافقة الطرفين) .
c ـ ت : منع نشاطات منظمة التحرير الفلسطينية والمجموعات الارهابية الأخرى .
d ـ ث : منطقة أمنية تعزل المستوطنات الاسرائيلية عن مرمى المدفعية والصواريخ .
e ـ ج : لا توجد في هذه المنطقة الأمنية أي مدفعية صواريخ «سام» أو صواريخ ارض ـ ارض . كما لا توجد تحصينات موجهة ضد اسرائيل .
f ـ ح : يكون الجيش اللبناني ، محتويا القوات المحلية اللبنانية الجنوبية ، القوة المسلحة الوحيدة في هذه المنطقة .

g ـ خ : توضع ترتيبات مراقبة وانذار مبكر متفق عليها .
h ـ د : تؤلف لجنة مراقبة مشتركة لبنانية ـ اسرائيلية .
i ـ ذ : تستعمل الحدود اللبنانية ـ الاسرائيلية للتنقل الطبيعي للمدنيين بين البلدين .
j ـ ر : توضع ترتيبات للمفاوضة حول تفاصيل التطبيع بين اسرائيل ولبنان .
k ـ ز : يكون هناك تمثيل لكل من البلدين لدى الآخر .
L ـ س : توضع ترتيبات لمفاوضة معاهدة سلام بين لبنان واسرائيل .
M ـ ش : خلال مفاوضات معاهدة السلام ، (. . . ؟؟)

كيفية تنفيذ الترتيبات الأمنية .

a ـ أ : يبقى جيش الدفاع الاسرائيلي في مواقعه الحالية لغاية مغادرة منظمة التحرير الفلسطينية للبنان ، ولغاية اعادة كافة أسرى الحرب الاسرائيليين والجنود المفقودين اثناء المعارك ورفات الجنود القتلى .

b ـ ب : ينسحب جيش الدفاع الاسرائيلي في خطوطه الحالية الى الخط الذي يحدد المنطقة الأمنية ، بعد أن يخلي السوريون سلسلة جبل لبنان وتنتشر القوات المتعددة الجنسية لمنع عودتهم الى تلك المنطقة ومنع عودة منظمة التحرير الفلسطينية الى لبنان . لهذا الغرض ، يجب أن تتخذ القوات المتعددة الجنسية مواقع لها على مداخل كافة الطرق المؤدية .

c ـ ت : يبقى جيش الدفاع الاسرائيلي في مواقعه على طول الخط المبين على خارطة لغاية التوقيع على اتفاقين :

١ ـ اتفاق ترتبه الولايات المتحدة الأميركية لانسحاب جميع الجيوش الغريبة من لبنان .

٢ ـ اتفاق من خلال مفاوضات مباشرة لبنانية ـ اسرائيلية (مع امكان اشتراك الولايات المتحدة) حول ترتيبات امنية وتطبيعية .

d ـ ث : بعد التوقيع على الاتفاقين ، يباشر بالانسحابات الاسرائيلية والسورية .

أسماء اعضاء الوفود
المشاركة في المفاوضات
اللبنانية ـ الاميركية ـ الاسرائيلية

الوفد اللبناني :
السفير انطوان فتّال
الرئيس انطوان بارود
السفير ابراهيم خرما
العميد الركن عباس حمدان
العقيد الركن سعيد القعقور
العقيد الركن منير رحيّم
****
العقيد الطيّار فوزي أبو فرحات (التنظيم)
الأستاذ نبيل معماري (مستشار قانوني)
الأستاذ داوود الصايغ (الناطق الرسمي)
السيدة منى جريج (المسؤولة الإدارية)

الوفد الاميركي :
السفير موريس درايبر
السيد كريستوفر روس
السيد آلن كريزكو واستبدل بالسيد مايكل كوزاك
السيد بول هير
العميد اندرو كولي
العقيد باتريك كولينز واستبدل بالمقدم دافيد انطوني

الوفد الاسرائيلي :
الدكتور دافيد كمحي
الدكتور ايليا كيم روبنشتين
السفير شمويل ديفون
اللواء ابراشا تامير
العميد مناحيم اينان
العقيد حمام آلون

كلمة السفير انطوان فتال
رئيس وفد لبنان
في جلسة افتتاح المفاوضات في خلـدة
في ٨٢/١٢/٢٨

«أيها السادة ،

الوفد اللبناني يتمنى أن يضع هذا الاجتماع في ظل شعار الأمل وأن يباشر المفاوضات بايجابية .

ونود بادىء ذي بدء ، أن نرحب بالوفدين الاسرائيلي والأمـيركي ، وأن نخص ممثلي الولايات المتحدة بتقديرنا للجهود التي يبذلونها استمرارا لما قاموا به منذ حزيران السابق ، لقد قدموا مساهمة فعالة في جعل هذا الاجتماع ممكنا كما وافقوا على المساهمة مساهمة كلية في هذه المحادثات .

أيها السادة ،

اسمحوا لنا في هذه الملاحظات الأولية ، أن نقول بعض الكلمات حول موقفنا الحالي .

لقد انتهج لبنان منذ أن حقق استقلاله سياسة خارجية مركزة على الاحترام الدقيق للالتزامات الدولية ، ولأن وطننا محب للسلام بطبيعته وتقاليده ، فقـد عرف برفضـه الحرب وسيلة لحسم النزاعات ، وقد رفض لبنان باستمرار اتخاذ المواقف التي كان يمكن أن تستدرجه الى نزاعات مسلحة أو تهدد سلامة حدوده ، وكان لبنان ينظـر دائما الى السلام والأمن الدوليين كضمان لاستقلاله وحصانة لأرضه . من هنا تعلق لبنان بميثاق الأمم المتحدة الذي يلزمنا السعي دائما للوصول الى تنفيذ قرارات مجلس الأمن المتعلقة بقضايانا » .

وانطلاقا من هذه الروحية ، وقع لبنان من غير تحفظ اتفاق الهدنة مع اسرائيل في ٢٣ آذار ١٩٤٩ . ونود أن نذكر هنا ان المادة الثامنة من هذا الاتفاق تنص على انه يظل قائما حتى الوصول الى حل سلمي بين الأطراف . والمادة الثامنة تدل كذلك على ان لهذا الاتفاق طابعا دائما ونهائيا مما يميزه عن اتفاقات الهدنة التقليدية .

والواقع ان اتفاق الهدنة اللبنانية ـ الاسرائيلية لا يمكن أياً من الفريقين الغاءه .

أي انه ليس في مقدور لبنان ولا اسرائيل الانفراد في تقرير تجاهل الالتزامات المترتبة من جراء هذا الاتفاق .

ويود وفدنا أن يؤكد ان اتفاق رأس الناقورة لا يزال الاداة القانونية التي تسوس العلاقات اللبنانية ـ الاسرائيلية .

ولا يفوتنا انه تبعا لحرب ١٩٦٧ اتهمت الحكومة الاسرائيلية لبنان بانه أعلن الحرب وفق الأصول الكلاسيكية مما كان يلغي آنذاك اتفاق الهدنة . انما نؤكد اننا قد رفضنا هذه النظرية . ان لبنان لم يعلن الحرب على اسرائيل عام ١٩٦٧ ولا خاضها ولا قام بأية أعمال عسكرية . والمجتمع الدولي كما تشهد الوقائع والمحفوظات الدولية يؤكد هذا الواقع بلا تحفظ .

ونرى لزاما علينا أن نذكر هنا جميع المعنيين بأن الوجود الفلسطيني على أرضنا الذي كان مصدر اضطرابات خطيرة لم يكن لبنان مسؤولا عنه ، ولا يمكن بالتالي أن يحاسب لبنان عليه . إلا انه إذا كان لا يجوز الغاء اتفاق ١٩٤٩ في مقوماته الرئيسية ، فانه من الممكن ولا ريب تعديله أو تفسيره او اكماله باتفاق الطرفين على نحو يقودنا جميعا نحو تحقيق السلام الدائم والذي حدد الاتفاق انه هدفه .

ولا حاجة بنا الى أن نؤكد ان السلام كان ولا يزال مطمع شعوب المنطقة الدائم على رغم أن تطور الأحداث لم يسمح بعد بتحقيق ذلك .

أيها السادة ،

إن لبنان يتطلع الى السلام ، غير ان احترام لبنان للوشائج التي تشده الى أعضاء المجتمع الدولي المعنيين بحل قضية الشرق الأوسط يجعله يمتنع عن القيام وحده بأي عمل من شأنه أن يعيق تقدم مسيرة السلام والأمن في المنطقة . فضلا عن ان لبنان لن يعرض طاقته على تحقيق الرسالة التاريخية التي اختار لنفسه في العالم العربي . ويعتقد وفدنا انطلاقا من ذلك ، انه من مصلحة جميع المعنيين أن يصان دور لبنان الفذ في الوساطة الدولية .

ان لبنان يأخذ علما بالتصريحات التي قدمها المسؤولون الاسرائيليون خصوصاً في اطار مجلس الأمن والتي تؤكد عدم وجود أية مطامع في أرض لبنان ، كما تؤكد احترام حدود لبنان المعترف بها دوليا . من هنا ان الخطوة الأولى الواجب القيام بها هي اعادة بسط السيادة اللبنانية كاملة غير منقوصة على كل الأراضي اللبنانية . وغني عن القول ان استعادة لبنان سلطته وممارسته من دون سواه هذه السلطة ، ممارسة كلية ، يمكن الدولة من الحفاظ على الأمن وبسط النظام داخل لبنان وعلى حدوده . لذا يطلب لبنان جلاء

جميع الجيوش والقوات غير اللبنانية الموجودة على أراضيه من دون ارادته ، وذلك وفق خطة شاملة ومبرمجة دقيقة وسريعة .

وإن ما نود البحث فيه في هذه المحادثات هو الوسائل الاجرائية لتنفيذ هذه المتطلبات الأساسية ، آخذين في الاعتبار الاهتمامات الأمنية لكل منا » .

كلمة السفير ديفيد كمحي
رئيس وفد اسرائيل
في جلسة افتتاح المفاوضات في خلدة
٢٨/١٢/٨٢

«سعادة رئيس الوفد اللبناني ، سعادة رئيس الوفد الأميركي ، أصحاب السعادة أعضاء الوفود اللبنانية والأميركية والاسرائيلية .

أود أن أشكر رئيس وفد لبنان لترحيبه بنا هنا في لبنان ، وأنا أشاركه في تمنياته أن تجري محادثات بناءة في هذه المفاوضات . ففي هذا اليوم الذي تبدأ فيه المفاوضات الرسمية بين بلدينا ، تتوجه قلوبنا نحو المستقبل ، مستقبل يتحقق فيه توقنا الى السلام . وانني على يقين اننا كلنا لبنانيين واسرائيليين وحتما اميركيين نرغب في أن نرى شعبينا يعيشان في سلام . واننا نحن في اسرائيل نرغب في ان نرى لبنان يتمتع باستقلال كامل وبسيادته كما يتمتع بوحدة اراضيه .

إلا انني أود أن أختلف مع سعادة رئيس االوفد اللبناني البروفسور انطوان فتال حول قضية اتفاق الهدنة الذي أشار اليه في كلمته الافتتاحية ، اذ يجب أن نتذكر انه عشية حرب الأيام الستة في ١٩٦٧ أعلن زعماء لبنان في ذلك الحين تضامنهم مع الجيوش العربية ، ورفضوا مقابلة ممثلين عنا قائلين بأن حالة حرب قائمة بيننا . وهناك أمر أشد خطورة من وجهة نظرنا ، وهو انهم وقعوا بعد حرب ١٩٦٧ اتفاق القاهرة واتفاقات أخرى تسمح للمخربين » بانشاء ما نسميه دولة ضمن الدولة والقيام بعمليات في حرية من داخل الأرض اللبنانية ضد اسرائيل مما يشكل خرقا تاما لاتفاق الهدنة . لذلك نعتقد ان هذه الأعمال أنهت عمليا وواقعيا اتفاق الهدنة .

ولكن ما هو أهم من ذلك ان العلاقات الجديدة التي نرغب في ان نراها تنشأ عن المفاوضات التي تبدأ اليوم ستتخطى من جميع النواحي اتفاقات الهدنة ، تلك التي أصبحت في رأينا لاغية المفعول كليا عبر الاتفاق الذي نأمل في أن نوقعه هنا والذي سيشكل خطوة واحدة قبل بلوغ معاهدة السلم النهائية الرسمية التي نتطلع اليها .

إننا حتما لا نضمر أي شعور عداء للبنان ، وان الهدف من هذه المفاوضات ليس انهاء اي نزاع بين لبنان واسرائيل لأنه لا يوجد مثل هذا النزاع بيننا . وإن عملياتنا العسكرية خلال هذه السنة الماضية لم تكن في أي وقت موجهة ضد لبنان ومواطنيه ، بل كانت موجهة ضد «المخربين » الذين حولوا لبنان قاعدة للعدوان ضدنا على رغم ارادة اللبنانيين .

إننا لم نهاجم لبنان أو شعبه ، وإنما اضطررنا الى ازالة الخطر الذي شكله علينا وجود «المخربين » على أرضه . هذا الوجود حول استقلال لبنان وسيادته الى مهزلة . ان الهيكلية السياسية والبنية العسكرية التي أقامها «الارهابيون » شكلت خطرا على كل من لبنان واسرائيل مما اقتضى ازالته لمصلحة شعبينا .

أما الآن وقد تحقق ذلك ، فاننا نعتقد انه لا يوجد من يمنعنا من العيش في حسن جوار وسلام كدولتين سيدتين مستقلتين تعيشان جنبا الى جنب في صداقة وأمن ، لأن ما نصبو اليه هو الصداقة والأمن . هذه هي الأهداف التي نضعها امام أعيننا في هذه المفاوضات ونرجو أن تتوج بالنجاح لمصلحتنا جميعا .

وأخيرا ملاحظة شخصية ، ذلك انني كشخص تتبع عن كثب تطور الأحداث المأسوية في السنوات الأخيرة في لبنان ، أشعر شخصيا بالتأثر لوجودي في لبنان اليوم على رأس الوفد الاسرائيلي في هذه المناسبة المهمة . في التوراة التي هي لنا مصدر دائم للوحي مئات الاشارات الى لبنان. لبنان بلد الجمال والشهامة ، بلد الطيوب الذكية والمناظر الخلابة. هذا هو لبنان الذي نود أن نراه مرة ثانية جارا لنا .

وشكراً.

كلمة السفير موريس درايبر
رئيس وفد الولايات المتحدة
في جلسة افتتاح المفاوضات في خلدة
في ٢٨/١٢/٨٢

«يسرني أن أكون هنا اليوم ممثلا للولايات المتحدة في افتتاح هذه المفاوضات المهمة . ان الولايات المتحدة كصديقة حميمة لكل من اسرائيل ولبنان ستبذل كل ما في وسعها لمساعدة الجهود كي تؤدي الى اتفاق .

لقد أوضحت الولايات المتحدة في مناسبات عدة تعاطفها ودعمها للكثير من الأهداف الرئيسية للفريقين المجتمعين حول هذه الطاولة . وتؤمن الولايات المتحدة

ايمانا شديدا بوجوب تحقيق مصالح اسرائيل المشروعة بالأمن الى أقصى حد ممكن . في الوقت ذاته تدعم الولايات المتحدة استقلال لبنان ووحدته القومية ووحدة أراضيه واستعادة سيادته الكاملة على كل أرضه .

هناك أساس جيد لكي نثق بأن المفاوضات ستكون مثمرة . فمن جهتها أكدت اسرائيل انها لا تريد أي شبر من الأرض اللبنانية ، وانها تريد أن تسحب قواتها العسكرية . ولبنان أكد من جانبه انه لا يريد أن تصبح أرضه من جديد قاعدة لأعمال عدوانية موجهة ضد اسرائيل .

كذلك تتفق اسرائيل ولبنان والولايات المتحدة على الحاجة الى سحب جميع القوات العسكرية الخارجية في أسرع وقت ممكن من لبنان . وان مباشرة هذه المفاوضات تشكل خطوة أساسية لا بد منها من أجل تحقيق هذا الهدف المشترك .

إن السلام والأمن على كل حال يشكلان قضايا أساسية دائما بالنسبة الى دولتين قدرهما في التاريخ والجغرافيا أن يعيشا معا . فهل يقدر لنا أن نشاهد تكرارا العنف وعدم الاستقرار ومعاناة الماضي ، أم اننا سنرى خيالا ورؤيا من جانب الممثلين حول هذه الطاولة ؟ أمامنا فرصة تاريخية لأعداد الساحة لمستقبل مليء بالأمل .

وإنني واثق بأننا نتفق جميعا على وجوب العمل بسرعة وبتعاون وبروح من حسن النية التي أثق بأنها متوافرة ، من أجل تحقيق نهاية مبكرة وناجحة للمفاوضات ، وبمثل هذه النتيجة ، اضافة الى ترتيبات لانسحاب القوات العسكرية الأجنبية من لبنان ، تضمن اسرائيل أن مصالحها الأمنية الأساسية قد تحققت ، كما ان لبنان يصبح قادرا على أن ينطلق بثقة في مسيرة اعادة التعمير الوطني الطويلة .

وإنني أصلي كي يبارك الله جهودنا » .

جدول أعمال لجنة المفاوضات
كما جرى إقراره
في ١٣/ ١/ ١٩٨٣

«لقد تم التوافق بين الفرقاء على أن مواضيع جدول الأعمال التالية تبحث سوية ، نظراً لما بينها من تداخل :

- إنهاء حالة الحرب
- ترتيبات أمنية
- إطار علاقات متبادلة ، بما فيها مسائل كالآتية : الإتصال ، إنهاء الحملات الدعائية العدائية ، حركة البضائع والأشخاص ، مواصلات ، الخ . . .
- برنامج الإنسحابات الكاملة ، ظروف الإنسحاب الإسرائيلي ، في إطار إنسحاب جميع القوات غير اللبنانية .
- الضمانات المحتملة .

ملاحظة : إن جدول الأعمال هذا تضمن مواضيع مطروحة من كل من الوفدين اللبناني والإسرائيلي . وقد وافق جميع الفرقاء على معالجة هذه المواضيع بانفتاح ، إنما بدون التزام بها مسبقاً ، بالنسبة لما قد تنتهي إليه المفاوضات ، ويمكن لكل وفد إثارة أية مواضيع أخرى بالإضافة إلى جدول الأعمال» .

خطب فتّال كمحي ودرايبر
رؤساء الوفود الثلاثة
في جلسة التوقيع على الإتفاق
١٩٨٣/٥/١٧

كلمة السفير كمحي

« إن اسرائيل ولبنان وصلا اليوم إلى نهاية مفاوضات طويلة وصعبة ، إذ أن بلدينا بمساعدة الولايات المتحدة الأميركية الفاعلة ، حاولا أن يخلقا بينهما علاقات سلمية جديدة . وخلال اكثر من اربعة اشهر ، كنا نتقدم في بطء ولكن حتماً وبالتأكيد نحو هدف مشترك هو هدف السلام ، مكان الحرب ، وهدف الصداقة مكان العداوة ، والأمن مكان عدم الاستقرار والعنف . كانت هذه هي الأهداف التي حركت توجهاتنا وقادتها طول فترة المحادثات بين خلدة وكريات شمونة وناتانيا .

واليوم ونحن نلتقي للمرة الأخيرة بصفة وفود متفاوضة ، اشعر بأننا خدمنا هذه الأهداف جيداً ، وأنا اعلم أن التواقيع التي سنقدم عليها اليوم في هذا الاتفاق ليست إلاّ بداية صفحة جديدة في تاريخنا ، وإن هناك عوائق كثيرة في طريقنا ، وإن هناك من يأمل في تفريغ الاتفاق من معانيه .

احب أن اقول اليوم لكل من يقف في وجه هذا الاتفاق ويجد في السلام خيانة لقضيته : لا تستطيع أن تسير عكس ارادة الشعب ، أن شعب لبنان الذي اثبت قوة تصميمه من خلال الشخصية المميزة منذ أيام الفينيقيين ، يدعم هذا الاتفاق تماماً مثلما يدعمه شعبنا .

الشعب اللبناني يعلم اكثر من غيره كيف كانت عليه الحال في بلده قبل عام على الأقل . كانت العاصمة مقسمة قسمين يفصل بينهما خط الموت ، شعب يعاني نير قوى الاحتلال الغريبة ، ولا أمل له في التحرر من القهر الذي كان يتعرض له . وكانت هناك منظمة ارهابية خلقت دولة ضمن دولة ، وكان وجودها يؤدي إلى عدم الاستقرار ، وإلى العنف والموت والدمار .

هذا تغير الآن . ونحن كنا اول من تمنى للبنان استعادة سيادته واستقلاله عبر

حكومة قوية في ادارة الرئيس الجميل تفرض وجودها على كل اراضيها . وهذه العودة إلى الاستقرار لا تتحقق إلاّ إذا احترمت بصراحة بنود هذا الاتفاق الذي نوقع . إذ أن البديل يكون مأسوياً .

أن بلدنا ملتزم سياسة سلام مع جيراننا وكم من مرة قال رئيس حكومتنا من على منبر الكنيست ودعا جيراننا إلى التفاوض وإلى البحث عن السلام . شرطنا الوحيد هو أن نتفاوض من دون شروط سابقة . وقد اكدنا واثبتنا التزامنا السلام في السنة الماضية عندما انسحبنا من سيناء في **٢٥** نيسان واتممنا تعهداتنا على رغم كل الشكوك .

ونحن اليوم نؤكد التزاماتنا مرة جديدة في احتفال التوقيع هذا . سبق لنا أن قلنا مراراً أننا لا نطمع بأي شبر من الأراضي اللبنانية ، وإننا نريد أن نسحب قواتنا في اسرع وقت ممكن . مرة اخرى هناك شكوك . ولكن فيما نحن نتكلم هنا ، ماذا يفعل الآخرون ؟

ياسر عرفات في زيارته للبقاع هذا الأسبوع اعلن أن الطريق الوحيدة للانطلاق إلى الامام هي الحرب . حرب تشنها الدول العربية لتغيير الخريطة السياسية في منطقتنا .

وعلى الرئيس السوري حافظ الأسد أن يظهر اهتمامه بالشعب اللبناني وباستقلال لبنان وسيادته بسحب جيشه من لبنان واتاحة المجال ليسود السلام مرة اخرى على هذه الأرض .

واريد أن اقول للبنانيين والاميركيين هنا : لا تسمحوا للمعرقلين واعداء السلام بأن ينجحوا في تخريبهم ويجرحوا جمال بلاد الأرز . نحن نتوقع منكم أن تعبئوا كل جهدكم كي تقطعوا عليهم الطريق .

بذلنا كلنا جهوداً كثيرة وجبارة للوصول إلى هذا الاتفاق معاً . وقد أخذنا على عاتقنا كل المخاطر ، لكن لبنان واسرائيل معاً يربحان كثيراً من هذا الاتفاق . وأنا على ثقة بأن لا أحد منا سيجد سبباً للندم على ما فعل اليوم .

وأحب هنا أن أقول كلمة عن الدولة الثالثة الممثلة هنا ، اعني الولايات المتحدة الأميركية . اريد أن أعبر عن امتناننا للجهود المضنية التي قام بها السفير درايبر وفريق عمله ، والسفير حبيب والوزير شولتز وهم جميعاً ساهموا بقوة في وصول محادثاتنا إلى خاتمة ناجحة .

نعلم كم أنكم تمنيتم الوصول إلى هذا الاتفاق . وكم عملتم من أجل أن

يتحقق . نحن ندين لكم بالكثير . وأضيف هنا أني اعتبر شرفاً كبيراً أن أكون مثلت بلدي في هذه المفاوضات .

ويا سيدي الرئيس (متوجهاً إلى الدكتور فتال) كنت مسروراً بالعمل معك شخصياً ومع أعضاء الوفد اللبناني . الاجتماعات الكثيرة التي عقدناها معاً قوت مشاعر الاحترام والأعجاب التي كنا نكنها للبنان اصلاً .

نأمل أن يكون العمل الذي قمنا به معاً قاعدة لعلاقات صداقة قوية ومتينة ودائمة . وأن تترجم هذه العلاقات عملياً على رغم انتقادات بعض السياسيين اللبنانيين .

تعلمون أننا شعب قديم في التاريخ يعي ارث الماضي الذي يعيش فينا . وكما تعلمون أيضاً ، كانت لنا علاقات ممتازة في الماضي مع احيرام ملك صور ومع لبنان عموماً . وأحب أن انهي كلمتي بمقطع من سفر الملوك الذي أراه ملائماً اليوم .

« وآتي الرب سليمان الحكمة كما كلمه . وكانت بين حيرام وسليمان مسالمة . . . »

ثم قرأ الناطق الرسمي الاسرائيلي أفي بازنر الخطاب مترجماً إلى الفرنسية .

كلمة السفير فتّال

« أن الاتفاق الذي لي شرف توقيعه اليوم باسم حكومة الجمهورية اللبنانية هدفه الأساسي وضع حد لثماني سنوات من الحرب والفوضى . أنه يرمي إلى تأمين انسحاب جميع القوات الأجنبية من لبنان التي دخلت ارضنا في أوقات وظروف مختلفة . « لكل امر أوان ، ولكل غرض تحت الشمس وقت » كما جاء في سفر الجامعة . أفلم يحن الأوان بعد لترتيب الأمور في بلادنا . ؟

لقد كاد لبنان أن يهلك في العاصفة اكثر من مرة منذ **١٣** نيسان **١٩٧٥** . الآثار نفسها أمحت كما قال لوقان عندما شاهد ما بقي من طروادة . الآثار نفسها في لبنان زالت على حد ما يمكننا قوله مع الشاعر . فالأحداث علمتنا أن وطننا ، مهما كانت روعته ، ومهما كان حبنا له ، ليس كياناً مطلقاً بل أنه كائن ارضي معرض للدمار . إذ ليس هناك أكثر من الوطن سرعة في العطب . فديمومته ليست في الغالب أطول من حياة الانسان . فالدول ، مثل الحضارات ، معرضة للموت ، ويخطىء البشر في معظم الأحيان

فالوطن كما تقول سيمون فيل : « يجب أن نحبه حباً بسيطاً منسوجاً من العطف والرعاية والسهر » .

هكذا هو حبنا للبنان . الحب الوحيد الصادق والمحق . الحب الذي يغمره بنظرة واحدة مثقلة بالحنان ، شواطئنا وسهولنا وكل هضبة حفرها اجدادنا في الصخر وكل شبر فيها وكل حبة تراب من هذه الأرض التي امتدت اليها سواعد أبائنا ، قبل أن يخلدوا فيها إلى النوم الأخير . هذه الأرض نحبها من كل قلوبنا ، من كل أرواحنا وبكل قوانا . فهي خطيبة نشيد الأناشيد . ولن نقبل بأن يشاركنا في حبها أحد .

إذا كنا نوقع هذا الاتفاق معكم . فلان لبنان في حاجة ماسة إلى الهدوء والنظام . فاستمراره رهن بذلك . فانعدام الأمن ، وحالة الحرب وحتى مجرد حرب الأعصاب تضعف كل مجهود عنده . ولذا فان عليه أن يكون لديه نظرة واضحة بعيدة قدر الامكان عن العاطفة ، بالنسبة إلى واجبات التضامن الأقليمي والدولي ، وممارسة سياسة هادئة ، مرنة ومعتدلة ، وديبلوماسية يكون دورها لا سلبياً ولا طاغياً ، وإنما مكملاً . فلبنان مصمم على المحافظة على مجموعة المصالح التي تربطه بجيرانه . فهو بلد صغير من ١٠٤٥٢ كلم٢ . بامكانات محدودة ، غير ساع لا إلى المجد ولا إلى العظمة ، وليس في امكانه أن يفاخر الانتصارات في ساحات المعارك . فدوره المجرد من المطامع ، يريد متابعته بعيداً عن الاستفزازات ، وعن تهديدات العاصفة ، وضجيج السلاح ، فاذا كانت المنافسات الحادة تنجح مع الآخرين ، فهي مهلكة بالنسبة اليه . فالاعتدال بالنسبة إلى لبنان فضيلة رئيسية ، لا بل هي احدى دعائم وجوده .

إن هذه الفسيفساء من الطوائف السبع عشرة ، المسيحية والمحمدية واليهودية التي تؤلف الشعب اللبناني ، والتي حاولوا تدميرها بكل الوسائل ، يزمع لبنان على توطيدها من جديد على بناء تيار قوي من المواطنية الصادقة . فاذا كانوا مختلفين في عاداتهم وطبائعهم وفي قوانينهم ، فان لبنان ، بدلاً من أن يساوي في ما بينها ، يقيم نفسه حارساً على تنوعها بقدر ما يرمي هذا التنوع إلى الهدف المشترك الذي هو السلام في العدل والانتظام .

إن لبنان مصمم على البقاء وفياً لتطلعاته العربية ، على ما ينطوي عليه ذلك من محاذير ، وعلى رغم إنهاء حالة الحرب مع اسرائيل . فهو لا يرى في ذلك أي تناقض ، فالدول العربية الأخرى ، بجغرافيتها البشرية والدينية ، تقدم مظهراً أحادياً ، تقرر مسيرتها وتحدد لها توجهات لا يمكن لبنان ، المتنوع والتعددي ، أن ينتهجها . فالتضامن العربي لا يفرض عليه اطلاقاً أن ينقل تصرفه عن جيرانه .

أن العالم العربي الذي ينتمي اليه لبنان شبيه بالشجرة ، فهي عندما تكبر وتتشعب ، تبعد اغصانها بعضها عن بعض وتتخذ اشكالاً مختلفة . منها ما يتجه صوب الشمس المشرقة ، ومنها صوب الجنوب ، ومنها ما يقاوم ريح الشمال . وهي تبدو كمن لا يعرف احدها الآخر ، لأن كلا منها يتطلع إلى اتجاه مختلف . ومع ذلك فهي تنتمي إلى الجذع نفسه ، ومنه تتغذى . تأخذ شبابها ورونقها . فاذا ما انفصلت عنه ، فلكي تموت . أن نبل الشجرة هو في لدونة اشكالها . فنحن لسنا من اولئك الذين بسبب رغبتهم في النمط الواحد ، يتغنون بكمال الأعمدة .

إن الاتفاق الذي نوقعه اليوم « ليس اتفاق سلام ، فهو خطوة نحو السلام العادل والدائم » . إني استعير هذا التعبير من اتفاق فصل القوات الموقع في ٣١ أيار ١٩٧٤ بين سوريا واسرائيل . فإذا كنا قد قبلنا الالتزام معكم ، فليس ذلك لكي نحرر أرضنا من الاحتلال ، وليس ذلك بسبب رغبة في السلام والأمن . إنما نحن شغوفون بالحرية ، ونبذ كل أنواع الاكراه . فاللبنانيون هم جبليون . مونتسكيو قال « إن في بلاد الجبال ، الحرية هي الشيء الوحيد الجدير بالدفاع عنه » . وسوف ندافع عنه .

لقد قالوا إن هذا الاتفاق غير كامل . أنا أقول أنه معقول ، وحده الأزلي هو كامل . كان لا بدّ من أن تتغلب العقل على المشاعر التي جربتنا كثيراً . « هنالك ما هو أعظم من الحرب ، إنه السلام » ، كما قال كلوديل . وهي حقيقة ساطعة يؤمن بها كل لبناني بقدر من القوة لا يترك مجالاً لأي نوع من الشك . فنحن نريد أن نكون صانعي سلام .

بعد أيام يدخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ . على اللبنانيين والاسرائيليين أن يبرهنوا على إحساس حاد بالمسؤوليات في سبيل تأمين تنفيذه ، وتجاوز العقبات التي بدأت تلوح في الأفق .

ولا يسعني أن اختم هذه الكلمات من دون توجيه الشكر باخلاص إلى السفيرين كيمحي ودرايبر ، لما اظهراه من ذكاء ولطف وحسن تصرف خلال هذه الأشهر الخمسة من المفاوضات الشاقة . إني اعرب عن تقديري أيضاً للولايات المتحدة الأميركية ، لرئيسها ، ولممثليها الحاضرين أو الغائبين الذي كان لتعاونهم ولصداقتهم اثر كبير . باسم حكومة الجمهورية اللبنانية ، اوجه اليهم شكري الحار . كما أوجه اخيراً مشاعر العرفان إلى كل من ساهم في هذه الأعمال الصعبة » .

كلمة السفير درايبر

« اليوم السابع عشر من أيار **١٩٨٣** هو يوم تاريخي . هذا اليوم يسجل الخاتمة الناجحة لأشهر من المفاوضات الصعبة بين حكومتي لبنان واسرائيل اللتين دخلتا المفاوضات بإرادة حرة ولكن بتطلع واقعي .

تشرشل قال مرة : « إذا فتحنا نزاعاً يصل الماضي بالحاضر ، سنجد إننا خسرنا المستقبل » .

الوفدان هنا ، وضعا نزاعاتهما . القديمة في اطارها الصحيح . تطلعا إلى المستقبل ولم يخسراه .

نجاح هذه المفاوضات لم يكن ليتحقق في غياب النية الحسنة والرؤية التي وضحت لدى اللبنانيين والاسرائيليين . أن ممثليهم هنا كانوا اختصاصيين قادرين وامناء على مطالب حكومتيهم اللتين وضعتا أمامهم خطوطاً عريضة قاسية . كلا من الفريقين الممثلين في المفاوضات وضع أهداف السياسة الوطنية في الأولوية . اللبنانيون من جهتهم ، سعوا في الاتفاق إلى تحقيق انسحاب كل القوات الغريبة من ارضهم لكي يتمكن لبنان مرة اخرى من استعادة استقلاله وسيادته ووحدته الوطنية ومؤسساته .

الاسرائيليون من جهتهم ، سعوا عملياً وعبر الترتيبات المدروسة ، وبالتعاون الكامل مع لبنان ، إلى تحقيق أمنهم من أي تهديد يشكله هجوم في المستقبل من الأراضي اللبنانية .

في هذا السياق المعقد لجمع الأهداف المهمة في تفاهم مشترك ، تحققت اهداف اخرى . إذ أن الحكومتين اكتشفتا أن بينهما مثل مشتركة ليس اقلها الديموقراطية التي يمارسان . واكثر من ذلك ، حكامها يؤمنون بقدرة الانسان بمساعدة الله على تحقيق بيئة افضل .

احدى النتائج المؤثرة لهذه المفاوضات كانت وضع أساس لعلاقة صداقة دائمة بين الدولتين الجارتين . هذه العلاقة قائمة على احترام متبادل وتصميم مشترك على عدم العودة إلى عنف السنوات الماضية واضطرابها . الدولتان كانتا ضحيتين . والشعبان قدما عبر سنوات تضحيات جمة من الدماء والممتلكات . ليس من أحد هنا ، في الوفدين اللبناني والاسرائيلي ، من لم يتأثر من مآسي الماضي . إنهما يستحقان الأفضل .

أن ممثلي الحكومتين اظهروا شجاعة وباعاً طويلة . كانوا مصممين على مواجهة المخاطر والتعامل مع الانتقادات غير العادلة من قريب أو بعيد .

واستيحاء في الزعامة في لبنان واسرائيل التي كانت فاعلة ، كلنا هنا ننوي التغلب على العقبات التي قد تعترضنا .

أن وجود الولايات المتحدة الأميركية شاهداً على توقيع هذا الاتفاق المهم ، أمر مناسب . الولايات المتحدة صديق حميم للدولتين يمكنهما الاعتماد عليه . إنها ليست شاهداً على الاتفاق فحسب ، بل إنها ستبقى الداعم الثابت للتفاهم الذي تمّ التوصل اليه والمدافع الأمين عن الأهداف المشروعة لكل من الحكومتين .

إني شخصياً ، مع جميع اعضاء الوفد الأميركي ، وطبعاً مع الوزير شولتز والرئيس ريغان ، نشعر برضا غامر لأحداث اليوم .

نشارك اصدقاءنا ، شعب لبنان وشعب اسرائيل بكلمات لداغ همرشولد في « التطلع إلى الأفق البعيد » .

وثائق عربية ودولية

نص القرار رقم ٥٠٨
(١٩٨٢)
الذي تبناه مجلس الأمن بالإجماع
في تاريخ ٥ حزيران

ان مجلس الأمن

مذكرا بقراري مجلس الأمن الرقم ٤٢٥ (١٩٧٨) و٤٢٦ (١٩٧٨) والقرارات اللاحقة ولا سيما منها قرار مجلس الأمن الرقم ٥٠١ (١٩٨٢) ،

آخذاً علما برسالة مندوب لبنان الدائم تاريخ ٤ حزيران ١٩٨٢ ،

مبدياً قلقه العميق من تدهور الوضع في منطقة الحدود اللبنانية - الإسرائيلية والوضع الراهن في لبنان ونتائج ذلك على السلام والأمن في المنطقة .

مبديا قلقه الخطير من خرق سلامة أراضي لبنان واستقلاله وسيادته ،

معيداً تأكيد البيان الصادر عن رئيس المجلس وأعضائه في ٤ حزيران ١٩٨٢ ودعمه كذلك النداء الملح الصادر عن الأمين العام في ٤ حزيران ١٩٨٢ .

آخذاً علما بتقرير الأمين العام ،

١ يحث جميع أطراف النزاع على الوقف الفوري والمتبادل لكل النشاطات العسكرية داخل لبنان وعبر الحدود اللبنانية - الإسرائيلية في موعد لا يتعدى الساعة السادسة بالتوقيت المحلي من يوم الأحد ٦ حزيران .

٢ يطلب من جميع الأعضاء القادرين أن يمارسوا نفوذهم لدى المعنيين حتى يمكن احترام وقف العمليات العدائية استنادا إلى قرار مجلس الأمن الرقم ٤٩٠ .

٣ يطلب من الأمين العام بذل كل الجهود الممكنة لضمان تنفيذ هذا القرار وتطبيقه وإعداد تقرير إلى المجلس في أسرع وقت ممكن وفي موعد لا يتعدى ٤٨ ساعة .

نص القرار رقم ٥٠٩
(١٩٨٢)
الذي تبناه مجلس الأمن بالإجماع في تاريخ
٦ حزيران

« ان مجلس الأمن ،

إذ يذكر بقراريه رقم ٤٢٥ (١٩٧٨) بتاريخ ١٩ آذار ١٩٧٨ و٥٠٨ (١٩٨٢) بتاريخ ٥ حزيران ١٩٨٢ ، وإذ يشعر بالقلق الشديد إزاء الوضع كما وصفه الأمين العام في تقريره الذي قدمه إلى المجلس .

وإذ يؤكد مجددا على الحاجة إلى الإحترام الصارم لوحدة أراضي وسيادة لبنان واستقلاله السياسي داخل حدوده المعترف بها دوليا .

١ يطلب من إسرائيل سحب كل قواتها العسكرية فورا وبدون شروط الى الحدود اللبنانية المعترف بها دوليا .

٢ يطلب من كل الأطراف التقيد تقيدا تاما بشروط الفقرة الأولى من القرار رقم ٥٠٨ (١٩٨٢) التي دعتهم إلى الوقف الفوري وفي آن واحد لكل النشاطات العسكرية داخل لبنان وعبر الحدود الإسرائيلية - اللبنانية .

٣ يدعو كافة الأطراف إلى إبلاغ الأمين العام قبولها للقرار الحالي خلال ٢٤ ساعة ،

٤ يقرر الإستمرار في وضع يده على الموضوع .

نص قرار
مجلس الأمن ٥١٦
الصادر بتاريخ ١/ ٨/ ١٩٨٢

« ان مجلس الأمن ، إذ يؤكد قراراته ٥٠٨ و٥٠٩ و٥١١ و٥١٢ و٥١٣ (١٩٨٢) ، ويعيد إلى الأذهان قراره ٥١٥ الصادر في ٢٩ تموز (الماضي) ، ويتخوف من استمرار العمليات العسكرية وتصعيدها داخل بيروت وحولها ، ويأخذ في الإعتبار الإنتهاكات الواسعة لوقف النار داخل بيروت وحولها .

١ يؤكد قراراته السابقة ويطالب بوقف نار فوري ، ووقف لكل النشاطات العسكرية على الأراضي اللبناني وعبر الحدود اللبنانية - الإسرائيلية .

٢ يسمح للأمين العام بنشر فوري ، وبناء على طلب من الحكومة اللبنانية لمراقبين من الأمم المتحدة لمراقبة الوضع في بيروت وحولها .

٣ يطلب من الأمين العام أن يرفع تقريرا إلى المجلس ، تمشيا مع هذا القرار ، في أسرع وقت ممكن لا يتعدى الأربع ساعات إعتبارا من الآن (ساعة صدور القرار)

نص قرار
مجلس الأمن الدولي ذي الرقم ٥٢٠
الصادر بتاريخ ١٧ أيلول ١٩٨٢

« ان مجلس الأمن ، بعد درس تقرير الأمين العام المؤرخ في ١٥ أيلول ١٩٨٢ (س - ١٥٣٨٢ - ١) إذ يدين إغتيال بشير الجميّل ، الرئيس المنتخب الذي اختاره لبنان وفق دستوره ، وكل المحاولات الرامية إلى توسل العنف لعرقلة إعادة قيام حكم قوي ومستقر في لبنان ، آخذاً العلم بتصميم لبنان على تأمين إنسحاب كل القوات غير اللبنانية من أراضيه :

١. يعيد تأكيد قراراته ٥٠٨ و٥٠٩ و٥١٦ بكل عناصرها .

٢. يدين التوغلات الإسرائيلية الأخيرة في بيروت التي تشكّل إنتهاكا لاتفاقات وقف النار وقرارات مجلس الأمن .

٣. يطلب إنسحاب إسرائيل فورا إلى المواقع التي كانت فيها قبل ١٥ أيلول ١٩٨٢ ، في انتظار التطبيق الكامل لقرارات مجلس الأمن .

٤. يطلب مجددا الإحترام الدقيق لسيادة لبنان وسلامة أراضيه ووحدته واستقلاله السياسي ، في ظل سلطة الحكومة اللبنانية وحدها دون سواها ، التي تجري ممارساتها عبر بسط الجيش اللبناني على كامل الأراضي اللبنانية .

٥. يعيد تأكيد قراراته ٥١٢ و٥١٣ حيث يطلب المجلس احترام حقوق المدنيين بدون أي تمييز ويشجب جميع أعمال العنف ضد السكان .

٦. يؤيد مساعي الأمين العام لتطبيق قرار مجلس الأمن رقم ٥١٦ المتعلق بانتشار مراقبي الأمم المتحدة المكلفين للتحقق من الوضع داخل بيروت وفي جوارها ، ويطلب إلى جميع الفرقاء المعنيين التعاون كليّاً في سبيل تطبيق هذا القرار .

٧. يقرر البقاء واضعا يده على القضية ويرجو الأمين العام إعلام المجلس بتطورات الوضع في أقرب وقت ممكن ، وخلال أربع وعشرين ساعة على الأقصى . »

نص ورقة العمل اللبنانية
إلى اجتماع وزراء
الخارجية العرب
المغرب ٢٩ - ٣٠ آب ١٩٨٢

« حيال الاجتياح الغادر الذي تعرضت له الأراضي اللبنانية باحتلال القوات الاسرائيلية لهذه الأراضي ، ولمواجهة الظروف التي يعيشها لبنان وما يصيب شعبه والشعب الفلسطيني من قتل وتدمير وتشريد ، وحفاظاً على لبنان ارضاً وشعباً ، وعلى وحدة اراضيه وسيادته وعلى القضية الفلسطينية وعلى الشعب الفلسطيني ، وتثبيتاً لوقف النار في لبنان وتأميناً لانسحاب الجيش الاسرائيلي من اراضيه ، ورغبة في وضع حد نهائي لحال التشرذم والتسيب والفلتان الأمني التي يعانيها لبنان منذ سبع سنوات ونيف .

وتحقيقاً لانسحاب جميع القوات المسلحة غير اللبنانية من الأراضي اللبنانية ومساعدة لبنان على استعادة سيادته كاملة على أراضيه بواسطة قواته الوطنية ، وانطلاقاً من أن مشكلة لبنان هي مشكلة عربية في مصدرها وجوهرها مما يخشى معه أن تنعكس على جميع الشعوب والدول العربية وعلى المنطقة بأسرها ، يقرر ما يأتي .

أولاً - اعلان تضامن الدول العربية مع لبنان في مأساته واستعدادها لتقديم أي مساعدة يطلبها في سبيل معالجة هذه المأساة ووضع حد لها .

ثانياً - إدانة العدوان الاسرائيلي واستمراره على شعب لبنان وأرضه وعلى الشعب الفلسطيني بشدة ، ولفت الرأي العام الدولي إلى خطورة هذا العدوان ونتائجه على الاستقرار والأمن والسلام في المنطقة .

ثالثاً - دعم لبنان في كل ما يؤول إلى تنفيذ قرارات مجلس الأمن الرقم ٥٠٨ و ٥٠٩ و ٥١١ و ٥١٢ و ٥١٣ و ٥١٥ و ٥١٦ و ٥١٧ و ٥١٨ ، ولاسيما ما يقتضي منها بانسحاب اسرائيل من الأراضي اللبنانية حتى الحدود الدولية المعترف بها . ولهذه الغاية تقديم أي مساعدة للبنان في المحافل الدولية وممارسة جميع الضغوط على الدول القادرة على تنفيذ هذه المقررات ومقاومة المحاولات الاسرائيلية الهادفة إلى التطبيع بجميع الوسائل .

رابعاً ـ أ ـ أخذ العلم بقرارات السلطة اللبنانية بضرورة انسحاب جميع القوات المسلحة غير اللبنانية من لبنان ، ومن أجل ذلك :

ـ اعلان وقف العمل العسكري الفلسطيني نهائياً في الأراضي اللبنانية ومنها انهاء الوجود المسلح للمنظمات الفلسطينية في لبنان .

ـ اعلان انتهاء مهمة قوة الردع العربية في لبنان .

ب ـ دعم جميع الاجراءات التي يمكن أن تعتمدها الحكومة اللبنانية لوضع هذا البند موضع التنفيذ .

خامساً ـ تقديم كل عون إلى السلطة اللبنانية لممارسة سلطاتها وسيادتها على جميع الأراضي اللبنانية من دون استثناء وبواسطة الجيش اللبناني وقوى الأمن اللبنانية .

سادساً ـ تقديم كل مساندة من أي نوع آخر إلى المنظمة التحرير الفلسطينية لتحقيق اهدافها الوطنية على ارض فلسطين .

سابعاً ـ إنشاء صندوق مالي مستقل لاعادة تعمير لبنان ومساعدة المتضررين » .

من البيان الختامي
لمؤتمر القمة العربي الثاني عشر
المنعقد بمدينة فاس
١٠ / ٩ / ١٩٨٢

١ ـ يعلن المؤتمر ادانته الشديدة لعدوان الاسرائيلي على شعب لبنان وأرضه وعلى الشعب الفلسطيني . ولفت نظر الرأي العام الدولي إلى خطورة هذا العدوان ونتائجه على الاستقرار والأمن في المنطقة .

٢ ـ قرر المؤتمر دعم لبنان في كل ما يؤول إلى تنفيذ قرارات مجلس الأمن وخاصة القرارين رقم ٥٠٨ و ٥٠٩ القاضيين بانسحاب اسرائيل من الأراضي اللبنانية حتى الحدود الدولية المعترف بها .

٣ ـ يؤكد المؤتمر تضامن الدول العربية مع لبنان في مأساته واستعداده لتقديم أي مساعدة يطلبها في سبيل معالجة هذه المأساة ووضع حد لها . ولقد احيط المؤتمر علماً بقرار الحكومة اللبنانية بانهاء مهام قوات الردع العربية في لبنان على أن يجري التفاوض بين الحكومتين اللبنانية والسورية لوضع الترتيبات في ضوء الانسحاب الاسرائيلي من لبنان .

كلمة الرئيس ريغن
إثر إجتماعه بالرئيس الجميل
في البيت الأبيض في واشنطن
يوم ١٩/ ١٠/ ٨٢

«لقد سعدت اليوم بالاجتماع بالرئيس اللبناني أمين الجميل وقد شملت محادثاتنا موضوعات شتى ، وتركزت خصوصا على الهدف المشترك الذي هو الانسحاب الفوري لجميع القوات الاجنبية من لبنان . وبحثنا كذلك في أهداف لبنان وفي إعادة سلطة الحكومة المركزية وسيطرتها في كل أرجاء البلاد ، وفي هذا الشأن أعدت تأكيد تأييد الولايات المتحدة ودعمها لسيادة لبنان ووحدته وسلامة أراضيه وحريته . وسعدت بإتاحة الفرصة لكي اقيم حوار عمل وثيق مع الرئيس الجميل الذي يستحق دعمنا الكامل والذي يحاول هو والشعب اللبناني إعادة بناء وطنهما . وفي استطاعة الرئيس الجميل أن يعتمد على مساعدة الولايات المتحدة ، وكلي أمل في أن تؤدي جهودنا المشتركة إلى إعادة السلام والازدهار الى جميع أفراد الشعب اللبناني والى جميع شعوب الشرق الأوسط

البيان الختامي
لقمة حركة عدم الإنحياز
المنعقدة في نيودلهي ،
١١ آذار ١٩٨٣

- التضامن مع الشعب اللبناني والحكومة اللبنانية .

- تأكيد تأييدهم لسلامة لبنان ووحدة أراضيه واستقلاله وحقه في ممارسة سيادته على أراضيه كاملة حتى حدوده الدولية المعترف بها .

- دعوة جميع الدول الى دعم لبنان في مساعيه لتنفيذ قراري مجلس الأمن الرقم ٥٠٨ والرقم ٥٠٩ لتحقيق إنسحاب القوات الإسرائيلية من جميع الأراضي اللبنانية .

- دعوة جميع الدول إلى دعم لبنان في مساعيه لانسحاب جميع القوات غير اللبنانية التي لا يتوافر لوجودها سند من الشرعية اللبنانية .

- تأكيد دعم لبنان في جهوده الرامية إلى إعادة بناء إقتصاده وتعزيز مؤسساته العامة لتحقيق أمانيه الوطنية .

بيان
المجلس الاوروبي
في ستراسبورغ
٨٣/٥/١٩

في ستراسبورغ ، اتخذ المجلس الاوروبي قرارا بالاجماع الى جانب الحكم اللبناني جاء فيه : «ان المجلس الاوروبي :

أ - مقتنع بان العودة الى السلام في لبنان لن تكون ممكنة الا بعد انسحاب القوات الاجنبية .

ب - مقتنع ايضا بان العودة الى السلام تكون قبل كل شيء ببسط السيادة المطلقة والكاملة للحكومة اللبنانية على ارض البلد .

١ - يدعم الجهود المبذولة من الحكومة اللبنانية من اجل ممارسة حقوقها وتأمين انسحاب القوات الاجنبية ، خصوصا منذ توقيع الاتفاق الذي ينص على شروط انسحاب القوات الاسرائيلية والمصادقة عليه في الحكومتين والبرلمانين اللبناني والاسرائيلي .

٢ - يطالب من جديد بالانسحاب الفوري لكل القوات الاجنبية الموجودة في لبنان من دون موافقة الحكومة اللبنانية .

٣ - يقر ويشيد بالدور الصعب والخطر الذي يلعبه افراد القوة المتعددة الجنسيات الموجودة في لبنان بما فيها القوات المسلحة التابعة لبعض اعضاء الاسرة ، ويطالب ببقائها وتدعيمها عند اللزوم طالما وجودها ضروري .

٤ - يطالب في الحاح حكومات الدول الاعضاء بتقديم مساعدة تقنية ومادية للبنان لمؤازرته في عملية ازالة اضرار الحرب التي لحقه به .

٥ - يدعو لجنة السوق الاوروبية الى متابعة تقديم المساعدة الطارئة للبنان على مدى طويل طالما تدعو الحاجة اليها .

٦ - يكلف رئيسه بابلاغ هذا القرار الى المجلس والى لجنة السوق الاوروبية والى حكومات الدول الاعضاء والى الحكومة اللبنانية .

ملاحق

بيان
مجلس التعاون الخليجي
١٩/٥/٨٣

البيان الصادر عن وزراء الخارجية لدول المجلس الست وهي السعودية والكويت وقطر والبحرين ودولة الامارات وسلطنة عمان :

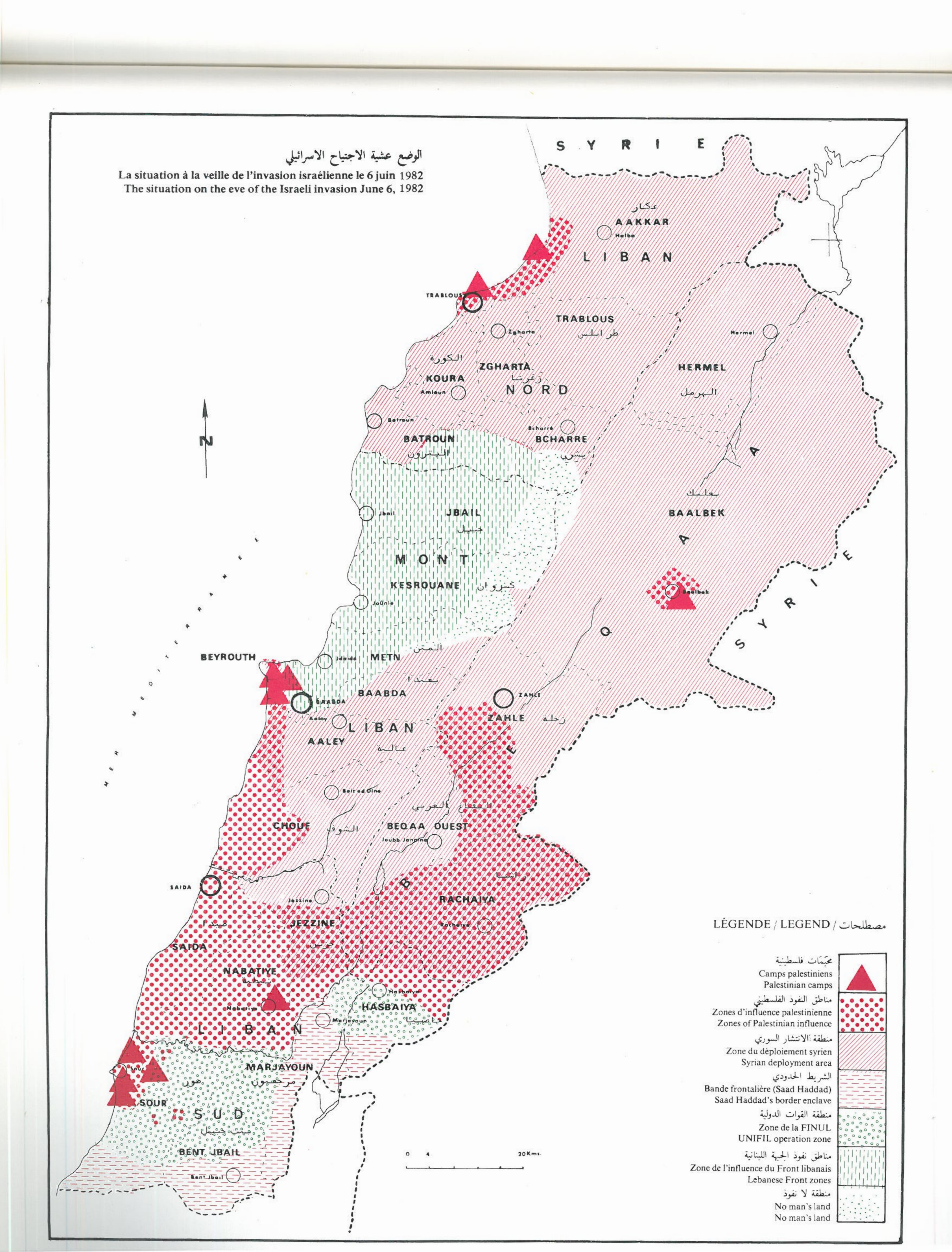
عرض المجلس الوزاري لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في دورته السابعة الاحداث التي شهدها لبنان خلال السنوات الماضية وما تعرض له شعب لبنان من محن وتابع ما عبر عنه لبنان من خلال مؤسساته الدستورية من ارادة حرة تستحق احترام دول المجلس . ويؤكد المجلس حرصه على انسحاب القوات الاسرائيلية من لبنان حفاظا على سلامة لبنان وسيادته على ارضه واستقلاله ووحدة ارضه وانتمائه العربي .

وانطلاقا من ان امن لبنان مرتبط بامن الامة العربية ووحدة مصيرها ، يؤكد المجلس حرصه على التزام لبنان قرارات الامة العربية الهادفة الى عدم تعريض امنها وسلامتها او امن اي دولة عربية وسلامتها للمخاطر .

وبروح الحرص على التضامن العربي ونبذ الخلافات بين الاشقاء ولا سيما في هذه المرحلة الحساسة التي تمر فيها الامة العربية ، ان العلاقات القائمة بين الشقيقين سوريا ولبنان تستوجب منهما ومن كل الدول العربية عناية خاصة تتحقق من خلالها زيادة دعم التضامن العربي وتماسك وتماسك الامة العربية .

وان المجلس اذ يعبر عن موقفه هذا ، يجدد تقديره لصمود سوريا ولبنان وتضحياتهما في سبيل تأييد الشعب الفلسطيني في نضاله للوصول الى حقوقه المشروعة وتقرير مصيره واقامة دولته المستقلة على ترابه .

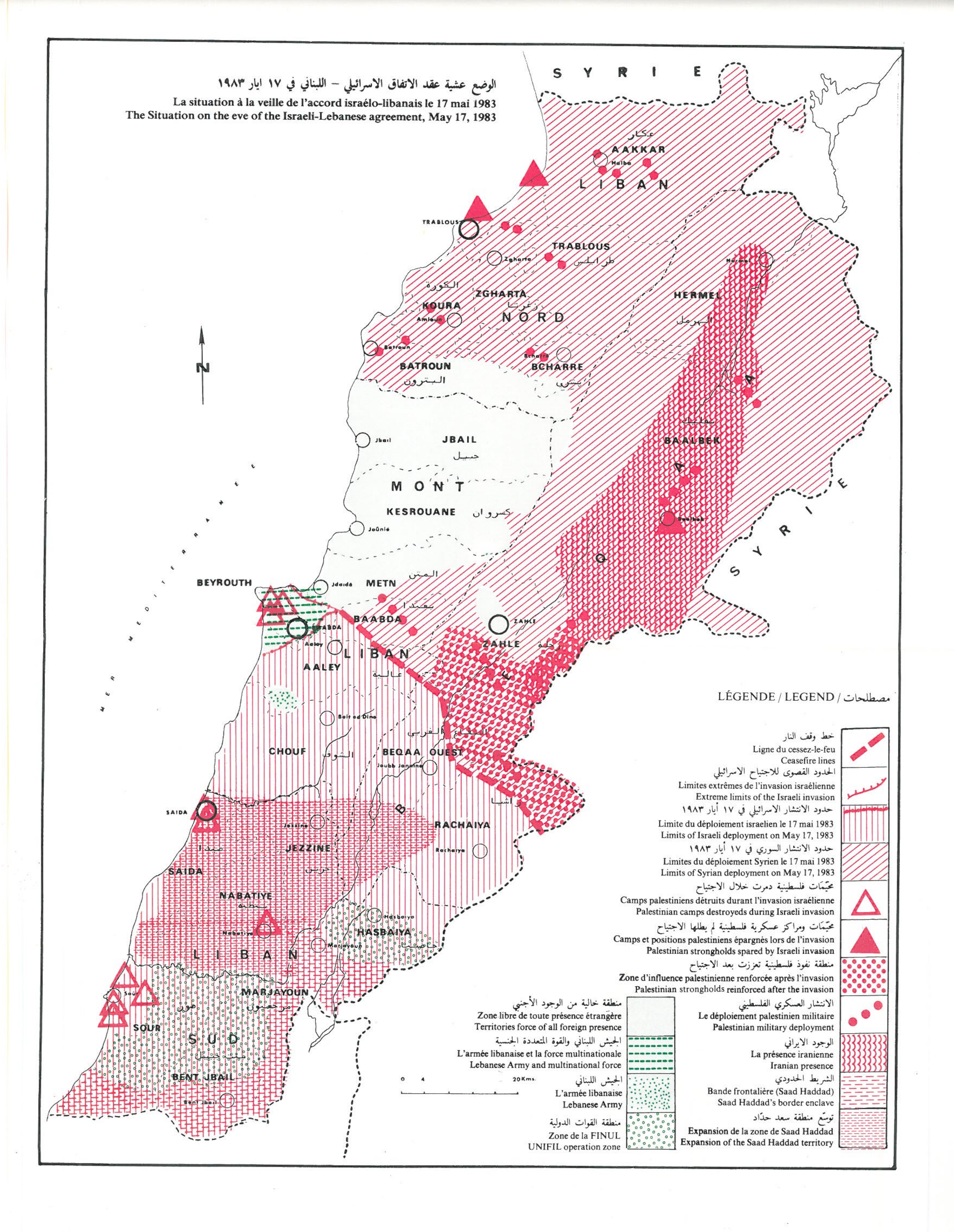
ويدعو المجلس كل الدول الكبرى خصوصا الولايات المتحدة الى ان تقوم بدورها وتبذل المزيد من جهودها في سبيل تمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه المشروعة في العودة الى وطنه وتقرير مصيره على ترابه الامر الذي يتطلب منها العمل على انسحاب اسرائيل من كل الاراضي العربية المحتلة في العام ١٩٦٧ دفعا لمسيرة السلام الدائم والعادل المنشود في المنطقة» .

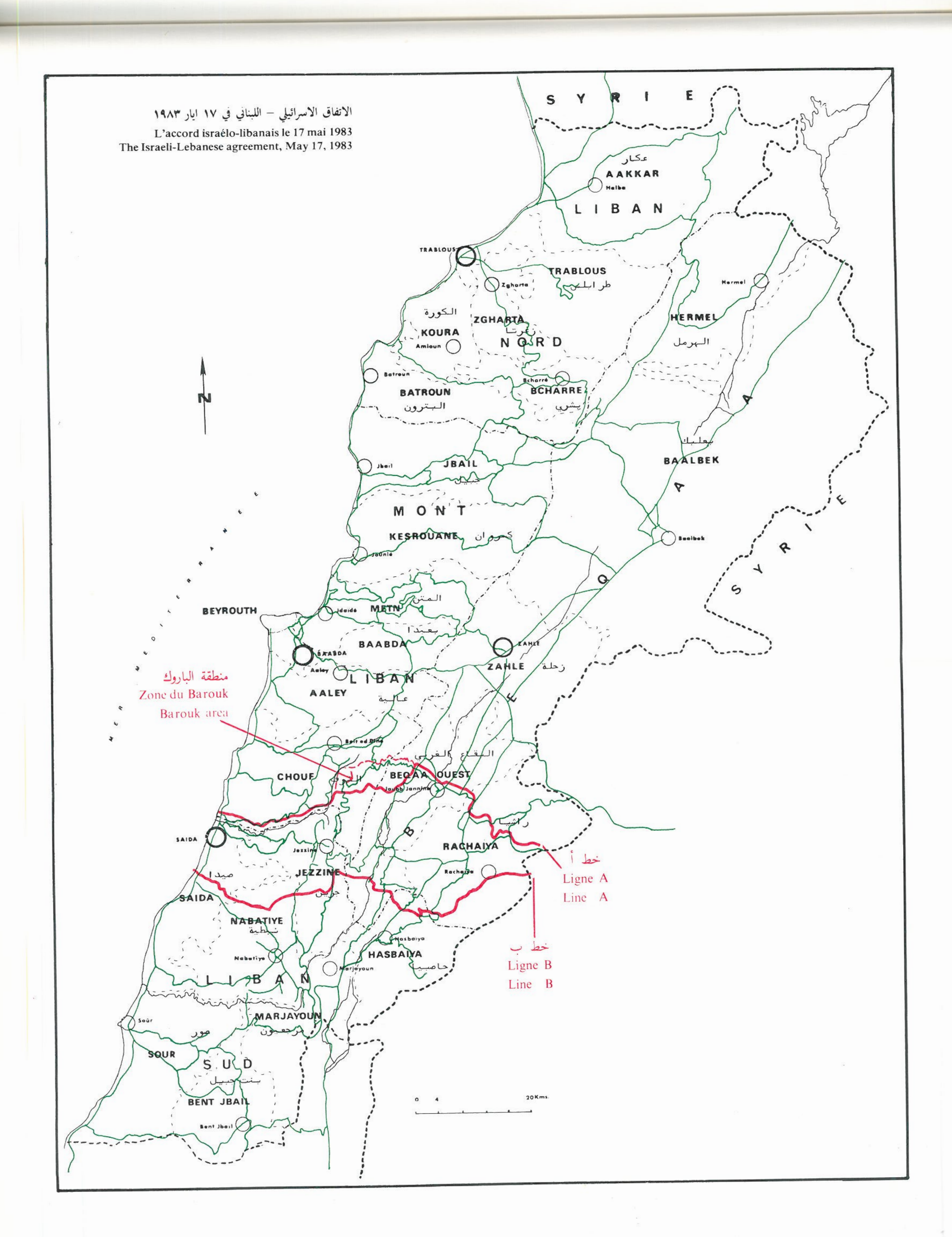


الوضع عشية الاجتياح الاسرائيلي

La situation à la veille de l'invasion israélienne le 6 juin 1982

The situation on the eve of the Israeli invasion June 6, 1982


الوضع عشية عقد الاتفاق الاسرائيلي – اللبناني في ١٧ ايار ١٩٨٣
La situation à la veille de l'accord israélo-libanais le 17 mai 1983
The Situation on the eve of the Israeli-Lebanese agreement, May 17, 1983
SYRIE
عكار
AAKKAR
Halba
LIBAN
TRABLOUS
TRABLOUS
طرابلس
Zgharta
الكورة
ZGHARTA
زغرتا
KOURA
Amioun
NORD
HERMEL
الهرمل
Batroun
BATROUN
البترون
Bcharre
BCHARRE
بشري
N
Jbail
JBAIL
جبيل
BAALBEK
MONT
KESROUANE
كسروان
Jouniè
Baalbek
SYRIE
MER MEDITERRANEE
BEYROUTH
Jdaidé
METN
المتن
بعبدا
BAABDA
BAABDA
ZAHLE
ZAHLE
زحلة
Aaley
LIBAN
AALEY
عالية
Beit ed Dine
البقاع الغربي
CHOUF
الشوف
BEQAA OUEST
Joubb Jannine
راشيا
SAIDA
Jezzine
RACHAIYA
صيدا
JEZZINE
Rachaiya
جزين
SAIDA
NABATIYE
النبطية
Hasbaiya
Nabatiyé
HASBAIYA
حاصبيا
LIBAN
Marjayoun
MARJAYOUN
مرجعيون
Sour
صور
SOUR
SUD
بنت جبيل
BENT JBAIL
Bent Jbail
0 4 20 Kms.
LÉGENDE / LEGEND / مصطلحات
خط وقف النار
Ligne du cessez-le-feu
Ceasefire lines
الحدود القصوى للاجتياح الاسرائيلي
Limites extrêmes de l'invasion israélienne
Extreme limits of the Israeli invasion
حدود الانتشار الاسرائيلي في ١٧ أيار ١٩٨٣
Limite du déploiement israelien le 17 mai 1983
Limits of Israeli deployment on May 17, 1983
حدود الانتشار السوري في ١٧ أيار ١٩٨٣
Limites du déploiement Syrien le 17 mai 1983
Limits of Syrian deployment on May 17, 1983
مخيّمات فلسطينية دمرت خلال الاجتياح
Camps palestiniens détruits durant l'invasion israélienne
Palestinian camps destroyeds during Israeli invasion
مخيّمات ومراكز عسكرية فلسطينية لم يطلها الاجتياح
Camps et positions palestiniens épargnés lors de l'invasion
Palestinian strongholds spared by Israeli invasion
منطقة نفوذ فلسطينية تعززت بعد الاجتياح
Zone d'influence palestinienne renforcée après l'invasion
Palestinian strongholds reinforced after the invasion
الانتشار العسكري الفلسطيني
Le déploiement palestinien militaire
Palestinian military deployment
الوجود الايراني
La présence iranienne
Iranian presence
الشريط الحدودي
Bande frontalière (Saad Haddad)
Saad Haddad's border enclave
توسّع منطقة سعد حدّاد
Expansion de la zone de Saad Haddad
Expansion of the Saad Haddad territory
منطقة خالية من الوجود الأجنبي
Zone libre de toute présence étrangère
Territories force of all foreign presence
الجيش اللبناني والقوة المتعددة الجنسية
L'armée libanaise et la force multinationale
Lebanese Army and multinational force
الجيش اللبناني
L'armée libanaise
Lebanese Army
منطقة القوات الدولية
Zone de la FINUL
UNIFIL operation zone



الاتفاق الاسرائيلي – اللبناني في ١٧ ايار ١٩٨٣
L'accord israélo-libanais le 17 mai 1983
The Israeli-Lebanese agreement, May 17, 1983

اتفاق الهدنة
بين لبنان واسرائيل
١٩٤٩

رأس الناقورة ، ٢٣ آذار ١٩٤٩

مقدمة

إن الفريقين في هذا الاتفاق ،

استجابة منهما الى قرار مجلس الأمن الصادر في ١٦ نوفمبر (تشرين الثاني) ١٩٤٨ الذي دعاهما ، كتدبير اضافي موقت بمقتضى المادة ٤٠ من ميثاق الأمم المتحدة ومن أجل تسهيل الانتقال من المهادنة الحالية الى سلم دائم في فلسطين ، الى التفاوض لعقد هدنة .

وحيث انهما قررا الدخول في مفاوضات برئاسة الأمم المتحدة بصدد تنفيذ قرار مجلس الأمن الصادر في ١٦ نوفمبر (تشرين الثاني) ١٩٤٨ ، وعيّنا ممثلين معتمدين للمفاوضة وعقد اتفاق هدنة .

فإن الممثلين الموقعين أدناه ، بعد أن تبادلوا وثائق اعتمادهم المطلق التي وجدت مستوفية جميع الشروط ، اتفقوا على الأحكام التالية :

المادة الأولى :

في سبيل تسهيل اعادة السلم الدائم الى فلسطين واعترافا بما للضمانات المتبادلة حول العمليات العسكرية المقبلة للفريقين من أهمية في هذا الشأن ، يؤكد هذا الاتفاق المبادىء التالية التي ينبغي على كل الفريقين التقيد بها تقيداً تاما أثناء الهدنة :

١ - يجب على الفريقين كليهما من الآن فصاعدا أن يحترما بكل أمانة توصية مجلس الأمن بعدم اللجوء الى القوة العسكرية في تسوية القضية الفلسطينية .

٢ ـ لا يجوز للقوات المسلحة البرية أو البحرية او الجوية التابعة لأي من الفريقين القيام بأي عمل عدواني او التخطيط له او التهديد به ضد شعب الفريق الآخر أو قواته المسلحة ، مع العلم بأن عبارة «التخطيط» المستعملة في هذا السياق لا تتناول التخطيط المعتاد الذي تجريه القيادات في المنظمات العسكرية عموما .

٣ ـ يحترم احتراماً تاماً حق كل من الفريقين في أمنه واطمئنانه الى عدم الهجوم عليه من جانب القوات المسلحة التابعة للفريق الآخر .

٤ ـ تعتبر اقامة هدنة بين قوات الفريقين المسلحة خطوة لا بد منها في سبيل تصفية النزاع المسلح واعادة السلم الى فلسطين .

المادة الثانية :

تنفيذا لقرار مجلس الأمن الصادر في ١٦ نوفمبر (تشرين الثاني) ١٩٤٨ ، على وجه التخصيص ، يؤكد هذا الاتفاق المبادىء والغايات التالية :

١ ـ يُعترف بمبدأ عدم كسب أية ميزة عسكرية او سياسية من جراء المهادنة التي أمر بها مجلس الأمن .

٢ ـ ويُعترف أيضاً بأنه لا يمكن بشكل من الأشكال لأي من بنود هذا الاتفاق أن يمس حقوق أي من الفريقين أو مطالبه أو مواقفه في التسوية السلمية النهائية لقضية فلسطين ، اذ ان احكام هذا الاتفاق مبنية على الاعتبارات العسكرية وحدها .

المادة الثالثة :

١ ـ تطبيقاً للمبادىء الواردة أعلاه ولقرار مجلس الأمن الصادر في ١٦ نوفمبر (تشرين الثاني) ١٩٤٨ ، أقرت بهذا الاتفاق هدنة عامة بين القوات المسلحة البرية والبحرية والجوية للفريقين .

٢ ـ لا يجوز لأية فئة من القوات البرية او البحرية او الجوية ، العسكرية أو شبه العسكرية ، التابعة لأي من الفريقين ، بما في ذلك القوات غير النظامية ، أن ترتكب أي عمل حربي أو عدائي ضد قوات الفريق الآخر العسكرية أو شبه العسكرية ، أو ضد المدنيين في الأراضي التي يسيطر عليها الفريق الآخر ، ولا يجوز لها لأي غرض كان أن تتخطى أو تعبر خط الهدنة المبين في المادة الخامسة من هذا الاتفاق ، أو أن تدخل أو تعبر

المجال الجوي التابع للفريق الآخر او المياه الواقعة ضمن ثلاثة أميال من الخط الساحلي التابع للفريق الآخر .

٣ ـ لا يجوز توجيه أي عمل حربي أو عمل عدائي من أراضٍ يسيطر عليها أحد فريقي هذا الاتفاق ضد الفريق الآخر .

المادة الرابعة :

١ ـ يسمى الخط الموصوف في المادة الخامسة من هذا الاتفاق «خط الهدنة» ، ويُحدد طبقاً للغاية والقصد اللذين ينطوي عليهما قرار مجلس الأمن الصادر في ١٦ نوفمبر (تشرين الثاني) ١٩٤٨ .

٢ ـ إن الغاية الأساسية من خط الهدنة هي تحديد الخط الذي لا يجوز أن تتخطاه القوات المسلحة التابعة لكل من الفريقين .

٣ ـ إن تعليمات قوات الفريقين المسلحة وأنظمتها التي تحرم على المدنيين اجتياز خطوط القتال أو دخول المنطقة الواقعة بين هذه الخطوط تبقى سارية بعد توقيع هذا الاتفاق ، وذلك بالنسبة الى خط الهدنة المحدد في المادة الخامسة .

المادة الخامسة :

١ ـ يتبع خط الهدنة الحدود الدولية بين لبنان وفلسطين .

٢ ـ في منطقة خط الهدنة تتألف القوات العسكرية لكلا الفريقين من قوات دفاعية فقط كما هي محددة في ملحق هذا الاتفاق .

٣ ـ يتم سحب القوات الى خط الهدنة وتخفيضها الى المستوى الدفاعي وفقاً لأحكام الفقرة السابقة خلال عشرة أيام من تاريخ توقيع هذا الاتفاق . وكذلك يتم في المدة عينها نزع الألغام من الطرق والمناطق الملغومة التي يخليها كل من الفريقين ، وارسال المخططات التي تبين مواقع حقول الألغام الى الفريق الآخر .

المادة السادسة :

يجري تبادل جميع أسرى الحرب الذين يحتجزهم أي من الفريقين والتابعين للقوات المسلحة النظامية أو غير النظامية للفريق الآخر كما يلي :

١ ـ يجري تبادل أسرى الحرب تحت اشراف الأمم المتحدة ومراقبتها في جميع المراحل . يجري التبادل في رأس الناقورة خلال أربع وعشرين ساعة من توقيع هذا الاتفاق .

٢ ـ يشمل تبادل الأسرى هذا أسرى الحرب الملاحقين جزائياً وكذلك الذين صدرت بحقهم أحكام جنائية أو غيرها .

٣ ـ ترد إلى أسرى الحرب المتبادلين جميع الأشياء ذات الاستعمال الشخصي والأشياء القيّمة والرسائل والوثائق ومستندات الهوية وسواها من الأمتعة الشخصية أيا كان نوعها ، وإذا كان الأسرى قد هربوا أو توفّوا ترد الى الفريق الذي ينتمي هؤلاء الى قواته المسلحة .

٤ ـ جميع الشؤون التي لم يرد عليها نص صريح في هذا الاتفاق تقرر وفقاً للمبادىء الواردة في الاتفاقية الدولية المتعلقة بمعاملة أسرى الحرب والموقعة في جنيف في ٢٧ يوليو (تموز) ١٩٢٩ .

٥ ـ تتولى لجنة الهدنة المشتركة المنصوص عليها في المادة السابعة من هذا الاتفاق مسؤولية البحث عن المفقودين ، من عسكريين ومدنيين ، داخل المناطق التي يسيطر عليها كل من الفريقين ، وذلك لتسهيل تبادلهم على وجه السرعة . ويتعهد كل فريق بأن يبذل للجنة كل تعاون ومساعدة في القيام بهذه المهمة .

المادة السابعة :

١ ـ تشرف على تنفيذ أحكام هذا الاتفاق لجنة هدنة مشتركة تتألف من خمسة أعضاء يعين اثنين منهم كل من فريقي هذا الاتفاق ، ويكون رئيسها رئيس اركان هيئة مراقبة الهدنة التابعة للأمم المتحدة أو أحد كبار الضباط من هيئة المراقبين في تلك المنظمة يعينه رئيس الأركان المذكور بعد التشاور مع فريقي هذا الاتفاق .

٢ ـ يكون مقر لجنة الهدنة المشتركة في مخفر الحدود الى الشمال من المطلة ، وفي مخفر الحدود اللبناني في الناقورة ، وتجتمع اللجنة في الأماكن والأوقات التي تراها ضرورية لتصريف أعمالها بصورة فعالة .

٣ ـ تعقد لجنة الهدنة المشتركة اجتماعها الأول بدعوة من رئيس أركان هيئة مراقبة الهدنة التابعة للأمم المتحدة في موعد لا يتجاوز أسبوعاً واحداً من توقيع هذا الاتفاق .

٤ ـ تكون قرارات لجنة الهدنة المشتركة بالاجماع كلما تيسر ذلك ، وإلا اتخذت القرارات بأكثرية أصوات أعضاء اللجنة الحاضرين المقترعين .

٥ ـ تضع لجنة الهدنة المشتركة القواعد الاجرائية التي تتبعها . ولا تجتمع الا بناء على دعوة يوجهها رئيسها إلى الأعضاء حسب الأصول . ويكتمل النصاب بحضور أكثرية أعضائها .

٦ ـ تكون للجنة سلطة استخدام المراقبين من بين المنظمات العسكرية التابعة للفريقين ، أو من بين عسكريي هيئة مراقبة الهدنة التابعة للأمم المتحدة ، أو من كلتا الجهتين ، بالعدد الذي يُعتبر ضروريا للقيام بمهماتها . وفي حالة استخدام مراقبي الأمم المتحدة لهذه الغاية فانهم يظلون تحت قيادة رئيس اركان هيئة مراقبة الهدنة التابعة للأمم المتحدة . أما المهمات ذات الطابع العام أو الخاص التي تسند الى مراقبي الأمم المتحدة الملحقين بلجنة الهدنة المشتركة فتكون خاضعة لموافقة رئيس أركان الأمم المتحدة أو ممثله المعين في اللجنة أيهما كان متولياً رئاستها .

٧ ـ تحال بشكل فوري المطالب أو الشكاوى التي يتقدم بها أي من الفريقين ، والمتعلقة بتطبيق هذا الاتفاق ، إلى لجنة الهدنة المشتركة بواسطة رئيسها . تتخذ اللجنة بشأن جميع هذه المطالب أو الشكاوى الاجراءات التي تراها مناسبة ، وذلك بواسطة اجهزة المراقبة والتحقيق لديها ، بغية الوصول الى تسوية عادلة مقبولة لدى الفريقين .

٨ ـ إذا اختلف على تفسير معنى بند معين من بنود هذا الاتفاق ، فيما عدا المقدمة والمادتين الأولى والثانية ، يعمل بتفسير اللجنة . ويجوز للجنة ، بمحض تقديرها وكلما دعت الحاجة ، أن تقترح على الفريقين من وقت إلى آخر تعديلات في أحكام هذا الاتفاق .

٩ ـ ترفع لجنة الهدنة المشتركة إلى كلا الفريقين تقارير عن أعمالها كلما رأت ذلك ضروريا . وترسل صورة عن كل من هذه التقارير إلى الأمين العام للأمم المتحدة لإحالتها الى الادارة أو الوكالة المختصة في الأمم المتحدة .

١٠ ـ يمنح أعضاء اللجنة ومراقبوها حرية التنقل والوصول في المناطق المشمولة بهذا الاتفاق الى المدى الذي تراه اللجنة ضرورياً ، على انه في حال اتخاذ اللجنة مقررات كهذه بأكثرية الأصوات يستخدم مراقبو الأمم المتحدة وحدهم .

١١ ـ توزع نفقات اللجنة ، غير تلك العائدة الى مراقبي الأمم المتحدة بين فريقي هذا الاتفاق بالتساوي .

المادة الثامنة :

١ ـ لا يخضع هذا الاتفاق للابرام ، بل يصبح نافذا فور التوقيع عليه .

٢ ـ حيث ان هذا الاتفاق قد جرت المفاوضة فيه ، وعقد استجابة لقرار مجلس الأمن الصادر في ١٦ نوفمبر (تشرين الثاني) ١٩٤٨ الذي دعا الى إقرار هدنة لدرء الخطر الذي يهدد السلم في فلسطين ولتسهيل الانتقال من المهادنة الحالية إلى سلم دائم في فلسطين ، فإنه يبقى نافذا حتى الوصول الى تسوية سلمية بين الفريقين ، باستثناء ما ورد في البند ٣ من هذه المادة .

٣ ـ يجوز لفريقي هذا الاتفاق بالرضى المتبادل تعديله هو أو أي من أحكامه ويجوز لهما وقف تطبيقه ، فيما عدا المادتين الأولى والثالثة ، في أي وقت . وإذا لم يتوصل إلى رضى متبادل ، وبعد أن تكون قد انقضت سنة واحدة على وضع هذا الاتفاق موضع التنفيذ من تاريخ توقيعه ، يجوز لأي من الفريقين أن يطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة دعوة ممثلي الفريقين إلى مؤتمر غايته مراجعة أو تعديل أو تعليق أي من الأحكام الواردة في هذا الاتفاق باستثناء المادتين الأولى والثالثة . ويكون الاشتراك في مؤتمر كهذا الزامياً للفريقين .

٤ ـ إذا لم يسفر المؤتمر المشار إليه في البند ٣ من هذه المادة عن حل متفق عليه لنقطة مختلف عليها ، جاز لأي من الفريقين أن يرفع الأمر إلى مجلس الأمن التابع لهيئة الأمم المتحدة طلباً للحل المنشود على أساس ان هذا الاتفاق إنما عُقد استجابة لقرار مجلس الأمن في سبيل إقرار السلم في فلسطين .

٥ ـ وقع هذا الاتفاق على خمس نسخ ، يحتفظ كل فريق بنسخة ، وتسلم نسختان إلى الأمين العام للأمم المتحدة لارسالهما إلى مجلس الأمن وإلى لجنة التوفيق الخاصة بفلسطين التابعة للأمم المتحدة ، ونسخة إلى الوسيط لفلسطين بالوكالة .

كتب في رأس الناقورة في الثالث والعشرين من شهر مارس (آذار) سنة ألف

وتسعمئة وتسع وأربعين بحضور المندوب الشخصي لوسيط الأمم المتحدة لفلسطين بالوكالة ورئيس أركان هيئة مراقبة الهدنة التابعة للأمم المتحدة .

عن حكومة اسرائيل :
تواقيع :
المقدم مردخاي ماكليف
يهوشوع بلمان
شبطاي روزين

عن حكومة لبنان :
تواقيع :
المقدم توفيق سالم
الرائد ج . حرب

ملحق
تحديد قوات الدفاع

اولا : إن قوات الدفاع العسكرية المشار إليها في البند ٢ من المادة الخامسة يجب ألا تتجاوز ما يلي :

١ . فيما يتعلق بلبنان

أ) كتيبتين وسريتين من مشاة الجيش اللبناني النظامي ، وبطارية ميدان مؤلفة من ٤ مدافع ، وسرية واحدة مؤلفة من ١٢ سيارة مصفحة خفيفة مجهزة بالرشاشات و٦ دبابات خفيفة مجهزة بمدافع خفيفة (٢٠ سيارة) .

المجموع : ١٥٠٠ من الضباط والأفراد المجندين .

ب) لا يجوز استخدام أية قوات عسكرية غير تلك المذكورة في البند (أ) أعلاه إلى الجنوب من الخط العام الممتد من القاسمية الى النبطية التحتا وحاصبيا .

٢ . فيما يتعلق باسرائيل

أ) كتيبة واحدة من المشاة ، وسرية مساندة واحدة مع ستة مدافع هاون وستة رشاشات ، وسرية استكشاف واحدة مع ست سيارات مصفحة وست سيارات جيب مصفحة وبطارية واحدة من مدفعية الميدان بأربعة مدافع ، وفصيلة واحدة من مهندسي

الميدان ووحدات ادارية للتموين والتجهيزات ، على أن لا يتعدى المجموع ١٥٠٠ من الضباط والأفراد المجندين .

ب) لا يجوز استخدام أية قوات عسكرية غير تلك المذكورة في الفقرة (٢) (أ) أعلاه إلى الشمال من الخط العام الممتد من نهارية إلى ترشيحا والجش وماروس .

ثانيا : لا تفرض أية قيود على تنقلات أي من الفريقين في ما يتعلق بتموين هذه القوات الدفاعية و/ أو تحركاتها وراء خط الهدنة .

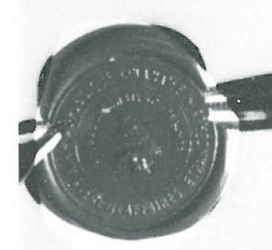
اتفاق ١٧ ايار ١٩٨٣
باللغتين الفرنسية والانكليزية

ARTICLE 12

Le présent Accord sera communiqué au Secrétariat des Nations Unies aux fins d'enregistrement en conformité avec les dispositions de l'article 102 de la Charte des Nations Unies.

Fait à Khaldeh et à Kiryat Shmona le 17 mai 1983 en trois exemplaires et en quatre textes authentiques en langues arabe, hébraïque, anglaise et française. En cas de divergence d'interprétation, les textes anglais et français font également foi.

Pour le Gouvernement de la République Libanaise	Pour le Gouvernement de l'Etat d'Israël





Attesté par

Pour le Gouvernement des Etats-Unis d'Amérique

urity Arrangements Sypervision Centers created pursuant to the Agreed Minute to paragraph 3.f. (5) of the Annex, in order to assure that Lebanese authorities take appropriate neutralizing and preventive action in a timely way. They will ascertain that the action taken rectified the violation and will report the results to the Security Arrangements Committee.

3. The Joint Supervisory Teams will commence limited activities as early as possible following the coming into force of the Agreement for the purpose of monitoring the implementation of the Israel Defense Forces withdrawal arrangements. Their other supervisory and verification activities authorized in the Annex will commence with the final withdrawal of the Israeli armed forces.

4. Joint Supervisory Teams will conduct daily verification if necessary during day and night. Verifications will be carried out on the ground, at sea, and in the air.

5. Each Joint Supervisory Team will be commanded by a Lebanese officer, who will recognize the joint nature of the teams when making decisions in unforeseen situations, during the conduct of the verification mission.

6. While on a mission, the Joint Supervisory Team leader at his discretion could react to any unforeseen situation which could require immediate action. The team leader will report any such situation and the action taken to the Security Arrangements Supervision Center.

7. The Joint Supervisory Teams will not use force except in self-defense.

8. The Security Arrangements Committee will decide **inter alia** on the pattern of activity of the Joint Supervisory Teams, their weaponry and equipment, their mode of transport, and the areas in which the teams will operate on the basis of the rule of reason and pragmatic considerations. The Security Arrangements Committee will determine the overall pattern of activity with a view to avoiding undue disruption to normal civilian life as well as with a view to preventing the teams from becoming targets of attack.

9. Up to a maximum of eight Joint Supervisory Teams will function simultaneously.

ANNEX
PARA 3.f.5

1. The Security Arrangements Supervision Centers will be set up by the Security Arrangements Committee in the Security Region. The exact locations of the Centers will be determined by the Security arrangements Committe in accord with the principles that the Centers should be located in the vicinity of Hesbaya and Mayfadun and should not be situated in populated areas.

2. Under the overall direction of the Security Arrangements Committee, the purpose of each Center is to:

a) Control, supervise, and direct Joint Supervisory Teams functionning in the sector of the Security Region assigned to it.

b) Serve as a center of communications connected to the Joint Supervisory Teams and appropriate headquarters.

c) Serve as a meeting place in Lebanon for the Security Arrangements Committee.

d) Receive, analyze, and process all information necessary for the function of the Joint Supervisory Teams, on behalf of the Security Arrangements Committee.

Operational Arrangements:

a) The centers will be commanded by Lebanese Army Officers.

b) The Centers will function 24 hours a day.

c) The exact number of personnel in each Center will be decided by the Security Arrangements Committee.

d) Israeli personnel will be stationed in Israel when not engaged in activities in the Centers.

e) The Government of Lebanon will be responsible for providing security and logistical support for the Centers.

f) The Joint Supervisory Teams will ordinarily commence their missions from the Centers after receiving proper briefing and will complete their missions at the Centers following debriefing.

g) Each Center will contain a situation room, communications equipment, facilities for Security Arrangements Committee meetings, and a briefing and debriefing room.

ANNEX
PARA 3.G In order to prevent incidents and facilitate coordination between the forces on the terrain, "practical and rapid contacts" will include direct radio and telephone communications between the respective military commanders and their staffs in the immediate border region, as well as direct face-to-face consultations.

— Night observation devices
— Unattended ground sensors.

4. In accordance with the provisions of the Annex, armored vehicles for the Internal Security Forces will be as follows:
— armore wheeled vehicles with guns up to 40 MM.

5. In accordance with the provisions of the Annex, there will be no limitations on the coastal installations in the Security Region, except on the following four categories:

— Coastal sea surveillance radars	:	5
— Coastal defense guns	:	15 40MM or less
— Coastal air defense guns	:	15 40MM or less (not radar-guided)
— Shore-to-sea missiles		None.

6. The Lebanese Army Infantry Brigade and Territorial Brigade in the Security Region are each organized as follows:

1. Brigade Headquarters and Headquarters Company	Off. 14	Enl. 173
3. Infantry Battalions	Off. 31	Enl. 754 ea
1. Artillery Battalion	Off. 39	Enl. 672
1. Tank Battalion	Off. 37	Enl. 79
3. Tank Companies		
1. Reconnaissance Company		
1. Logistics Battalion	Off. 26	Enl. 344
1. Engineer Company	Off. 6	Enl. 125
1. Anti-Tank Company	Off. 4	Enl. 117
1. Anti-Air Artillery Company	Off. 4.	Enl. 146
TOTAL: **4,341**	Off. **223**	Enl. **4,118**

AGREED MINUTES

ART. 4.4 Lebanon affirms that Lebanese law includes all measures necessary to ensure implementation of this paragraph.

ART. 6 Without prejudice to the provisions of the Annex regarding the Security Region, it is agreed that non-combat military aircraft of a foreign state on non-military missions shall not be considered military equipment.

ART. 6 It is agreed that, in the event of disagreement as to whether a particular state is "hostile" for purposes of Article 6 of the Agreement, the prohibitions of Article 6 shall be applied to any state which does not maintain diplomatic relations with both Parties.

ART. 8.1. b It is agreed that, at the request of either Party, the Joint Liaison Committee shall begin to examine the question of claims by citizens of either Party on properties in the territory of the other Party.

ART. 8.1.h It is understood that each Party will certify to the other if one of its personnel was on official duty or performing official functions at any given time.

ART. 8.2 It is agreed that the negotiations will be concluded as soon as possible.

ART. 9 It is understood that this provision shall apply **mutatis mutandis** to agreements concluded by the Parties pursuant to Article 8, paragraph 2.

ART. 11 It is agreed that both parties will request the United States of America to promote the expeditious resolution of disputes arising out of the interpretation or application of the present Agreement.

ART. 11 It is agreed that the phrase "an agreed procedure for a definitive resolution" means an agreed thirdparty mechanism which will produce a resolution of the dispute which is binding on the Parties.

ANNEX

PARA 1.b It is agreed that, in that portion of Jabal Baruk shown on the map attachment to the Annex, only civilian telecommunications installations, such as television facilities and radars for air trafficcontrol purposes, may be emplaced. The restrictions on weapons and military equipment that are detailed in the Appendix to the Annex will also apply in that area.

ANNEX

PARA. 2.d The Government of Lebanon affirms its decision that the Territorial Brigade established on April 6, 1983, mentioned in subparagraph c, will encompass the existing local units which had been formed into a near brigade-sized unit, along with Lebanese Army personnel from among the inhabitants of the Security Region, in conformity with Lebanese Army regulations. This brigade will be in charge of security in the area extending from the Lebanese-Israeli boundary to "Line B" deliniated on the Map attachment to the Annex. All the Lebanese Armed Forces and elements in this area, including the Lebanese Police, Lebanese Internal Security Forces and ANSAR, will be subordinated to the brigade commander. The organization of the existing local units will be adapted, under the supervision of the Security Arrangements Committee, in conformity with the Table of Organization for the Territorial Brigade as shown in the Appendix.

ANNEX

PARA 2.9 1. An area extending from:
33 degrees 15 minutes N
35 degrees 12.6 minutes E; to
33 degrees 05.5 minutes N
35 degrees 06.1 minutes E; to
33 degrees 15 minutes N
35 degrees 08.2 minutes E; to
33 degrees 05.5 minutes, N
35 degrees 01.4 minutes E;
which is at present closed for civil navigation, will be maintained by Lebanon.
2. In order to prevent incidents, there will be continuous communications between the southern command of the Lebanese Navy and the Israeli Navy in order to exchange information concerning suspected vessels. The procedures for the abovementioned exchange of information will be established by the Security Arrangements Committee.
3. The Lebanese Navy will act promptly in order to ascertain the identity of such suspected vessels. In emergency cases, there will be direct communications between vessels.

ANNEX

PARA 3.f.:1. The joint Supervisory Teams will carry out their functions in recognition of the fact that the responsibility for military, police, and other control operations rests with the Lebanese Armed Forces, police, and other authorized Lebanese organizations, and not with the teams.
2. If the Joint Supervisory Teams uncover evidence of a violation or a potential violation, they will contact the proper Lebanese authorities through the Sec-

special meeting, it will be convened within 24 hours. The first meeting will be held within 48 hours after the date of entry into force of the present Agreement.

f) Joint Supervisory Teams

1. The Security Arrangements Committee will establish Joint Supervisory Teams (Lebanon-Israel) subordinate to it and composed of an equal number of representatives from each Party.
2. The teams will conduct regular verification of the implementation of the provisions of the security arrangements in the Agreement and this Annex. The teams shall report immediately any confirmed violations to the Security Arrangements Committee and ascertain that violations have been rectified.
3. The Security Arrangements Committee shall assign a Joint Supervisory Team, when requested, to check border security arrangements on the Israeli side of the international boundary in accord with Article 4 of the present Agreement.
4. The teams will enjoy freedom of movement in the air, sea, and land as necessary for the performance of their tasks within the Security Region.
5. The Security Arrangements Committee will determine all administrative and technical arrangements concerning the functioning of the teams including their working procedures, their number, their manning, their armament, and their equipment.
6. Upon submission of a report to the Security Arrangements Committee or upon confirmation of a complaint of either Party by the teams, the respective Party shall immediately, and in any case not later than 24 hours from the report or the confirmation, rectify the violation. The Party shall immediately notify the Security Arrangements Committee of the rectification. Upon receiving the notification, the teams will ascertain that the violation has been rectified.
7. The Joint Supervisory Teams shall be subject to termination upon 90 days notice by either Party given at any time after two years from the date of entry into force of the present Agreement. Alternative verification arrangements shall be established in advance of such termination through the Joint Liaison Committee. Not withstanding the foregoing, the Joint Liaison Committee may determine at any time that there is no further need for such arrangements.

g) The Security Arrangements Committee will ensure that practical and rapid contacts between the two Parties are established along the boundary to prevent incidents and facilitate coordination between the forces on the terrain.

4. It is understood that the Government of Lebanon may request appropriate action in the United Nations Security Council for one unit of the United Nations Interim Force in Lebanon (UNIFIL) to be stationed in the Sidon area. The presence of this unit will lend support to the Government of Lebanon and the Lebanese Army Forces in asserting governmental authority and protection in the Palestinian refugee camp areas. For a period of 12 months, the unit in the Sidon area may send teams to the Palestinian refugee camp areas in the vicinity of Sidon and Tyre to surveil and observe, if requested by the Government of Lebanon, following notification to the Security Arrangements Committee. Police and security functions shall remain the sole responsibility of the Government of Lebanon, which shall ensure that the provisions of the present Agreement shall be fully implemented in these areas.

5. Three months after completion of the withdrawal of all Israeli forces from Lebanon, the Security Arrangements Committee will conduct a full-scale review of the adequacy of the security arrangements delineated in this Annex in order to imporve them.

6. Withdrawal of Israeli forces

a) Within 8 to 12 weeks of the entry into force of the present Agreement, all Israeli forces will have been withdrawn from Lebanon. This consistent with the objective of Lebanon that all external forces withdraw from Lebanon.

b) The Lebanese Armed Forces and the Israel Defense Forces will maintain continuous liaison during the withdrawal and will exchange all necessary information through the Security Arrangements Committee. The Lebanese Armed Forces and the Israel Defense Forces will cooperate during the withdrawal in order to facilitate the reassertion of the authority of the Government of Lebanon as the Israeli armed forces withdraw.

APPENDIX

In accordance with the provisions of the Annex, the Lebanese Armed Forces may carry, introduce, station, stock, or transport through the Security Region all weapons and equipment organic to each standard Lebanese Armed Forces brigade. Individual and crew-served weapons, including light automatic weapons normally found in a mechanized infantry unit, are not prohibited by this Appendix.

1. Weapon systems listed below presently organic to each brigade in the Security Region are authorized in the numbers shown.

Tanks
— 40 Tanks
— 4 medium tracked recovery vehicles.

Armored Cars
— 10 AML-90 /Saladin/ etc.

Armored Personnel Carriers
— 127 M113 A1 / VCC-L, plus 44 M113 family vehicles.

Artillerry /Mortars
— 18 155 MM towed howitzers (also 105 MM) /122 MM)/
— 12 120 MM mortars
— 27 81MM mortars (mounted on M-125 tracked mortar carriers).

Anti-tank Weapons
— 112 RPG
— 30 anti-tank weapons (106 MM recoilless rifle / TOW / MILAN).

Air Defense Weapons
— 12 40 MM or less guns (not radar-guided).

2. Brigade Communications Equipment:
— 482 AN/ GRC-160
— 74 AN/ VRC-46
— 16 AN/ VRC-47
— 9 AN/ VRC-49
— 43 GRA-39
— 539 TA-312
— 27 SB-22
— 8 SB-993
— 4 AN/ GRC-106.

3. Brigade Surveillance Equipment:
— Mortar locating radars
— Artillery locating radars
— Ground surveillance radars

four authentic texts in the Arabic, Hebrew, English and French languages. In case of any divergence of interpretation, the English and French texts will be equally authoritative.

For the Government of the Republic of Lebanon	For the Government of the State of Israel
ANTOINE FATTAL	DAVID KEMHI

Witnessed by

For the Government of the
United States of America
MORRIS DRAPER

ANNEX
SECURITY ARRANGEMENTS

1. Security Region

a) A Security Region in which the Government of Lebanon undertakes to implement the security arrangements agreed upon in this Annex is hereby established.

b) The Security Region is bounded, as delineated on the Map attached to this Annex, in the north by a line constituting "Line A", and in the south and east by the Lebanese international boundary.

2. Security arrangements

The Lebanese authorities will enforce special security measures aimed at detecting and preventing hostile activities as well as the introduction into or movement through the Security Region of unauthorized armed men or military equipment. The following security arrangements will apply equally throughout the Security Region except as noted:

a) The Lebanese Army, Lebanese Police, Lebanese Internal Security Forces, and the Lebanese auxiliary forces (ANSAR), organized under the full authority of the Government of Lebanon, are the only organized armed forces and elements permitted in the Security Region except as designated elsewhere in this Annex. The Security Arrangements Committee may approve the stationing in the Security Region of other official Lebanese armed elements similar to ANSAR.

b) Lebanese Police, Lebanese Internal Security Forces, and ANSAR may be stationed in the Security Region without restrictions as to their numbers. These forces and elements will be equipped only with personal and light automatic weapons and, for the Internal Security Forces, armored scout or commando cars as listed in the Appendix.

c) Two Lebanese Army brigades may be stationed in the Security Region. One will be the Lebanese Army Territorial Brigade stationed in the area extending from the Lebanese-Israeli boundary to "Line B" delineated on the attached Map. The other will be a regular Lebanese Army brigade stationed in the area extending from "Line B" to "Line A". These brigades may carry their organic weapons and equipment listed in the Appendix. Additional units equipped in accordance with the Appendix may be deployed in the Security Region for training purpose, including the training of conscripts, or, in the case of operational emergency situation, following coordination in accordance with procedures to be established by the Security Arrangements Committee.

d) The existing local units will be integrated as such into the Lebanese Army, in conformity with Lebanese Army regulations. The existing local civil guard shall be integrated into ANSAR and accorded a proper status under Lebanese law to enable it to continue guarding the villages in the Security Region. The Process of extending Lebanese authority over these units and civil guard, under the supervision of the Security Arrangements Committee, shall start immediately after the entry into force of the present Agreement and shall terminate prior to the completion of the Israeli withdrawal from Lebanon.

e) Within the Security Region, Lebanese Army units may maintain their organic anti-aircraft weapons as specified in the Appendix. Outside the Security Region, Lebanon may deploy personal, low, and medium altitude air defense missiles. After a period of three years from the date of entry into force of the present Agreement, the provision concerning the area outside the Security Region may be reviewed by the Security Arrangements Committee at the request of eigher Party.

f) Military electronic equipment in the Security Region will be as specified in the Appendix. Deployment of ground radars within ten kilometers of the Lebanese-Israeli boundary should be approved by the Security Arrangements Committee. Ground radars throughout the Security Region will be deployed so that their sector of search does not cross the Lebanese-Israeli boundary. This provision does not apply to civil aviation or air traffic control radars.

g) The provision mentioned in paragraph e. applies also to anti-aircraft missiles on Lebanese Navy vessels. In the Security Region, Lebanon may deploy naval elements and establish and maintain naval bases or other shore installations required to accomplish the naval mission. The coastal installations in the Security Region will be as specified in the Appendix.

h) In order to avoid accidents due to misidentification, the Lebanese military authorities will give advance notice of all flights of any kind over the Security Region according to procedures to be determined by the Security Arrangements Committee. Approval of these flights is not required.

i) 1. The forces, weapons and military equipment which may be stationed, stocked, introduced, or transported through the Security Region are only those mentioned in this Annex and its Appendix.

2. No infrastructure, auxiliary installations, or equipment capable of assisting the activation of weapons that are not permitted by this Annex or its Appendix shall be maintained or established in the Security Region.

3. These provisions also apply whenever a clause of this Annex relates to areas outside the Security Region.

3. Security Arrangements Committee

a) Within the framework of the Joint Liaison Committee, a Security Arrangements Committee will be established.

b) The Security arrangements Committee will be composed of an equal number of Lebanese and Israeli representatives, headed by senior officers. A representative of the United States of America will participate in meetings of the Committee at the request of either Party. Decisions of the Security Arrangements Committee will be reached by agreement of the Parties.

c) The Security Arrangements Committee shall supervise the implementation of the security arrangements in the present Agreement and this Annex and the time-table and modalities, as well as allother aspects relating to withdrawals described in the present Agreement and this Annex. To this end, and by agreement of the Parties, it will:

1. Supervise the implementation of the undertakings of the Parties under the present Agreement and this Annex.
2. Establish and operate Joint Supervisory Teams as detailed below.
3. Address and seek to resolve any problems arising out of the implementation of the security arrangements in the present Agreement and this Annex and discuss any violation reported by the Joint Supervisory Teams or any complaint concerning a violation submitted by one of the parties.

d) The Security Arrangements Committee shall deal with any complaint submitted to it not later than 24 hours after submission.

e) Meetings of the Security Arrangements Committee shall be held at least once every two weeks in Lebanon and in Israel, alternately. In the event that either party requests a

bands, organizations, bases, offices or infrastructure, the aims and purposes of which include incursions or any act of terrorism into the territory of the other Party, or any other activity aimed at threatening or endangering the security of the other Party and safety of its people. To this end all agreements and arrangements enabling the presence and functioning on the territory of either Party of elements hostile to the other Party are null and void.

3. Without prejudice to the inherent right of self-defense in accordance with international law, each Party will refrain:

a) from organizing, instigating, assisting, or participating in threats or acts of belligerency, subversion, or incitement or any aggression directed against the other Party, its population or property, both within its territory and originating therefrom, or in the territory of the other Party,

b) from using the territory of the other Party for conducting a military attack against the territory of a third state.

c) from intervening in the internal or external affairs of the other Party.

4. Each Party undertakes to ensure that preventive action and due proceedings will be taken against persons or organizations perpetrating acts in violation of this Article.

ARTICLE 5

Consistent with the termination of the state of war and within the framework of their constitutional provisions, the Parties will abstain from any form of hostile propaganda against each other.

ARTICLE 6

Each Party will prevent entry into, deployment in, or passage through its territory, its air space and, subject to the right of innocent passage in accordance with international law, its territorial sea, by military forces, armament, or military equipment of any state hostile to the other Party.

ARTICLE 7

Except as provided in the present Agreement, nothing will preclude the deployment on Lebanese territory of international forces requested and accepted by the Government of Lebanon to assist in maintaining its authority. New contributors to such forces shall be selected from among states having diplomatic relations with both Parties to the present Agreement.

ARTICLE 8

1. a) Upon entry into force of the present Agreement, a Joint Liaison Committee will be established by the Parties, in which the United States of America will be a participant, and will commence its functions. This Committee will be entrusted with the supervision of the implementation of all areas covered by the present Agreement. In matters involving security arrangements, it will deal with unresolved problems referred to it by the Security Arrangements, Committee established in subparagraph c. below. Decisions of this Committee will be taken unanimously.

b) The Joint Liaison Committee will address itself on a continuing basis to the development of mutual relations between Lebanon and Israel, **inter alia** the regulation of the movement of goods, products and persons, communications, etc.

c) Within the framework of the Joint Liaison Committee, there will be a Security Arrangements Committee whose composition and functions are defined in the Annex of the present Agreement.

d) Subcommittees of the Joint Liaison Committee may be established as the need arises.

e) The Joint Liaison Committee will meet in Lebanon and Israel, alternately.

f) Each Party, if it so desires and unless there is an agreed change of status, may maintain a liaison office on the territory of the other Party in order to carry out the

above-mentioned functions within the framework of the Joint Liaison Committee and to assist in the implementation of the present Agreement.

g) The members of the Joint Liaison Committee from each of the Parties will be headed by a senior government official.

h) All other matters relating to these liaison offices, their personnel, and the personnel of each Party present in the territory of the other Party in connection with the implementation of the present Agreement will be the subject of a protocol to be concluded between the Parties in the Joint Liaison Committee. Pending the conclusion of this protocol, the liaison offices and the above-mentioned personnel will be treated in accordance with the pertinent provisions of the Convention on Special Missions of December 8, 1969, including those provisions concerning privileges and immunities. The foregoing is without prejudice to the positions of the Parties concerning that Convention.

2. During the six-month period after the withdrawal of all Israeli armed forces from Lebanon in accordance with Article 1 of the present Agreement and the simultaneous restoration of Lebanese government authority along the international boundary between Lebanon and Israel, and in the light of the termination of the state of war, the Parties shall initiate, within the Joint Liaison Committee, **bona fide,** negotiations in order to conclude agreements on the movement of goods, products and persons and their implementation on a non-discriminatory basis.

ARTICLE 9

1. Each of the Parties will take, within a time limit of one year as of entry into force of the present Agreement, all measures necessary for the abrogation of treaties, laws and regulations deemed in conflict with the present Agreement, subject to and in conformity with its constitutional procedures.

2. The Parties undertake not to apply existing obligations, enter into any obligations, or adopt laws or regulations in conflict with the present Agreement.

ARTICLE 10

1. The present Agreement shall be ratified by both Parties in conformity with their respective constitutional procedures. It shall enter into force on the exchange of the instruments of ratification and shall supersede the previous agreements between Lebanon and Israel.

2. The Annex, the Appendix and the Map attached thereto, and the agreed Minutes to the present Agreement shall be considered integral parts thereof.

3. The present Agreement may be modified, amended, or superseded by mutual agreement of the Parties.

ARTICLE 11

1. Disputes between the Parties arising out of the interpretation or application of the present Agreement will be settled by negotiation in the Joint Liaison Committee. Any dispute of this character not so resolved shall be submitted to conciliation and, if unresolved, thereafter to an agreed procedure for a definitive resolution.

2. Notwithstanding the provisions of paragraph 1, disputes arising out of the interpretation or application of the Annex shall be resolved in the framework of the Security Arrangements Committee and, if unresolved, shall thereafter, at the request of either Party, be referred to the Joint Liaison Committee for resolution through negotiation.

ARTICLE 12

The present Agreement shall be communicated to the Secretariat of the United Nations for registration in conformity with the provisions of Article 102 of the Charter of the United Nations.

Done at Khaldeh and Kiryat Shmona this seventeenth day of May, 1983, in triplicate in

ANNEXE

PARA 3.g: Afin de prévenir des incidents et de faciliter la coordination entre les forces sur le terrain, «les contacts pratiques et rapides» comprennent des communications radiophoniques et téléphoniques directes entre les commandants militaires respectifs et leur personnel dans la région frontalière immédiate ainsi que des consultations directes en personne.

AGREEMENT BETWEEN THE GOVERNMENT OF THE REPUBLIC OF LEBANON AND THE GOVERNMENT OF THE STATE OF ISRAEL

The Government of the Republic of Lebanon and the Government of the State of Israel:

Bearing in mind the importance of maintaining and strengthening international peace based on freedom, equality, justice, and respect for fundamental human rights,

Reaffirming their faith in the aims and principles of the Charter of the United Nations and recognizing their right and obligation to live in peace with each other as well as with all states, within secure and recognized boundraies,

Having agreed to declare the termination of the state of war between them,

Desiring to ensure lasting security for both their States and to avoid threats and the use of force between them,

Desiring to establish their mutual relations in the manner provided for in this Agreement,

Having delegated their undersigned representative plenipotentiaries, provided with full powers, in order to sign, in the presence of the representative of the United States of America, this Agreement,

Have agreed to the following provisions:

ARTICLE 1

1. The Parties agree and undertake to respect the sovereignty, political independence and territorial integrity of each other. They consider the existing international boundary between Lebanon and Israel inviolable.

2. The Parties confirm that the state of war between Lebanon and Israel has been terminated and no longer exists.

3. Taking into consideration the provisions of paragraphs 1 and 2, Israel undertakes to withdraw all its armed forces from Lebanon in accordance with the Annex of the present Agreement.

ARTICLE 2

The Parties, being guided by the principles of the Charter of the United Nations and of international law, undertake to settle their disputes by peaceful means in such a manner as to promote international peace and security, and justice.

ARTICLE 3

In order to provide maximum security for Lebanon and Israel, the Parties agree to establish and implement security arrangement, including the creation of a Security Region, as provided for in the Annex of the present Agreement.

ARTICLE 4

1. The territory of each Party will not be used as a base for hostile or terrorist activity against the other Party, its territory, or its people.

2. Each Party will prevent the existence or organization of irregular forces, armed

L'organisation des unités locales existantes est adaptée, sous la supervision du Comité des Arrangements de Sécurité, conformément au tableau d'organisation de la Brigade Territoriale, comme indiqué dans l'Appendice.

ANNEXE

PARA g: 1. Une zone s'étendant entre:

33°15'	Nord,	35°12', 6 Est
et 3°05', 5	Nord,	35°06', 1 Est
et 33°15'	Nord,	35°08', 2 Est
et 33°05', 5	Nord,	35°01', 4 Est

et qui est interdite acutellement à la navigation civile est maintenue par le Liban.

2. Afin de prévenir des incidents, il y aura des communications continuelles entre le Commandement Sud de la Marine Libanaise et la Marine Israélienne afin d'échanger des informations concernant les navires suspects. Les modalités relatives à l'échange d'informations susmentionné sont établies par le Comité des Arrangements de Sécurité.

3. La Marine Libanaise agit promptement afin de déterminer l'identité desdits navires suspects. En cas d'urgence, il y aura des communications directes entre navires.

ANNEXE

PARA 3.f: 1. Les Equipes Conjointes de Supervision s'acquittent de leurs fonctions tout en reconnaissant le fait que la responsabilité des opérations de contrôle militaire, de police et autres revient aux Forces Armées Libanaises, à la Police et à d'autres organisations libanaises autorisées, et non aux équipes.

2. Si les Equipes Conjointes de Supervision découvrent la preuve d'une violation ou la possibilité d'une violation, elles se mettent en rapport avec les autorités libanaises compétentes par l'intermédiaire des Centres de Supervision des Arrangements de Sécurité créées en application du Procès-Verbal Agréé relatif au paragraphe. 3.f. (5) de l'Annexe afin de s'assurer que les autorités libanaises prennent en temps voulu les mesures appropriées de neutralisation et de prévention. Elles s'assurent que les mesures prises ont rectifié la violation et font rapport des résultats au Comité des Arrangements de Sécurité.

3. Les Equipes Conjointes de supervision commencent des activités limitées aussitôt que possible après l'entrée en vigueur de l'Accord, afin de surveiller l'application des arrangements relatifs au retrait des Forces de Défense d'Israël. Leurs autres activités de Supervision et de vérification autorisées dans l'Annexe commencent avec le retrait définitif des forces armées israéliennes.

4. Les Equipes Conjointes de Supervision effectuent, si nécessaire, des vérifications quotidiennes de jour et de nuit. Les vérifications sont effectuées sur terre, en mer et dans les airs.

5. Chaque Equipe Conjointe de Supervision est commandée par un officier libanais qui reconnaît la nature conjointe des équipes quand il prend des décisions dans des situations imprévues pendant l'exercice de la mission de vérification.

6. Au cours d'une mission le chef d'une Equipe Conjointe de Supervision peut,

à sa discrétion, réagir à toute situation imprévue qui pourrait exiger une action immédiate. Le chef de l'équipe fait rapport de toute situation de ce genre et des mesures qui ont été prises au Centre de Supervision des Arrangements de Sécurité.

7. Les Equipes Conjointes de Supervision n'useront de force qu'en cas de légitime défense.

8. Le Comité des Arrangements de Sécurité décide entre autres du mode d'activités des Equipes Conjointes de Supervision, de leur armement et de leur équipement, de leur mode de transport et des zones dans lesquelles les équipes opèrent en se donnant pour règle la raison et des considérations d'ordre pragmatique. Le Comité des Arrangements de Sécurité détermine l'ensemble des modes d'activités en prenant soin d'éviter la perturbation indue de la vie civile normale aussi bien qu'en prenant soin d'éviter que les équipes en deviennent la cible d'attaques.

9. Jusqu'à un maximum de huit Equipes Conjointes de Supervision fonctionnent simultanément.

ANNEXE

PARA 3.f. (5) 1. Deux Centres de Supervision des Arrangements de Sécurité sont installés par le Comité des Arrangements de Sécurité dans la Région de Sécurité. L'emplacement exact des Centres est déterminé par le Comité des Arrangements de Sécurité conformément au principe selon lequel les Centres doivent être situés dans le voisinage de Hasbaya et de Mayfadoun et ne doivent pas être situés dans des zones peuplées.

2. Sous la direction générale du Comité des Arrangements de Sécurité, le but de chaque Centre est de:

a) contrôler, superviser et donner des directives aux Equipes Conjointes de Supervision fonctionnant dans le secteur de la Région de Sécurité qui leur est assigné,

b) servir de centre de communications relié aux Equipes Conjointes de Supervision et aux postes de commandement appropriés,

c) servir de lieu de réunion au Liban pour le Comité des Arrangements de Sécurité,

d) recevoir, analyser et traiter toute l'information nécessaire au fonctionnement des Equipes Conjointes de Supervision pour le compte du Comité des Arrangements de Sécurité.

3. Arrangements opérationnels:

a) Les Centres sont commandés par des officiers de l'Armée Libanaise.

b) Les Centres fonctionnent 24 heures par jour.

c) L'effectif exact de chaque Centre est fixé par le Comité des Arrangements de Sécurité.

d) Le personnel israélien est stationné en Israël lorsqu'il n'est pas engagé dans des activités dans les Centres.

e) Le Gouvernement du Liban a la responsabilité d'assurer la sécurité et le soutien logistique des Centres.

f) Les Equipes Conjointes de Supervision commencent normalement leurs missions à partir des Centres après avoir reçu les instructions appropriées et achèvent leurs missions aux Centres après avoir fait rapport desdites missions.

g) Chaque Centre comprend une salle des situation. l'équipement de communications, des installations pour les réunions du Comité des Arrangements de Sécurité et une salle pour les instructions et les rapports.

Armes anti-char

— 112 RPG
— 30 armes anti-char (canon sans recul de 106mm. / TOW / MILAN)

Armes anti-aériennes

— 12 canons de 40mm. ou moins (non guidés par radar)

2. Matériel de Transmission de brigade

— 482 AN / GRC-160
— 74 AN / VRC-46
— 16 AN / VRC-47
— 9 AN / VRC-49
— 43 GRA-39
— 539 TA-312
— 27 SB-22
— 8 SB-993
— 4 AN / GRC-106

3. Matériel de Surveillance de brigade

— Radars de localisation de mortier
— Radars de localisation d'artillerie
— Radars de surveillance terrestre
— Matériel d'observation nocturne
— Senseurs terrestres autonomes

4. Conformément aux dispositions de l'Annexe, les véhicules blindés des Forces de Sécurité Intérieure sont comme suit:

— 24 véhicules blindés à roues équipés de canons d'un calibre jusqu'à 40mm.

5. Conformément aux dispositions de l'Annexe, il n'y a aucune limitation aux installations côtières dans la Région de Sécurité, à l'exception des quatre catégories suivantes:

— Radars côtiers de surveillance maritime: 5
— Canons de défense côtière: 15 de 40mm. ou moins
— Canons de DCA côtière: 15 de 40 mm. ou moins (non guidés par radar)
— Missiles terre-mer: Néant.

6. La Brigade d'Infanterie et la Brigade Territoriale de l'Armée Libanaise dans la Région de Sécurité sont chacune organisées comme suit:

1 Etat-Major de Brigade et compagnie d'état-major	Off: 14 H.d.T.	173
3 bataillons d'infanterie	Off: 31 chaque	654 chaque
1 bataillon d'artillerie	Off: 39	672
1 bataillon de chars	Off: 37	579
3 compagnies de chars		
1 compagnie de reconnaissance		
1 bataillon logistique	Off: 26	344
1 compagnie de génie	Off: 6	125
1 compagnie anti-char	Off: 4	117
1 compagnie d'artillerie aérienne	Off: 4	146
TOTAL: **4341**	Officiers **223**	Hommes de troupe **4118**

PROCES- VERBAL AGREE

ART. 4.4. Le Liban affirme que la loi libanaise comprend toutes les dispositions nécessaires pour garantir la mise en œuvre de ce paragraphe.

ART. 6: Sous réserve des dispositions de l'Annexe relatives à la Région de Sécurité, il est convenu que les aéronefs militaires non-de-combat d'un Etat étranger en mission non militaire ne sont pas considérés comme équipement militaire.

ART.6: Il est convenu qu'en cas de désaccord sur la question de savoir si un Etat donné est «hostile» aux fins de l'article 6 de l'Accord, les interdictions dudit article 6 s'appliquent à tout Etat qui n'entretient pas des relations diplomatiques avec les deux Parties.

ART. 8.1.b: Il est convenu qu'à la demande de l'une ou l'autre des Parties le Comité Conjoint de Liaison entame l'examen de la question des réclamations présentées par des citoyens de l'une ou de l'autre des Parties concernant des biens situés sur le territoire de l'autre Partie.

ART. 8.1.h: Il est entendu que chaque Partie certifie à l'autre qu'un membre de son personnel était en mission officielle ou remplissait des fonctions officielles à un moment donné.

ART. 8.2: Il est convenu que les négociations seront conclues aussitôt que possible.

ART. 9: Il est entendu que cette disposition s'applique **mutatis mutandis** aux accords à conclure par les Parties aux termes de l'article 8 paragraphe 2.

ART. 11: Il est convenu que les deux Parties demandent aux Etats-Unis d'Amérique de promouvoir le règlement rapide des différends qui naîtraient de l'interprétation ou de l'application du présent Accord.

ART. 11: Il est convenu que le membre de phrase «une procédure convenue pour un règlement définitif» signifie un mécanisme agréé de tierce partie qui aboutit à un règlement du différend qui sera obligatoire pour les Parties.

ANNEXE

PARA 1.b: Il est convenu que, dans la partie de Jabal Barouk indiquée sur la Carte jointe à l'Annexe, seules des installations civiles de télécommunication, telles que des installations de télévision et des radars destinés au contrôle du trafic aérien, peuvent être mises en place. Les restrictions sur les armes et l'équipement militaire telles que détaillées dans l'Appendice de l'Annexe s'appliquent également à cette zone.

ANNEXE

PARA 2.d: Le Gouvernement du Liban affirme sa décision selon laquelle la Brigade Territoriale créée le 6 avril 1983, mentionnée au sous-paragraphe c, englobe les unités locales existantes qui avaient été groupées en une unité de taille proche de celle d'une brigade, aussi bien que les membres du personnel de l'Armée Libanaise provenant de la population de la Région de Sécurité, conformément aux règlements de l'Armée Libanaise. Cette Brigade est chargée de la sécurité dans la zone s'étendant de la frontière libano--israélienne à la «Ligne B» tracée sur la Carte jointe à l'Annexe. Toutes les forces armées et tous les éléments libanais dans cette zone, y compris la Police Libanaise, les Forces de Sécurité Intérieure Libanaises et ANSAR, sont subordonnés au commandant de la Brigade.

aussi bien que tous les autres aspects relatifs aux retraits décrits dans le présent Accord et cette Annexe. A cet effet et par accord des Parties, le Comité doit:

1. superviser l'exécution des engagements des Parties aux termes du présent Accord et de cette Annexe,
2. établir et faire fonctionner des Equipes Conjointes de Supervision comme il est détaillé ci-dessous,
3. aborder et chercher à résoudre tout problème découlant de l'application des arrangements de sécurité dans le présent Accord et cette Annexe et discuter de toute violation rapportée par les Equipes Conjointes de Supervision et de toute plainte concernant une violation présentée par l'une des Parties.

d) Le Comité des Arrangements de Sécurité traite de toute plainte qui lui est soumise vingt-quatre heures au plus tard après sa présentation.

e) Les réunions du Comité des Arrangements de Sécurité se tiennent au moins une fois toutes les deux semaines au Liban et en Israël alternativement. Au cas où l'une des deux Parties demande une réunion spéciale, elle se tient dans les vingt-quatre heures. La première réunion se tient dans les quarante-huit heures qui suivent l'entrée en vigueur du présent Accord.

f) Equipes Conjointes de Supervision

1. Le Comité des Arrangements de Sécurité établit des Equipes Conjointes de Supervision (Liban-Israël) placées sous ses ordres et composées d'un nombre égal de représentants de chaque Partie.

2. Les équipes procèdent régulièrement à la vérification de l'application des dispositions des arrangements de sécurité de l'Accord et de cette Annexe. Les équipes font rapport immédiatement de toute violation confirmée au Comité des Arrangements de Sécurité et s'assurent que les violations ont été rectifiées.

3. Le Comité des Arrangements de Sécurité affecte une Equipe Conjointe de Supervision, si demande en est faite, pour vérifier les arrangements de sécurité à la frontière du côté israélien de la frontière internationale conformément à l'article 4 du présent Accord.

4. Les équipes bénéficient de la liberté de mouvement dans l'air, en mer et sur terre, dans la mesure nécessaire à l'accomplissement de leurs tâches dans la Région de Sécurité.

5. Le Comité des Arrangements de Sécurité détermine tous les arrangements administratifs et techniques concernant le fonctionnement des équipes, y compris leurs procédures de travail, leur nombre, leurs effectifs, leur armement et leur équipement.

6. Sur présentation d'un rapport au Comité des Arrangements de Sécurité ou sur confirmation d'une plainte de l'une ou l'autre Partie par les équipes, la Partie concernée doit immédiatement rectifier la violation et en tout cas pas plus tard que vingt-quatre heures après le rapport ou la confirmation. Ladite Partie communique immédiatement la rectification au Comité des Arrangements de Sécurité. Dès réception de la notification, les équipes s'assurent que la violation a été rectifiée.

7. Il peut être mis fin aux Equipes Conjointes de Supervision après préavis de quatre-vingt-dix jours donné par l'une ou l'autre Partie à tout moment, après deux ans à dater de l'entrée en vigueur du présent Accord. Des arrangements de remplacement pour la vérification doivent être établis auparavant par l'intermédiaire du Comité Conjoint de Liaison.

Nonobstant ce qui précède, le Comité Conjoint de Liaison peut décider à tout moment que de tels arrangements ne sont plus nécessaires.

g) Le Comité des Arrangements de Sécurité fait en sorte que des contacts pratiques et rapides soient établis entre les deux Parties le long de la frontière afin de prévenir des incidents et de faciliter la coordination entre les forces sur le terrain.

4. Il est entendu que le Gouvernement du Liban peut demander au Conseil de Sécurité des Nations Unies qu'il prenne les mesures appropriées afin qu'une unité de la Force Intérimaire des Nations Unies au Liban (FINUL) soit stationnée dans la région de Sidon. La présence de cette unité sert d'appui au Gouvernement du Liban et aux Forces

Armées Libanaises pour confirmer l'autorité gouvernementale et la protection dans les zones des camps des réfugiés palestiniens. Pendant une période de douze mois, l'unité qui se trouve dans la région de Sidon peut envoyer des équipes dans les zones des camps de réfugiés palestiniens dans le voisinage de Sidon et de Tyr, pour surveiller et observer, si le Gouvernement du Liban le demande, après notification au Comité des Arrangements de Sécurité. Les fonctions de Police et de sécurité demeurent la responsabilité exclusive du Gouvernement du Liban, qui fait en sorte que les dispositions du présent Accord soient pleinement exécutées dans ces zones.

5. Trois mois après l'achèvement du retrait de toutes les forces isréliennes du Liban, le Comité des Arrangements de Sécurité procède à un examen intégral du caractère adéquat des arrangements de sécurité définis dans cette Annexe, en vue de les améliorer.

6. Retrait des forces israéliennes

a) Dans un délai de huit à douze semaines à partir de l'entrée en vigueur du présent Accord, toutes les forces israéliennes auront été retirées du Liban. Ceci s'accorde avec l'objectif du Liban, à savoir que toutes les forces étrangères se retirent du Liban.

b) Les Forces Armées Libanaises et les Forces de Défense d'Israël restent en liaison continue pendant le retrait et échangent tous renseignements nécessaires par l'intermédiaire du Comité des Arrangements de Sécurité. Les Forces de Défense d'Israël et les Forces Armées Libanaises coopèrent durant le retrait en vue de faciliter le rétablissement de l'autorité du Gouvernement libanais à mesure que les forces israéliennes se retirent.

APPENDICE

Conformément aux dispositions de l'Annexe, les Forces Armées Libanaises peuvent porter, introduire, placer, entreposer ou faire passer à travers la Région de Sécurité toutes les armes et tout l'équipement organiques propres à chaque brigade standard des Forces Armées Libanaises. Les armes individuelles et collectives, y compris les armes automatiques légères qu'on trouve normalement dans une unité d'infanterie mécanisée, ne sont pas interdites par cet Appendice.

1. Les systèmes d'armes énumérés ci-dessous qui sont actuellement organiques à chaque brigade dans la Région de Sécurité sont autorisés selon les quantités indiquées:

Chars

— 40 chars de combat
— 4 véhicules moyens chenillés de dégagement.

Véhicules blindés

— 10 AML-90 / Saladin / etc.

Transports de troupe blindés

— 127 M113A1/ VCC-L, ainsi que 44 véhicules de la famille M113

Artillerie / Mortiers

— 18 obusiers tractés de 155mm. (ainsi que de 105mm/122mm.)
— 12 mortiers de 20mm.
— 27 mortiers de 81 mm (sur transports de mortiers tractés M-125)

Fait à Khaldeh et à Kiryat Shmona le 17/5/83 en trois exemplaires et en quatre textes authentiques en langues arabe, hébraïque, anglaise et française. En cas de divergence d'interprétation, les textes anglais et français font également foi.

Pour le Gouvernement de la République Libanaise	Pour le Gouvernement de l'Etat d'Israël
ANTOINE FATTAL	DAVID KEMHI

Attesté par

Pour le Gouvernement des Etats-Unis d'Amérique

MORRIS DRAPER

ANNEXE
ARRANGEMENTS DE SECURITÉ

1. Région de Sécurité

a) Une Région de Sécurité dans laquelle le Gouvernement du Liban s'engage à appliquer les arrangements de sécurité convenus dans cette Annexe est créée par les présentes.

b) La Région de Sécurité est délimitée, comme l'indique la Carte jointe à cette Annexe, au nord par une ligne constituant la «Ligne A» et au sud et à l'est par la frontière internationale du Liban.

2. Arrangements de sécurité

Les autorités libanaises font respecter des mesures spéciales de sécurité destinées à détecter et à empêcher des activités hostiles ainsi que l'introduction ou le mouvement dans la Région de Sécurité d'hommes armés ou d'équipement militaire non autorisés. Les arrangements de sécurité ci-après s'appliquent uniformément dans toute la Région de Sécurité, sauf comme indiqué autrement:

a) L'Armée Libanaise, la Police Libanaise, les Forces de Sécurité Intérieure Libanaises et les Forces Auxiliaires Libanaises (ANSAR), organisées sous la pleine autorité du Gouvernement du Liban, sont les seules forces armées et éléments organisés autorisés dans la Région de Sécurité, sauf comme indiqué autrement dans cette Annexe. Le Comité des Arrangements de Sécurité peut approuver le stationnement dans la Région de Sécurité d'autres éléments armés officiels libanais similaires à ANSAR.

b) La Police Libanaise, les Forces de Sécurité Intérieure Libanaises et ANSAR peuvent être stationnées dans la Région de Sécurité sans restriction quant à leur nombre. Ces forces et ces éléments ne sont équipés que d'armes personnelles et d'armes automatiques légères et, dans le cas des Forces de Sécurité Intérieure, de véhicules blindés de patrouille ou de commandos figurant sur la liste dans l'Appendice.

c) Deux brigades de l'Armée Libanaise peuvent être stationnées dans la Région de Sécurité. L'une d'elles est la Brigade Territoriale de l'Armée Libanaise stationnée dans la zone qui s'étend de la frontière libano-israélienne à la «Ligne B» tracée sur la Carte ci-jointe. L'autre est une brigade régulière de l'Armée Libanaise stationnée dans la zone qui s'étend de la «Ligne B» à la «Ligne »A. Ces brigades peuvent détenir les armes et

l'équipement qui leur sont propres et qui sont énumérés dans l'Appendice. Des unités supplémentaires équipées conformément à l'Appendice peuvent être déployées dans la Région de Sécurité pour l'entraînement, y compris l'entraînement de conscrits ou, dans le cas de situations opérationnelles d'urgence, suivant une coordination conforme à des procédures à établir par le Comité des Arrangements de Sécurité.

d) Les unités locales existantes sont intégrées en tant que telles dans l'Armée Libanaise conformément aux règlements de celle-ci. La Garde Civile locale existante est intégrée dans ANSAR et se voit accorder un statut approprié dans le cadre de la loi libanaise pour lui permettre de continuer à garder les villages dans la Région de Sécurité. Le processus d'extension de l'autorité libanaise à ces unités et à la Garde Civile, sous la supervision du Comité des Arrangements de Sécurité, commence immédiatement après l'entrée en vigueur du présent Accord et se termine avant l'achèvement du retrait israélien du Liban.

e) Dans la Région de Sécurité, les unités de l'Armée Libanaise peuvent conserver les armes anti-aériennes qui leur sont propres, comme le précise l'Appendice. En dehors de la Région de Sécurité, le Liban peut déployer des missiles de défense aérienne à maniement individuel, de basse et de moyenne altitude. Après une période de trois ans à partir de l'entrée en vigueur du présent Accord, la disposition concernant la zone en dehors de la Région de Sécurité peut être ré-examinée par le Comité des Arrangements de Sécurité à la demande de l'une ou l'autre Partie.

f) L'équipement électronique militaire dans la Région de Sécurité est conforme à ce qui est spécifié dans l'Appendice. Le déploiement de radars au sol dans les dix kilomètres à partir de la frontière libano-israélienne doit être approuvé par le Comité des Arrangements de Sécurité. Les radars au sol dans toute la Région de Sécurité sont déployés en sorte que leur secteur de recherche ne traverse pas la frontière libano-israélienne. Cette disposition ne s'applique pas aux radars de l'aviation civile ou de contrôle du trafic aérien.

g) La disposition mentionnée au paragraphe e. s'applique également aux missiles anti-aériens à bord de navires de la Marine Libanaise. Dans la Région de Sécurité, le Liban peut déployer des éléments navals et établir et maintenir des bases navales et d'autres installations côtières nécessaires à l'accomplissement de la mission navale. Les installations côtières dans la Région de Sécurité sont celles qui sont spécifiées dans l'Appendice.

h) Afin d'éviter des accidents causés par une fausse identification, les autorités militaires libanaises donnent un préavis pour tous vols de tout genre effectués au-dessus de la Région de Sécurité, conformément à des procédures à définir par le Comité des Arrangements de Sécurité. L'approbation de ces vols n'est pas exigée.

i) 1. Les forces, les armes et l'équipement militaire qui peuvent être stationnés, entreposés, introduits dans la Région de Sécurité ou transportés à travers celle-ci, sont uniquement ceux qui sont mentionnés dans cette Annexe et son Appendice.

2. Aucune infrastructure, installation auxiliaire, ni aucun équipement capable d'aider à la mise en service d'armes qui ne sont pas permises par cette Annexe ou son Appendice ne peut être maintenu ou installé dans la Région de Sécurité.

3. Ces dispositions s'appliquent également chaque fois qu'une clause de cette Annexe se réfère à des zones en dehors de la Région de Sécurité.

3. Comité des Arrangements de Sécurité

a) Dans le cadre du Comité Conjoint de Liaison, il est créé un Comité des Arrangements de Sécurité.

b) Le Comité des Arrangements de Sécurité est composé d'un nombre égal de représentants libanais et israéliens sous la direction d'officiers supérieurs. Un représentant des Etats-Unis d'Amérique participe aux réunions du Comité à la demande de l'une ou l'autre Partie. Les décisions du Comité des Arrangements de Sécurité sont prises par accord des Parties.

c) Le Comité des Arrangements de Sécurité supervise l'application des arrangements de sécurité du présent Accord et de cette Annexe, le calendrier et les modalités

l'autre Partie et la sûreté de son peuple. A cette fin, tous accords et arrangements permettant la présence et le fonctionnement sur le territoire de l'une des Parties, d'éléments hostiles à l'autre Partie sont nuls et non avenus.

3. Sans préjudice du droit naturel de légitime défense prévu par le droit international, chaque Partie s'abstient:

a) d'organiser, d'instiguer, d'aider ou de participer à des menaces ou à des actes de belligérance, de subversion ou d'incitation et à toute agression dirigée contre l'autre Partie, sa population ou ses biens, que ce soit à l'intérieur de son propre territoire ou en provenance de celui-ci ou dans le territoire de l'autre Partie,

b) d'utiliser le territoire de l'autre Partie pour diriger une attaque militaire contre le territoire d'un Etat tiers,

c) d'intervenir dans les affaires intérieures ou extérieures de l'autre Partie.

4. Chaque Partie s'engage à faire en sorte qu'une action préventive et des poursuites appropriées soient engagées à l'encontre des personnes et des organisations perpétrant des actes en violation de cet article.

ARTICLE 5

En harmonie avec la fin de l'état de guerre et dans le cadre de leurs dispositions constitutionnelles, les Parties s'abstiennent de toute forme de propagande hostile l'une contre l'autre.

ARTICLE 6

Chaque Partie empêche l'entrée, le déploiement ou le passage sur son territoire, dans son espace aérien et, sous réserve du droit de passage inoffensif prévu par le droit international, dans sa mer territoriale de forces militaires, d'armement ou d'équipement militaire de tout Etat hostile à l'autre Partie.

ARTICLE 7

Sous réserve des dispositions prévues au présent Accord, rien n'interdit le déploiement sur le territoire libanais de forces internationales demandées et acceptées par le Gouvernement du Liban pour l'aider à maintenir son autorité. Les nouveaux contribuants à de telles forces seront choisis parmi les Etats entretenant des relations diplomatiques avec les deux Parties au présent Accord.

ARTICLE 8

1. a) Dès l'entrée en vigueur du présent Accord, un Comité Conjoint de Liaison auquel participent les Etats-Unis d'Amérique est établi par les Parties et entre en fonction. Ce Comité est chargé de la supervision de l'application de tous les domaines couverts par le présent Accord. Pour les questions impliquant des arrangements de sécurité, il traite des problèmes non résolus dont il est saisi par le Comité des Arrangements de Sécurité établi au sous-paragraphe c. ci-dessous. Les décisions de ce Comité sont prises à l'unanimité.

b) Le Comité Conjoint de Liaison se charge de manière continue du développement des relations mutuelles entre le Liban et Israël, notamment de régler le mouvement des marchandises, des produits et des personnes, des communications etc.

c) Dans le cadre du Comité Conjoint de Liaison, il existe un Comité des Arrangements de Sécurité dont la composition et les fonctions sont définies dans l'Annexe du présent Accord.

d) Des sous-comités du Comité Conjoint de Liaison peuvent être établis suivant les besoins.

e) Le Comité Conjoint de Liaison se réunit au Liban et en Israël alternativement.

f) Chaque Partie peut, si elle le désire et sauf changement convenu de statut, maintenir un Bureau de Liaison sur le territoire de l'autre Partie pour s'acquitter des fonctions mentionnées ci-dessus dans le cadre du Comité Conjoint de Liaison et aider à l'application du présent Accord.

g) A la tête des membres du Comité Conjoint de Liaison de chacune des Parties se trouve un agent supérieur du Gouvernement.

h) Toutes autres questions relatives à ces Bureaux de Liaison, à leur personnel et au personnel de chaque Partie présent sur le territoire de l'autre Partie pour des raisons en rapport avec l'application du présent Accord feront l'objet d'un protocole devant être conclu entre les Parties au sein du Comité Conjoint de Liaison. En attendant la conclusion de ce protocole, les Bureaux de Liaison et le personnel susmentionné sont traités conformément aux dispositions pertinentes de la Convention du 8 décembre 1969 sur les missions spéciales, y compris celles qui se rapportent aux privilèges et immunités. Ce qui précède est sans préjudice des positions des Parties concernant cette Convention.

2. Durant la période de six mois suivant le retrait de toutes les forces armées israéliennes du Liban conformément à l'article premier du présent Accord et le rétablissement simultané de l'autorité gouvernementale libanaise le long de la frontière internationale entre le Liban et Israël, et compte tenu de la fin de l'état de guerre, les Parties entament, au sein du Comité Conjoint de Liaison, des négociations de bonne foi en vue de conclure des accords sur le mouvement des marchandises, des produits et des personnes et d'en assurer l'application sur une base non discriminatoire.

ARTICLE 9

1. Chacune des deux Parties prend, dans un délai d'un an à compter de l'entrée en vigueur du présent Accord, toutes les mesures nécessaires pour abroger les traités, lois et règlements jugés en confit avec le présent Accord, sous réserve de ses procédures constitutionnelles et en conformité avec les dites procédures.

2. Les Parties s'engagent à ne pas donner suite aux obligations existantes, à ne contracter aucune obligation et à n'adopter aucune loi ou règlement en conflit avec le présent Accord.

ARTICLE 10

1. Le présent Accord sera ratifié par les deux Parties en conformité avec leurs procédures constitutionnelles respectives. Il entrera en vigueur à la date de l'échange des instruments de ratification et remplacera les accords antérieurs conclus entre le Liban et Israël.

2. L'Annexe, l'Appendice et la Carte qui y sont attachés, et le Procès-Verbal Agréé du présent Accord sont considérés comme faisant partie intégrante dudit Accord.

3. Le présent Accord peut-être modifié, amendé ou remplacé par accord mutuel des Parties.

ARTICLE 11

1. Les différends entre les Parties qui naîtraient de l'interprétation ou de l'application du présent Accord sont réglés par voie de négociation au sein du Comité Conjoint de Liaison. Tout différend de cette nature qui ne serait pas ainsi réglé sera soumis à la conciliation et s'il n'est pas ainsi résolu il sera soumis par la suite à une procédure convenue pour un règlement définitif.

2. Nonobstant les dispositions du paragraphe 1, les différends qui naîtraient de l'interprétation ou de l'application de l'Annexe sont réglés dans le cadre du Comité des Arrangements de Sécurité. S'ils ne sont pas ainsi réglés, ils seront déférés par la suite, à la demande de l'une des Parties, au Comité Conjoint de Liaison pour être réglés par voie de négociation.

ARTICLE 12

Le présent Accord sera communiqué au Secrétariat des Nations Unies aux fins d'enregistrement en conformité avec les dispositions de l'article 102 de la Charte des Nations Unies.

ACCORD ENTRE
LE GOUVERNEMENT DE LA REPUBLIQUE LIBANAISE ET
LE GOUVERNEMENT DE L'ETAT D'ISRAEL

Le Gouvernement de la République Libanaise et le Gouvernement de l'Etat d'Israël:

Conscients de l'importance de maintenir et de renforcer la paix internationale fondée sur la liberté, l'égalité, la justice et le respect des droits fondamentaux de l'homme,

Réaffirmant leur foi dans les buts et les principes de la Charte des Nations Unies et reconnaissant leur droit et leur obligation de vivre en paix entre eux ainsi qu'avec tous les Etats, à l'intérieur de frontières sûres et reconnues,

Ayant convenu de déclarer la fin de l'état de guerre entre eux,

Désireux d'assurer une sécurité durable aux deux Etats et d'éviter les menaces et l'usage de la force entre eux,

Désireux d'établir leurs relations mutuelles de la manière prévue dans cet Accord,

Ayant délégué leurs représentants plénipotentiaires soussignés, munis de pleins pouvoirs, afin de signer en présence du représentant des Etats-Unis d'Amérique cet Accord,

Sont convenus des dispositions suivantes:

ARTICLE PREMIER

1. Les Parties s'accordent et s'engagent à respecter la souveraineté, l'indépendance politique et l'intégrité territoriale l'une de l'autre. Elles considèrent que la frontière internationale existante entre le Liban et Israël est inviolable.

2. Les Parties confirment que l'état de guerre entre le Liban et Israël a pris fin et n'existe plus.

3. Tenant compte des dispositions des paragraphes 1 et 2, Israël s'engage à retirer toutes ses forces armées du Liban conformément à l'Annexe du présent Accord.

ARTICLE 2

Les Parties, guidées par les principes de la Charte des Nations Unies et du droit international,s'engagent à régler leurs différendspar des moyens pacifiques de manière à promouvoir la paix et la sécurité internationales et la justice.

ARTICLE 3

Afin d'assurer la sécurité maximum au Liban et à Israël, les Parties conviennent d'établir et de mettre en œuvre des arrangements de sécurité comprenant la création d'une Région de Sécurité, comme prévu dans l'Annexe du présent Accord.

ARTICLE 4

1. Le territoire de chacune des Parties ne peut être utilisé comme base d'activités hostiles ou terroristes contre l'autre Partie, son territoire ou son peuple.

2. Chaque Partie empêche l'existence ou l'organisation de forces irrégulières, de bandes armées, d'organisations, de bases, de bureaux ou d'infrastructure, dont les buts et les objectifs comprendraient des incursions ou tout acte de terrorisme sur le territoire de l'autre Partie, ou toute autre activité visant à menacer ou à compromettre la sécurité de

فهرس المحتويات